



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه
صباح
الرمضان

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir

مجلد

المصون الصديق

تأليف

السيد محمد الوفاة رحمة الله عليه
من بلاد الهند الشاهجهرية

ترجمت

شعبه الطب

وقرأه في دار الكتب والخطوط
والطب في سنة ١٢٨٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح الفصول النصيرية

كاتب:

عبد الوهاب بن علي الاسترآبادى

نشرت في الطباعة:

العتبة الحسينية المقدسة

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
9	شرح الفصول النصيرية
9	اشارة
9	اشارة
13	مقدمة القسم
15	مقدمة التحقيق
15	اشارة
16	1 _ سبب التسمية
16	2 _ نشوء علم الكلام، وتاريخه، ومراحل تطوره
19	3 _ موضوع علم الكلام
19	4 _ شرعية علم الكلام
25	5 _ أبرز المسائل الكلامية
26	كتابنا (شرح الفصول النصيرية)
28	ترجمة المؤلف
36	النسخ المعتمدة
69	الفصل الأول: التوحيد
69	اشارة
69	أصل: تبنى عليه مباحث التوحيد
76	تقسيم: الموجود إلى قسمين
79	أصل: فى إثبات واجب الوجود
80	هداية: إلى تحقيق بعض صفات الواجب
85	أصل: فى تحقيق أن الواجب ليس له جزء
88	أصل: فى إثبات وحدانية تعالى

92	تبصرة: لتحقيق بعض الصفات السلبية
96	تبصرة: في أنه تعالى لا يحلّ في شيء
100	تبصرة: في تحقيق أنه تعالى لا يتحد بشيء
103	تبصرة: في تحقيق معنى اللذة والألم
107	تبصرة: في بيان انتفاء الضد والندّ عنه تعالى
109	أصل: في بيان حدوث العالم
116	مقدّمة: في تقسيم المؤثر إلى القادر والموجب
119	نتيجة: الواجب المؤثر في الممكنات قادر
123	إلزام: للحكماء في قولهم بإيجاب الواجب
125	نقض: لقول الحكماء في ترتيب الموجودات
139	أصل: في بيان أنه تعالى عالم بكلّ المعلومات
146	نقض: لقول الفلاسفة حيث زعموا أنّ الباري لا يعلم الجزئيات
151	فائدة: في تحقيق معنى الحياة
153	فائدة أخرى: في تحقيق معنى إرادته وسمعه وبصره
160	فائدة أخرى: في تحقيق معنى الرؤية
170	هداية: إلى بيان معنى كلامه تعالى وأنه متكلم
175	لطيفة: تتضمّن بعض المسائل من مباحث أسماء الله تعالى
199	الفصل الثاني: العدل
199	إشارة
199	تقسيم: للفعل إلى أقسامه الخمسة
202	أصل: في الإشارة إلى الخلاف بين الفريقين
203	أصل: في بيان أنه تعالى لا يفعل القبيح
204	أصل: في بيان أفعال العباد
208	شبهة: للمجبرة والجواب عنها
211	شبهة: أخرى لهم والجواب عنها

- 212 هداية: أنَّ القتالين يكون العبد مختاراً ..
- 213 أصل: في بيان أنَّ الله تعالى هل يفعل لغرض ..
- 214 تبصرة: في أنه تعالى لا يأمر بالقيح ولا يرضى به ..
- 218 تبصرة: في بيان حسن التكليف ..
- 221 أصل: في أنَّ اللطف هل هو واجب على الله تعالى ..
- 225 الفصل الثالث: النبوة والإمامة ..
- 225 أصل: في معرفة مفهوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ..
- 232 أصل: في معرفة معنى العصمة ..
- 235 مقدّمة: في معرفة معنى المعجزة ..
- 237 أصل: في بيان نبوة نبيِّنا محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ..
- 241 هداية: إلى بعض أحكام النبوة ..
- 243 أصل: في مباحث الإمامة ..
- 247 أصل: في عدم جواز تعدّد الأنمة عليهم السلام في وقت واحد ..
- 248 هداية: إلى طريق معرفة الإمامة ..
- 249 مقدّمة: في بيان معنى الإجماع وأنه حجّة ..
- 251 أصل: في بيان أنَّ الإمام الحق بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ..
- 253 فائدة: في بيان سبب غيبة الإمام ..
- 254 تبصرة: في أنَّ المفضول هل تجوز إمامته مع وجود الفاضل؟ ..
- 259 الفصل الرابع: في المعاد ..
- 259 تعريف: المعاد وفيه مباحث ..
- 262 مقدّمة: في بيان حقيقة النفس الإنسانية ..
- 265 مقدّمة: في بيان حشر الأجساد وأنه ممكن ..
- 268 أصل: في إثبات حشر الأجساد ووقوعه ..
- 281 هداية: إلى مسألة نافعة في باب المعاد ..
- 284 أصل: في بيان ما يترتب على المعاد من الثواب والعقاب ..

291	حلّ شبهة، حصلت لبعض المعتزلة في هذا المقام.
296	هداية: إلى إثبات شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم
297	فائدة: في تحقيق معنى الإيمان
302	فائدة: في بقية مباحث المعاد
348	فهرس المحتويات
353	تعريف مركز

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ووزارة الثقافة العراقية لسنة 2012 - 971

الرقم الدولي: 9789933489083

الأستراآبادى، عبدالوهاب بن على، القرن 9ق.

شرح الفصول النصيرية / تأليف عبد الوهاب بن على الأستراآبادى؛ تحقيق شعبة التحقيق. - ط 1. - كربلاء: قسم الشؤون الفكرية والثقافية فى العتبة الحسينية المقدسة، 1433ق. = 2012م.

367 ص. 24مسم - (قسم الشؤون الفكرية والثقافية فى العتبة الحسينية المقدسة؛ 69).

المصادر: ص. 333 __ 362؛ وكذلك فى الحاشية.

1. كلام الشيعة الإمامية - القرن 7ق . 2. الشيعة - أصول الدين. 3. اسلام - أصول الدين - شبهات وردود. ألف. نصير الدين الطوسى، محمد بن محمد، 597 - 672ق. الفصول النصيرية، شرح. ب. شعبة التحقيق. ج. العنوان. د. العنوان: الفصول النصيرية. شرح.

1433ق. 47ش 5 ألف / BP 210

تمت الفهرسة فى مكتبة العتبة الحسينية المقدسة قبل النشر

ص: 1

ص: 3

شرح الفصول النصيرية

تأليف

السيد عبدالوهاب بن علي الأسترآبادي

من أعلام القرن التاسع الهجري

تحقيق

شعبة التحقيق

في قسم الشؤون الفكرية والثقافية

في العتبة الحسينية المقدسة

ص: 4

جميع الحقوق محفوظة

للعتبة الحسينية المقدسة

الطبعة الأولى

1433هـ _ 2012م

العراق: كربلاء المقدسة _ العتبة الحسينية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية _ هاتف: 326499

www.imamhussain-lib.com

E-mail: info@imamhussain-lib.com

مقدمة القسم

الحمد لله الذى منّ علينا بنعمة العلم ووفّقنا لمعرفة الحقائق وأعاننا على نشر الحق وإظهار الصدق، والصلاة والسلام على سيد الحكماء وإمام العلماء المصطفى الأجد أبى القاسم محمد وعلى آله الميامين الأبرار وسلّم تسليمًا.

أما بعد:

شمّرت شعبة التحقيق فى قسم الشؤون الفكرية عن ذراعها العلمى وأطلقت العنان فى ميدان التحقيق، فأثمرت هذا الهمّة أن خرج لنا كتاب (شرح الفصول النصيرية) لمؤلفه السيد عبد الوهاب بن على الاسترابادى بحلته الزاهية وطلعته البهية، التى تتمّ عن جهود جبارة أبدتها شعبة التحقيق الموقرة ابتداءً بمسؤولها ومروراً بالأساتذة المحققين وانتهاءً بكادرها الفنى فى التنضيد والإخراج.

وبعد انقطاع اقتضته ظروف العمل عادت إصدارات قسم الشؤون الفكرية هذه المرة عن طريق شعبة التحقيق فأصدرت هذا الكتاب القيم ليأخذ مكانه وسط الكتب العلمية المحققة، التى تسلط الضوء على العقائد الحقّة للفرقة المحقّقة، والحمد لله رب العالمين.

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

فى العتبة الحسينية المقدسة

مقدمة التحقيق

إشارة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أظهر من آثار سلطانه وجلال كبريائه ما حيرَ مُقل العقول من عجائب قدرته، وردع خطرات همامهم النفوس عن عرفان كنه صفته، والصلاة والسلام على أشرف برّيته خاتم النبيين وسيد المرسلين حبيبنا وحبيب إله العالمين أبى القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين المنتجبين واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

بما أنّ كتابنا هذا الموسوم بـ (شرح الفصول النصيرية) هو فى علم الكلام، فلا بدّ لنا من مقدّمة نوضّح فيها ماهيّة علم الكلام، لكى يسير القارئ العزيز بخطى ثابتة فى طوايا هذا الكتاب، وتتكوّن هذه المقدّمة من عدّة محاور:

1_ سبب التسمية.

2_ نشوء علم الكلام وتاريخه ومراحل تطوّره.

3_ موضوع علم الكلام.

4_ شرعية علم الكلام.

5_ أبرز المسائل الكلامية.

وسنوضح كلَّ محور بشكل إجمالي.

1_ سبب التسمية

من أشهر أسماء هذا العلم هو (الكلام) واختلف المتكلمون في وجه التسمية بهذا الاسم، فبعضُ قالوا: بسبب البحث الذي دار حول الكلام الإلهي، والمعارك الفكرية حوله في عصر المأمون العباسي وما بعده، ولكن هذا الرأي مردود؛ لأنَّ إسم الكلام أقدم من ذلك بكثير، كما سنبينه قريباً.

وقيل: بسبب أنَّ المتكلمين كانوا يتدنون البحث بقول: (الكلام في كذا)، وقيل: بسبب القدرة على المناظرة والتكلم في الإلهيات مع المخالفين، وقد اعتبر البعض هذا السبب هو الأوجه والأجدر بالإعتبار؛ لأنَّه ركَّز على عنصر رئيسي في هذا العلم، وهو عنصر المناظرة في العقائد(1).

2_ نشوء علم الكلام، وتاريخه، ومراحل تطوره

إذا أخذنا بنظر الإعتبار السبب الثالث من أسباب تسمية علم الكلام، فإنَّ علم الكلام قديمٌ، قَدَم البشرية على وجه الأرض، أي المناظرة التي دارت بين

1- أنظر: ما هو علم الكلام للرباني: 20.

قابل وهابيل في إثبات الحق وانتهت بمقتل هابيل. بل ربما أقدم من ذلك بكثير حيث لا آدم عليه السلام، أى عندما أراد الباري عز وجل خلق آدم عليه السلام، وأمره للملائكة بالسجود، وامتناع إبليس عن السجود. فدار كلام بين الباري عز وجل وإبليس.

هذا إذا نظرنا إلى علم الكلام بمعناه الحرفي، أما إذا نظرنا إليه بمعناه الإصطلاحي، فقد كانت بداياته منذ فجر الرسالة، فقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تدافع عن العقائد الإسلامية وتُسَمِّه آراء الكفار بحجج قوية، منها على سبيل المثال سورة البقرة: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (21) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (22) وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (23) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْزَنُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (1)).

وسورة الأنبياء (وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ (51) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ (52) قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ (53) قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (54) قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ (55) قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (56) وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ (57) فَجَعَلَهُمْ جَذَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ

يَرْجِعُونَ (58) قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ (59) قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ (60) قَالُوا فَاتُوا بِهِ عَلَىٰ عَيْنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يُشْهَدُونَ (61) قَالُوا أَأَتَتْكَ قَالُوا أَتَتْكَ فَعَلَتْ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ (62) قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ (63) فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ (64) ثُمَّ نَكَسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ (65) قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ (66) أَفَ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (1) وغيرها كثير.

أما ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام، فالكتب زاخرة به (2). من توحيد وعدل، ونبوة، وإمامة، ومعاد، وما يتفرع عن ذلك، ثم جاءت مرحلة الغيبة الصغرى، فتبنتى السفراء الأربعة رضوان الله عليهم، وعلماء الطائفة الحقة، الدفاع عن هذه العقائد، بالطرق التي تعلموها من الأئمة عليهم السلام، سواء كانت عقلية، أو تقليدية، ثم جاء دور التأليف في هذا العلم، فألفت الكتب والأبحاث، ويكاد أن يكون أقدم ما وصل إلينا من الكتب الكلامية هو كتاب الباقر لأبي إسحاق إبراهيم بن نوبخت، ثم توالى المؤلفات الكلامية، واتسع علم الكلام، وأشهر من كتب في علم الكلام الشيخ المفيد، والشريف المرتضى، والخواجة نصير الدين الطوسي، والعلامة الحلّي، والمقداد السيوري، وغيرهم الكثير من علمائنا رضوان الله عليهم.

1- سورة الانبياء 21: 51_67.

2- راجع على سبيل المثال كتاب الاحتجاج للطبرسي.

3 _ موضوع علم الكلام

لكي يتضح موضوع علم الكلام لا بدّ في البدء من تعريف علم الكلام، فهو علم التوحيد والصفات (1).

أو هو العلم الذي يبحث فيه عن إثبات أصول الدين الإسلامي، بالأدلة المفيدة لليقين بها (2).

فتمّا تقدّم تبين لنا بأن موضوع علم الكلام، هو أصول الدين، وهي عند الشيعة خمسة:

أ _ التوحيد ب _ العدل ج _ النبوة د _ الإمامة ه _ المعاد

وبعضهم يدرج بعض هذه الأصول في بعض، كإدراج العدل في التوحيد؛ لأنّه من الصفات، والصفات تبحث في التوحيد، ولكنّه أُفرد للخلاف الذي وقع فيه بين المذاهب.

4 _ شرعية علم الكلام

تميّز الشيعة بأنهم يستمدّون ثوابتهم وعقائدهم من القرآن الكريم، وسنة النبي، والأئمة من آل صلوات الله عليه وعليهم، وحيث إنّ علم الكلام من العلوم التي أحدثت صدئاً واسعاً في العالم الإسلامي؛ نظراً لنوع المسائل المطروحة فيه، والتي أحدثت معارك فكرية واسعة، كان ولا بدّ لنا من معرفة رأي أئمتنا صلوات الله وسلامه عليهم، لكي نستند في التعاطي مع هذا العلم إلى ركنٍ وثيق.

1- التعريفات للبرجاني: 234.

2- خلاصة علم الكلام للفضلي: 21.

فقد روى يونس بن يعقوب قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام، فورد عليه رجل من أهل الشام، فقال: إني رجلٌ صاحبُ كلام، وفقه، وفرائض، وقد جئتُ لمناظرة أصحابك.

فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «كلامك هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو من عندك؟».

فقال: من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعضه، ومن عندي بعضه.

فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «فأنت شريك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟».

قال: لا.

قال: «فسمعت الوحي من الله تعالى يخبرك؟».

قال: لا.

قال: «فتجيب طاعتك كما تجب طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟».

قال: لا.

قال: فالتفت إلى أبي عبد الله عليه السلام فقال: «يا يونس، هذا خصم نفسه قبل أن يتكلم».

ثم قال: «يا يونس، لو كنت تحسن الكلام كأمته».

قال يونس: فيالها من حسرة. فقلت: جعلت فداك، سمعتك تنهى عن الكلام.

وتقول: ويل لأصحاب الكلام، يقولون: هذا يتقاد وهذا لا يتقاد، وهذا ينساق وهذا لا ينساق، وهذا نعقله وهذا لا نعقله. فقال أبو عبد الله عليه السلام: «إنما قلت: ويل لقوم تركوا قولي بالكلام، وذهبوا إلى ما يريدون».

ثم قال: «أخرج إلى الباب فمن ترى من المتكلمين فأدخله».

قال: فخرجت فوجدت حمران بن أعين _ وكان يحسن الكلام _ ومحمد بن النعمان الأحول _ وكان متكلماً _ وهشام بن سالم، وقيس الماصر _ وكانا متكلمين، وكان قيس عندي أحسنهم كلاماً، وكان قد تعلم الكلام من علي بن الحسين عليهما السلام _ فأدخلتهما، فلما استقر بنا المجلس _ وكنا في خيمة لأبي عبد الله عليه السلام، في طرف جبل في طريق الحرم، وذلك قبل الحج بأيام _ أخرج أبو عبد الله عليه السلام رأسه من الخيمة فإذا هو ببعير يخب، فقال: «هشام ورب الكعبة».

قال: وكنا ظننا أن هشاماً رجلاً من ولد عقيل، وكان شديد المحبة لأبي عبد الله عليه السلام، فإذا هو هشام بن الحكم قد ورد _ وهو أول ما اختطت لحيته، وليس فينا إلا من هو أكبر سنّاً منه _ فوسّع له أبو عبد الله عليه السلام وقال: «هذا ناصرنا بقلبه ولسانه ويده» ثم قال لحمران: «كلم الرجل» يعني الشامي، فكلمه حمران وظهر عليه.

ثم قال: «يا طاقى كلمه» فكلمه فنظر عليه محمد بن النعمان.

ثم قال: «يا هشام بن سالم كلمه» فتعارفا.

ثم قال لقيس المعاصر: «كلمه».

وأقبل أبو عبد الله عليه السلام يتبسّم من كلامهما وقد استخذل الشامي في يده،

ثم قال للشامي: «كَلِّمَ هذا الغلام» يعنى هشام بن الحكم، فقال: نعم.

ثم قال الشامي لهشام: يا غلام، سلنى فى إمامة هذا _ يعنى أبا عبد الله عليه السلام _ فغضب هشام حتى ارتعد، ثم قال له: أخيرنى يا هذا أرىك أنظر لخلقه أم خلقه لأنفسهم؟.

فقال الشامي: بل ربي أنظر لخلقه.

قال: ففعل بنظره لهم فى دينهم ماذا؟.

قال: كلّفهم وأقام لهم حجة ودليلاً على ما كلّفهم به، وأزاح فى ذلك علمهم.

فقال له هشام: فما هذا الدليل الذى نصبه لهم؟.

قال الشامي: هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. قال هشام: فبعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من؟.

قال: الكتاب والسنة.

فقال له هشام: فهل نفعنا اليوم الكتاب والسنة فيما اختلفنا فيه، حتى رفع عنا الاختلاف، ومكّنا من الإتياف.

فقال الشامي: نعم. قال هشام: فلم اختلفنا نحن وأنت، جئنا من الشام تخالفنا، وتزعم أنّ الرأى طريق الدين، وأنت مقرّ بأنّ الرأى لا يجمع على القول الواحد المختلفين؟ فسكت الشامي كالمفكر.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: «مالك لا تتكلّم؟».

قال: إن قلت: إنا ما اختلفنا كابر، وإن قلت: إن الكتاب والسنة يرفعان عنا الاختلاف أبطلت؛ لأنهما يحتملان الوجوه، ولكن لى عليه مثل ذلك.

فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «سله تجده ملياً».

فقال الشامى لهشام: من أنظر للخلق، ربهم أم أنفسهم؟

فقال: بل ربهم أنظر لهم.

فقال الشامى: فهل أقام لهم من يجمع كلمتهم، ويرفع اختلافهم، ويبين لهم حقهم من باطلهم؟

فقال هشام: نعم.

قال الشامى: من هو؟

قال هشام: أما فى ابتداء الشريعة فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأما بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم فعترته.

قال الشامى: من هى عتره النبى القائمة مقامه فى حجته؟

قال هشام: فى وقتنا هذا أم قبله؟

قال الشامى: بل فى وقتنا هذا.

قال هشام: هذا الجالس _ يعنى أبا عبد الله عليه السلام _ الذى تشد إليه الرحال، ويخبرنا بأخبار السماء، وراثة عن جده.

قال الشامى: وكيف لى بعلم ذلك؟

فقال هشام: سله عمّا بدا لك.

قال الشامي: قطعت عذري فعلىّ السؤال.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: «أنا أكفيك المسألة يا شامي، أخبرك عن مسيرك وسفرك، خرجت يوم كذا، وكان طريقك كذا، ومررت على كذا، ومرّ بك كذا».

فأقبل الشامي كلّما وصف له شيئاً من أمره يقول: صدقت والله. فقال الشامي: أسلمت لله الساعة.

فقال له أبو عبد الله عليه السلام: «بل آمنت بالله الساعة، إنّ الإسلام قبل الإيمان وعليه يتوارثون ويتناكحون، والإيمان عليه يثابون».

قال: صدقت، فأنا الساعة أشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله، وأنتك وصيّ الأنبياء.

قال: فأقبل أبو عبد الله عليه السلام على حمران فقال: «يا حمران، تجرى الكلام على الأثر فنصيب».

فالتفت إلى هشام بن سالم فقال: «تريد الأثر ولا تعرف».

ثمّ التفت إلى الأحول فقال: «قياس رواغ، تكسر باطلاً بباطل، إلا أنّ باطلك أظهر».

ثمّ التفت إلى قيس الماصر فقال: «تتكلم وأقرب ما تكون من الخبر عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أبعد ما تكون منه، تمزج الحق بالباطل، وقليل الحق يكفى عن كثير الباطل، أنت والأحول قفازان حاذقان».

قال يونس بن يعقوب: فظننت _ والله _ أنه عليه السلام يقول لهشام قريباً ممّا قال لهما.

فقال عليه السلام: «يا هشام، لا تكاد تقع تلوى رجلك إذا هممت بالأرض طرت، مثلك فليكلّم الناس، أتق الزلّة، والشفاعة من ورائك»(1).

نفهم من هذه الرواية، أنّ علم الكلام يحظى بتأييد الأئمة عليهم السلام، بل هم المؤسسون له، ولكن بحسب شروطهم، والتي ذكرها الإمام الصادق عليه السلام في صدر الرواية، لِمَا استغرب يونس بن يعقوب من دعوة الإمام المتكلمين للدخول، بل إنّ الإمام يحثّ أصحابه، الذين لديهم القدرة على الإحتجاج للخوض في هذا العلم، لِمَا له من أهمية في تثبيت العقائد الحقّة، وترسيخها في النفوس.

5_ أبرز المسائل الكلامية

من أقدم المسائل التي أثيرت في علم الكلام مسألة القضاء والقدر، فتكلّم فيها الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، لِمَا سأله ذلك الشيخ عند منصرفه من صفين(2)، فحفظت أقواله، وتناقلها المختصّون.

وحفظ لنا التاريخ الشيء الكثير من أقواله عليه السلام، التي تضمّنتها خطبه الشريفة، في الألوهية، والوحدانية، والصفات الجلالية والجمالية، وفي ردّ الكثير من

1- الإحتجاج للطبرسي: 2/122، مناظرة هشام بن الحكم مع رجل من أهل الشام. وعنه في بحار الأنوار: 12_3/9.

2- أنظر: الكافي للشيخ الكليني: 1/155.

الشبهات، وفي النبوة، والإمامة، والعصمة، والمعاد.

وفي عهد معاوية لعنه الله وبأمر منه؛ ولدوافع سياسية، الهدف من ورائها فرض حكم بنى أمية على المسلمين، أثبتت مسألة (الجبر الإلهي) ومعناها أن الله _ تعالى عن ذلك _ هو الذى سلط بنى أمية على رقاب المسلمين، فليس أمامهم إلا الصبر، والرضا بقدره، والتسليم لقضائه.

ومن بعد حدثت مسألة (خلق القرآن) وتالت المسائل، يطرحها الفكر للبحث، وتثيرها السياسة لتوطيد الملك، ثم دخلت الثقافات غير الإسلامية، من يونانية، وعبرانية، وسريانية، وهندية، وفارسية، وكثرت المسائل واشتدَّ أوار الجدل الكلامي (1).

هذه أبرز النقاط التى ركزنا عليها لمعرفة علم الكلام، وبشكل مختصر.

كتابنا (شرح الفصول التصيرية)

هو فى الأصل رسالة مختصرة فى أصول الدين، كتبها الخواجة نصير الدين الطوسى، على النهج الكلامى، ورتبها على أربعة فصول:

الأول: فى التوحيد.

الثانى: فى النبوة.

الثالث: فى الإمامة.

الرابع: فى المعاد.

وقد اشتهر الطوسي بأبحاثه المعمّقة، في شتّى نواحي المعرفة، لذلك كثُرت الشروح والتعليقات على مؤلفاته، ومن ضمنها هذه الرسالة المهمة التي كثرت الشروح عليها، منها ما هو مزجج، ومنها ما هو مقطعي، ومنها ما هو عربي، وغير عربي، وإليك بعضها:

- 1_ شرح الفصول للطوسي، لكمال الدين الحسن بن محمد بن الحسن الأسترآبادي النسفي، فرغ منه سنة 870هـ.
- 2_ شرح الفصول، إسمه جامع الأصول، لنجم الدين خضر ابن الشيخ شمس الدين محمد بن علي الحبلرودي، كان حياً سنة 828هـ.
- 3_ شرح الفصول للشيخ سليمان بن أحمد آل عبد الجبار البحراني، المتوفى سنة 1266هـ.
- 4_ شرح الفصول للمولى علي بن يوسف صاحب (الصراط المستقيم) واسمه: منتهى السؤل.
- 5_ شرح الفصول، لفخر المحققين ابن العلامة الحلّي، المتوفى سنة 771هـ، اسمه: معراج اليقين.
- 6_ شرح الفصول، للفاضل أبي عبد الله محمد بن الحسين بن محمد المقداد السيوري الأسدي الحلّي، المتوفى سنة 866هـ، اسمه: الأنوار الجلالية.
- 7_ شرح الفصول، فارسي، لعلاء الدين ملك علي.
- 8_ الأدلة الجليّة في شرح الفصول النصيرية، للشيخ عبد الله نعمة، معاصر. وغيرها كثير.

ترجمة المؤلف

اسمه السيد عبد الوهاب بن علي الحسيني الأشرفي الاسترآبادي الجرجاني القاضي.

فاضل، عالم، جليل، كان من أجلة علماء الإمامية، متكلماً محققاً، ولي القضاء بجرجان مدة طويلة، واهتم بفصل القضاء، وتنظيم أمور الناس، وقد أدرك أوائل الدولة الصفوية.

روى عنه تلميذه المفسر أبو الحسن علي بن الحسين الزواري، وستأني ترجمته. له ولدان من أهل العلم والفضل، هما: عبد الحي ومحمد تقي، تأتي ترجمتهما (1).

1- مصادر ترجمة الاسترآبادي: أمل الأمل: 2/ 166، 490. معجم رجال الحديث: 12/ 47، 7384. رياض العلماء: 3/ 287. روضات الجنات: 4/ 192. إحياء الدائر من القرن العاشر: 136. معجم طبقات المتكلمين: 3/ 307. معجم المؤلفين كحالة: 6/ 225. أعيان الشيعة: 12/ 153، 8124. طبقات الفقهاء: 9/ 141، 2949. معجم مؤلفي الشيعة: 24.

مصنّفاته 1_ الأتمودج: فى علوم البلاغة من المعانى، والبيان، والبديع، فرغ منه فى التاسع من محرم الحرام سنة 879 هـ (1).

2_ الحاشية على شرح الهداية الأثيرية : أولها: (هدايتك اللهم ياذا الحكمة الباهرة) فرغ منها فى 27 ذى القعدة سنة 871 هـ، والنسخة بخطه، موجودة ضمن مجموعة من تصانيفه (2).

3_ رسالة فى تنزيه الأنبياء: قال الأندى فى الرياض: رأيت فى اصفهان وظنى أنه لهذا السيد، وإن لم يقيد اسمه فى الكتاب بالاسترآبى، وقد تعرّض فيه لكلام السيد المرتضى فى كتابه تنزيه الأنبياء، وألقه باسم السلطان بديع الزمان (3).

4_ شرح الفصول النصيرية: أصل الفصول فارسى، تأليف خواجه نصير الدين الطوسى، المتوفى سنة (672هـ) ثمّ عرّبه ركن الدين محمد بن على الجرجانى الحلّى الغورى، تلميذ العلامة الحلّى، شرع فيه فى 21 محرم سنة 875 هـ، وفرغ منه فى 20 صفر من السنة نفسها. ولهذا الشرح حاشية لبعض تلاميذ الأمير عبد الوهاب، ألف الحاشية سنة 884 هـ، وقال صاحب الرياض: رأيت الشرح المذكور، وهذه الحاشية عليه، بالتأريخين المذكورين. وقال الحرّ العاملى: رأيت هذا الكتاب (4).

1- الذريعة: 2/ 1617,402.

2- الذريعة: 6/ 761,140.

3- هدية العارفين: 1/ 640. الذريعة: 4/ 2033,456. وفيها: تنزيه الأنبياء.

4- الذريعة: 6/ 126 و 140/ 761.

5_ شرح قصيدة البردة: كان تاريخ تأليفه في السابع والعشرين في شهر محرم الحرام من سنة 883 هـ، وقال صاحب الذريعة: إن تأليفه في سنة 875 هـ (1).

دفع إشكال وجدنا في كتب الفهارس _ كالذريعة _ مؤلفاً اسمه كأسم مؤلفنا، وهو الأمير عبد الوهاب بن طاهر بن علي بن داوود الحسيني الاسترآبادي، وكتابه ككتابنا شرح الفصول النصيرية، ولكن من حسن الحفظ أننا عثرنا على نسخته الخطية وطابقتها مع نسختنا، فوجدناها تختلف عنها تمام الاختلاف، وتاريخ تأليفها _ أيضاً _ يختلف، فنسختنا فرغ منها سنة 875 هـ، وتلك فرغ منها في الثالث والعشرين من رجب المرجب سنة 883 هـ، وبسبب هذا التشابه وقع عمر كحاله - كما في معجمه - في اشتباه، عندما ترجم لعبد الوهاب بن طاهر بن علي، فقال:

ومن آثاره شرح الفصول النصيرية، فرغ من تأليفه يوم الأربعاء 23 رجب سنة 833 هـ، أو 875 هـ. وهذا التفاوت الكبير هو الخلط المطبق، حيث أن التاريخ الثاني هو تاريخ الفراغ من كتابنا هذا، والتاريخ الأول ليس هذا، بل الصحيح 883 هـ كما أشار المصنّف في آخر كتابه بخط يده. وكذلك نفس الاشتباه كزره صاحب أعيان الشيعة، وخلط بين التاريخين، ويعدّه ذكر ترجمة مؤلفنا وكتابه وقال: فرغ منه سنة 875 هـ.

حول الكتاب موضوع الكتاب في علم الكلام، ويتطرق فيه إلى التوحيد، ثم العدل، ثم النبوة، والإمامة، ثم المعاد، ثم قسّم كلّ موضوع من هذه المواضيع الرئيسية إلى أصل، وتقسيم، وهداية، وتبصرة، ومقدمة، ونتيجة، ونقض، وفائدة، ولطيفة، متبعاً في ذلك تقسيم نصير الدين الطوسي في فصوله، وكلّ هذه الأقسام هي شرح، وتوضيح، وتبسيط لـ ما ورد في الفصول النصيرية.

وفاته لم يتسنّ لنا ضبط تاريخ وفاته، لعدم ضبطه في كتب التراجم، كما هو ديدن أكثر العلماء الذين مضوا ولم تضبط وفياتهم، ولكنّ القدر المعلوم أنّه توفي بعد سنة 883هـ.

أولاده له من الأولاد اثنان، هما:

(1) _ السيد الأمير نظام الدين عبد الحي بن عبد الوهاب بن علي الحسيني الأشرفي الجرجاني، تولّى القضاء بهراة سنة 930هـ.

عالم، فاضل، حكيم، متكلم، فقيه، أديب، من علماء دولة الشاه طهماسب الصفوي(1).

قال كحالة: عالم شارك في أنواع من العلوم، كان حياً سنة 959هـ(2).

1- أعيان الشيعة: 7: 1501/458.

2- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: 5/108، باب العين.

من مؤلفاته 1_ اجازة: للأمير نظام الدين عبد الحي لبعض تلاميذه، تاريخها 949هـ.

2_ شرح ألفية الشهيد(1).

3_ حاشية على تحرير القواعد المنطقية، لنجم الدين الكاتبي القزويني(2).

4_ حاشية على شرح الهداية الأثرية(3).

5_ حاشية على الفرائض النصيرية(4).

6_ الخطب(5).

7_ شرح تهذيب المنطق(6).

8_ رسالة مسائل العلوم(7).

9_ رسالة المعضلات، فرغ منه سنة 959 هـ(8).

10_ معراج الخيال، منظومة فارسية(9).

1- الذريعة 2: 296/1195 و13: 347/111.

2- الذريعة 6: 167/34.

3- الذريعة 6: 757/139.

4- الذريعة 6: 892/162.

5- الذريعة 7: 944/184.

6- الذريعة 13: 543/161.

7- الذريعة 20: 359/3404.

8- الذريعة 21: 265/4970.

9- إيضاح المكنون 2: 510.

(2) _ المولى السيد محمد تقى بن عبد الوهاب الاسترآبادى الجرجانى الأشرفى(1).

فاضل، عالم، متكلم، جليل، ماهر، شاعر، توفى 1058هـ.

له مصنفات منها:

1_ شرح الفصوص للفارابى بالفارسية(2).

2_ رسالة فى الأخلاق.

تلميذه والراوى عنه أبو الحسن على بن الحسن الزوارى الاصفهانى، الشيخ، العالم، الفاضل، المقسّر، من فضلاء الإمامية، كان من تلامذة المحقق الكركى، وأستاذ المولى فتح الله الكاشانى، المتوفى سنة 988هـ(3).

توفى حدود سنة 960هـ.

مصنّفاته 1_ روضة الأبرار، فرغ منه سنة 947هـ (شرح نهج البلاغة)(4).

2_ ترجمة تفسير الإمام العسكرى عليه السلام (آثار الأخبار)(5).

1- أمل الآمل 2: 252/741. معجم رجال الحديث 19: 75/12088. الذريعة 13: 381/1429.

2- الذريعة 13: 1429/381.

3- الكنى والألقاب: 2: 300. الغدير: 4: 188.

4- الذريعة 11: 1733/285.

5- الذريعة 26: 7/10.

3 _ ترجمة الخواص, تفسير القرآن بالفارسية.

4 _ ترجمة الطرائف (طراوة الطرائف)(1).

5 _ ترجمة مكارم الأخلاق (مكارم الكرامت)(2).

6 _ ترجمة الأمان (نشر الأمان فى الأسفار والأوطان)(3).

7 _ لوامع الأنوار إلى معرفة الأئمة الأطهار(4).

8 _ مجمع الهدى فى قصص الأنبياء(5).

9 _ مرآة الصفا أو (كتاب العزار)(6).

10 _ مفتاح النجاح فى ترجمة الاحتجاج(7).

11 _ وسيلة النجاة فى ترجمة الاعتقادات(8).

12 _ تحفة الدعوات.

13 _ مفتاح النجاة (ترجمة عدّة الداعى).

1- الذريعة 15: 1039/159.

2- الذريعة 22: 6451/150.

3- الذريعة 24: 818/158.

4- الذريعة 18: 477/361.

5- الذريعة 20: 1862/47.

6- الذريعة 20: 3194/319.

7- الذريعة 21: 5435/355.

8- الذريعة 25: 483/88.

14 _ ترجمة المناقب (ترجمة كشف الغمة) سنة 938هـ (1).

15 _ ترجمة أربعين الشهيد الأول (جهل حديث).

16 _ حلية الموحدين (في ترجمة روضة الواعظين).

17 _ شرح الصحيفة.

18 _ عمدة الطالب في ترجمة المناقب (2).

منهجية التحقيق اتبعنا في عملنا التحقيقي طريقة التلقيق بين النسخ، فأينما نجد ركافة في كلمة أو في جملة، أدبية كانت الركة أو لغوية، أو نقص في المفهوم، أتمناها من نسخة أبلغ بياناً وأتم معنى، والمراحل التي قمنا بانجازها في عملنا هذا هي كما يلي:

1_ تضيد المخطوطة أولاً ثم تدقيق ما نُضد.

2_ المقابلة بين النسخ.

3_ استخراج الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة، وأقوال العلماء وآراؤهم.

4_ تعريف المصطلحات الكلامية والفلسفية.

5_ التعريف بالمذاهب والفرق.

1- الذريعة 4: 139.

2- الذريعة 15: 2175/340.

6_ ترجمة الأعلام الواردة في الشرح بشكل مختصر.

7_ إضافة بعض الحواشي من نسخة «م» لأهميتها في توضيح المطلوب.

8_ شرح الكلمات الغامضة من كتب اللغة.

النسخ المعتمدة

1_ النسخة المحفوظة في مكتبة العتبة الحسينية المقدسة، وهي نسخة كُتبت من نسخة المصنف بواسطة نسختين، تاريخ نسخها في الثالث والعشرين من ربيع الثاني من سنة 1152هـ، كاملة وعليها حواشي كثيرة، منها حاشية نقلت من شرح ملا خضر الحبلرودي، وهي أيضاً نسخة خطية، ورمزنا لها برمز «ح».

2_ النسخة المحفوظة في مكتبة آية الله العظمى السيد المرعشي النجفي قدس سره، وهي نسخة كاملة قليلة الحواشي كتبت في سنة أربع وستين وألف، ورمزنا لها برمز «ع».

3_ النسخة المحفوظة في مركز إحياء التراث، التابع لمكتب سماحة آية الله العظمى السيد السيستاني دام ظلّه الوارف، قم المقدسة، نسخة ناقصة الأول، خالية من الحواشي والتعليقات، كتبت بتاريخ 1093هـ، ورمزنا لها برمز «ث».

4_ النسخة المحفوظة في جامعة أصفهان في إيران، وهي نسخة كاملة، قليلة الحواشي، كتبت في الخامس والعشرين من شهر ذي القعدة من سنة 1082 هـ، رمزنا لها برمز «ص».

5_ النسخة المحفوظة في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام في النجف الأشرف، كاملة، وقد دمج الناسخ الحواشي مع الشرح، وقد استفدنا من الحواشي فقط في بعض الموارد. ورمزنا لها «م».

6_ النسخة المحفوظة في مكتبة الشيخ كاشف الغطاء قدس سره في النجف الأشرف ورمزنا لها برمز «ذ» وقد استفدنا من بعض حواشيتها لتبيين بعض المطالب.

7_ النسخة المحفوظة في المكتبة الامام الرضا عليه السلام في مشهد المقدسة وقد رمزنا لها برمز «ر».

وقد حصلنا على عدّة نسخ، اكتفينا بهذه النسخ تجنّباً من الإطالة في الهوامش.

عملنا المهام التي قام بها أعضاء الشعبة، في تحقيق هذا السفر الكريم، هي كما يلي:

1- مرحلة التضيد، قام بهذه المهمة الأخ الفاضل، أحمد عبد الوهاب زيارة.

2- مرحلة التدقيق الأولى، قام بهذه المهمة الاخ الفاضل محمد عبد الأمير السباك.

3- مرحلة التدقيق، والمقابلة، والتخريج، وتعريف المصطلحات وغيرها، ومرحلة التقطيع وتقويم النص، قام بهذه المهام الأخوين الفاضلين صاحب عبد الإله صاحب واحمد جاسم الساعدي.

4- قام بمراجعة العمل الكلى، وفق النقاط الآتفة الذكر، خادم تراث آل محمد عليهم السلام الأستاذ مشتاق صالح المظفر.

5- الإخراج الفنى، قام بهذه المهمة الأخ الفاضل أحمد محسن المؤذن.

نشكر جهود شعبة المخطوطات على تهيئتهم نسخة الكتاب من خزانة العتبة الحسينية المقدسة ونخص بالذكر الأخوة الأفاضل: مناف لطيف التميمى والسيد عباس هاشم الموسوى والحاج فراس خضير الأسدى وحسام عبد الإله.

وفق الله الجميع لخدمة إحياء التراث، راجين منه عزّ وجلّ أن يديم علينا هذه النعمة والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

شعبة التحقيق

13/1/1433هـ.

ذكرى شهادة بضعة الرسول فاطمة البتول عليها السلام

بسم الله الرحمن الرحيم (1) نحمدك اللهم على ما وقفتنا لإدراك فصول الكلام، وعلمتنا سلوك مسالك البيان لتبيين المرام، وكزمتنا بالعقل الغريزي (2)، والعلم الضروري، وأهلتنا للنظر والاستدلال، للإرتقاء في مدارج الكمال، ونصلّى على أجل أنبيائك قدراً، وأتمهم بدرأ، وأقومهم ديناً، وأعدلهم ملة، محمّد الشفيح المشفّع يوم المحشر، وعلى آله نجوم الهدى، ومصاييح الدجى، وأصحابه ممتن هاجر إليه، أو نصر وأوى.

1- في نسخة «ح» بعد البسملة: وأسألك التوفيق يا كريم. وفي «ع» يا كريم أعنّا فيما قصدنا يا عظيم. وفي «ص»: وعليك الاعتماد يا كريم. والظاهر أنّ هذه العبارة من التسخيح، ولذلك لم نثبتها في المتن، لاختلاف ألفاظها.

2- في حاشية «ع»: العقل قسمان: غريزيّ وكسبي، فالأول: لا مدخل للكسب فيه، ولهذا قال: وكزمتنا؛ لأنه منه سبحانه وتعالى. يلزمه العلم بالضروريات عند سلامة الآلات، ولهذا أتبعه بالعلم الضروري. والقسم الثاني من العقل: هو الحاصل للمكآف بسبب الرياضة واستخدام الآلات، والكاسب بهذا المكآف، ولهذا قال: وأهلتنا، وبهذا يحصل العلم بالأمر النظرية، ولذلك قال: للنظر... إلى آخره. أنظر: الرسائل للشريف المرتضى: 2/277، رسالة الحدود والحقائق. تجريد الاعتقاد لنصير الدين الطوسي: 171، المقصد الثاني، الفصل الخامس في الأعراض.

وبعد فيقول المفتقر إلى الله الهادي، عبد الوهاب بن علي الحسيني الاسترآبادي _ جعل الله خير يوميه غده(1)، ورزقه من عيش الدارين أرغده _: إنَّ كمال كلِّ نوع بحصول صفاته الخاصة(2)، وصدور آثاره المقصودة منه، وتميَّز الإنسان عن غيره؛ إنَّ ما هو بما أعطى من القوة النطقية(3)، وما يتبعها من العقل والعلوم الضرورية، وأهليته

1- في حاشية «ح»: هذا مأخوذ من كلام أمير المؤمنين عليه السلام: «من استوى يوماه فهو مغبون». قال المصنّف: كون غده خير من يوميه؛ حذراً من استواء اليومين. من الشارح رحمه الله . لم نجد هذا الحديث مروياً عن أمير المؤمنين عليه السلام بهذا اللفظ، بل وجدناه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والإمام الصادق عليه السلام، في الأمالي للصدوق: 668, 393, المجلس «62» و«95». عوالي اللئالي لابن أبي جمهور الإحساني: 1/284، الفصل العاشر، ح129. أمّا المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام فهو: «... من اعتدل يوماه فهو مغبون...». الأمالي للطوسي: 447، الجزء الخامس عشر.

2- في حاشية «ع»: لا يخفى أنَّ الله سبحانه وتعالى خلق وميَّز كلَّ نوع عن غيره، بصفات خاصة وأغراض مقصودة منه، فإن حصلت له تلك الصفات، وصدرت منه تلك الأغراض، كان كامل وموصوف بالكمال بصفاته عمّا عداه، بما هو أكمل من الصور والأشكال. وإن لم يتصف بالقسمين، كان أنقص كمالاً ممّا هو دونه، فإذا عرفت ذلك، فالصفات الخاصة بنوع الإنسان، القوة الناطقة وما يترتب عليها من إدراك المعقولات، والأغراض المطلوبة منه، معرفة مكلفه، وتكليفه، ومبلغه، وحافظه، وغايته، فإن اتصف بذلك، ارتقى درجة الكمال عند ذى الجلال، وألّا وقع في حضيض النقصان، عن أدنى مراتب الحيوان، كما إليه الإشارة في القرآن.

3- القوة الناطقة (الملكية): هي التي بها التفكّر، والتمييز، والنظر في حقائق الأمور. وآلتها التي تستعملها من البدن والدماغ، وقد تسمّى هذه نفساً ناطقة. الألفين للعلامة الحلي: 157، المائة الثانية، التاسع والسبعون، قوى النفس. والقوة الناطقة _ ايضاً _: هي قوة في الإنسان، يدرك بها المعاني الكلية، والأمور العقلية، يمتاز بها عن سائر الحيوانات، تقيدته في استخراج قواعد كلية علمية، متعلّقة بالدنيا وبالآخرة. أنظر: شرح أصول الكافي للمازندراني: 2/353.

للنظر والاستدلال، واكتساب المجهولات من المعلومات، والعلوم متشعبة متكثرة، والإحاطة بجملتها متعسرة، بل متعذرة. فإذا الواجب على كل عاقل، الاشتغال بالأهم، وما تكون الفائدة فيه أتم. هذا وإن أرفع العلوم رتبة، وأعلىها درجة، علم الكلام، المتكفل بإثبات الصانع، واتصافه بصفات الجلال والإكرام، وإثبات النبوة وما يتبعها، التي هي أساس الإسلام، ومما صنتف فيه من المختصرات المنقحة المعتبرة، والمقدمات المهذبة المحررة «كتاب الفصول» الذي هو مع صغر حجمه، قد احتوى من أصوله وقواعده على أهمتها وأولها، ومن دلالتها العقلية والنقلية على أفيدتها وأجلها، فاجتمع إلى نقر من الأحباب، المطلعين على سرائر الكتاب، مقترحين أن أكشف لهم عن مخدراته الأستار، وأبرز لهم عن نقاب الحجاب الأسرار، فأسعفتهم متمسكاً بحبل التوفيق، ومستهدياً إلى سواء الطريق، وشرحت بعون الله شرحاً يذلل صعابه، ويميط (1) عن خرائده (2) نقابه، متجنباً عن الإطناب (3) الممل، والإيجاز المخل، وقبل الشروع في المقصود، نذكر مقدّمة نافلة، فنقول: إن الأحكام الشرعية منها ما يتعلق بكيفية العمل، وتسمى: فرعية وعملية، ومنها ما يتعلق بالإعتقاد، وتسمى: أصلية واعتقادية، والعلم المتعلق بالأولى، يسمى: علم الشرائع والأحكام؛ لأنها لا تستفاد إلا من جهة الشرع، ولا يتبادر الذهن من الأحكام إلا إليها، وبالتالي علم التوحيد والصفات؛ لأن ذلك أشهر مباحثه. وكانت الأوائل من الصحابة والتابعين، بصفاء عقاندهم _ ببركة صحبة

1- يميط: ما ط عنى مَيْطاً ومَيْطَاناً، وأماط: تَنَحَّى ويعد وذهب. لسان العرب لابن منظور: 7/463، ميط.

2- الجارية الخريدة: هي التي لم تمس قط. معجم مقاييس اللغة لآحمد بن فارس زكريا: 2، خرد 176. والمراد منه الكشف عن غوامضه ومبهمات.

3- الإطناب: بسط الكلام لتكثير الفائدة. الفروق اللغوية لآبي هلال العسكري: 56، رقم «208».

النبى صلى الله عليه وآله وسلم، وقرب العهد بزمانه، ولقلة الوقائع والاختلافات، وتمكّنهم من المراجعة إلى الأئمة المعصومين والثقات - مستغنين عن تدوين العُلَمَين، وترتيبهما أبحاثاً، وأصولاً (1)، وفصولاً، إلى أن كثرت الفتن بين المسلمين، وظهر اختلاف الآراء، والميل إلى البدع والأهواء، وكثرت الفتاوى والوقائع، فاشتغلوا بالنظر (2) والاستدلال، وتدوين المسائل بأدلتها، وإيراد الدّّبه بأجوبتها، وتعيين الأوضاع والإصطلاحات، وتبيين المذاهب والاختلافات، وسَمّوا ما يفيد معرفة الأحكام العملية عن أدلتها التفصيلية بـ«الفقه» ومعرفة أحوال الأدّلة إجمالاً في إفادتها الأحكام بـ«أصول الفقه» ومعرفة العقائد عن أدلتها بـ«الكلام» لأنه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات، وإلزام الخصوم، كالمنطق للفلاسفة، ومعظم خلافياته مع الفرق الإسلامية، خصوصاً بين المعتزلة (3) والأشاعرة (4).

1- (وأصولاً) لم ترد في «ص».

2- النظر: إجراء عملية عقلية في المعلومات الحاضرة؛ لأجل الوصول إلى المطلوب. المنطق للمظفر: 23.

3- المعتزلة: فرقة كبيرة مستقلة منقرضة. وأطلق هذا الاسم على واصل بن عطاء وجماعته، المعتزلين عن مجلس الحسن البصرى، وأواخر العهد الأموى؛ بسبب الخلاف حول مرتكب الكبيرة من هذه الأمة. وقيل: إنّ تسميتهم حدثت بعد الحسن، وذلك أنّ عمرو بن عبيد لـ ما مات الحسن وجلس مجلسه، اعتزله واصل في نفر من أصحابه، فسماهم قتادة بالمعتزلة. ويقال للمعتزلة: أهل العدل والتوحيد، كما يقال لهم القدرية، والمعطلة، لقولهم بنفى الصفات عن البارى. والمعتزلة قسمان: المعتزلة البغدادية، والمعتزلة البصرية. ويتفرّع من القسمين أكثر من عشرين فرقة. أنظر: معجم الفرق الاسلامية لشريف الأمين: 226_228.

4- الأشاعرة: أصحاب أبى الحسن الأشعري، من عقيدتهم أنّهم أنكروا التآثر، وأنكروا العدّة والمعلول في عالم الخلق إنكاراً تاماً، وقالوا بالجبر أى إنّ أفعال الإنسان وأعماله مخلوقة. ويمكن القول: إنّ مذهب الأشعري كان ردّ فعل مضادّ لـ ما ذهب إليه المعتزلة. أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40_44. معجم الفرق الاسلامية لشريف الامين: 35_37، موسوعة الفرق والجماعات للحنفى: 82_84.

أما المعتزلة، فهم أصحاب واصل بن عطاء(1)، اعتزل عن مجلس الحسن البصرى(2)، حين دخل على الحسن رجل، فقال: يا إمام الدين، ظهر في زماننا جماعة(3) يكفرون صاحب الكبيرة، وجماعة أخرى يرجنون(4) الكبان، ويقولون: لا يضّرّ مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فكيف تحكم لنا أن نعتقد في ذلك؟ فتفكّر الحسن البصرى وقبل أن يجيب، قال واصل: أنا لا أقول(5): إن صاحب الكبيرة مؤمنٌ مطلقاً، ولا كافرٌ مطلقاً. ثمّ قام إلى اسطوانة من اسطوانات المسجد، وأخذ يقرّر على جماعة من أصحاب الحسن: أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر، وأثبت المنزلة

- 1- واصل بن عطاء: أبو حذيفة، مولى بنى ضبيّة، ويقال: مولى بنى مخزوم. مولده بالمدينة سنة ثمانين، ومات سنة إحدى وثلاثين ومائة. وله من الكتب كتاب المنزلة بين المنزلتين، وكتاب الفتيا، وكتاب التوحيد. أنظر: الفهرست لابن النديم: 202 - 203، حرف الواو. وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/212، حرف الواو. تاريخ الإسلام للذهبي: 8/ 558 - 559. سير أعلام النبلاء للذهبي: 5/294.
- 2- الحسن بن يسار البصرى: ولد بالمدينة سنة إحدى وعشرين للهجرة، وكانت أمه خيرة مولاة لأم سلمة، ثم نشأ بوادى القرى، وصار كاتباً في إمرة معاوية للربيع بن زياد متولى خراسان، كان يرسل كثيراً ويدلس. وقال البزاز: كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم. وتوفى سنة عشر ومائة، وعمره تسع وثمانون سنة، وقيل: ست وتسعون سنة. أنظر: الفهرست لابن النديم: 283. وفيات الأعيان لابن خلكان: 227_1/226. سير أعلام النبلاء للذهبي: 642_4/641. تذكرة الحفاظ للذهبي: 1/57.
- 3- هي وعيدية الخوارج، كما ذكره الصنفى فى الوافى بالوفيات: 27/245.
- 4- فى حاشية «ح»: وهم أصحاب المرجنة. من الشارح رحمه الله .
- 5- فى «ص» زيادة: (كما لا ينفع مع الكفر طاعة فكيف).

بين المنزلتين (1). ويقول: المؤمن اسم مدح، والفاسق لا يستحق المدح، فلا يكون مؤمناً، وليس بكافر أيضاً؛ لإقراره بالشهادتين؛ ولكونه فاعل للخيرات، فاذا مات بلا توبة خُلد في النار؛ إذ ليس في الآخرة إلا فريقان، فريق في الجنة، وفريق في السعير (2). لكن يُخَفَّف عليه، وتكون دركته (3) فوق دركات الكفار.

فقال الحسن: قد اعتزل عتاً واصل (4). فسُمِّي هو وأصحابه بالمعتزلة، وهم سمّوا أنفسهم أصحاب العدل والتوحيد؛ لقولهم: بوجوب ثواب المطيع، وعقاب العاصي (5) وذلك (6) هو العدل، ونقيهم الصفات الزائدة والمعاني القديمة، وهو التوحيد. وقالوا:

1- المنزلة بين المنزلتين: هو العلم بأنّ من ارتكب كبيرة فهو فاسق ليس بمؤمن، ولا حكمه حكم المؤمن في التعظيم والمدح؛ لأنّه يلعن ويتبرأ منه، وليس بكافر، ولا حكمه حكم الكافر، في أنّه لا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يصلّي عليه، ولا يزوّج، فله منزلة بين المنزلتين. أنظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار المعتزلي: 71، المنزلة بين المنزلتين. وقال الشريف المرتضى: هي القول بأنّ للفاسق منزلة متوسطة، بين منزلة الكافر والمؤمن، المستحق للثواب في الاسم والحكم. الرسائل للشريف المرتضى: 2/284، الحدود والحقائق.

2- اقتباس من قوله تعالى: حَوْكُذَلِكْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ -سورة الشورى 42/7.

3- الدَّرَكُ والدَّرَكُ: أقصى قعر الشيء، وروى عن ابن مسعود أنّه قال: الدَّرَكُ الأسفل توابيت من حديد تُصَدَّقُ عليهم في أسفل النار. قال أبو عبيدة: جهنم دَرَكَاتُ أَى منازل وأطباق. لسان العرب لابن منظور: 510_10/509.

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 22_23، الفصل الأول، المعتزلة، الواصليّة. الوافي بالوفيات للصفدي: 27/245. شرح المواقف للجرجاني: 410_8/409، خاتمة المرصد الرابع.

5- في حاشية «ح»: أى يجب عندهم عقاب العاصي، سواء كان مؤمناً أو كافراً. من الشارح رحمه الله .

6- في حاشية «ح»: أى ذلك عندهم؛ لأنّه يجوز عندهم العفو عن الصغائر والكبائر.

إنَّ كلامه (1) تعالى مخلوق مُحدَّث، وبأنَّه تعالى غير مرئيٍّ في الآخرة، وبأنَّ الحُسن والقبح عقليَّان، ويجب رعاية المصلحة في أفعاله تعالى، وأنَّ العبد فاعل لأفعاله، بالقدرة والاختيار، وأنَّ القدرة قبل الفعل. ثمَّ بعد ذلك افترقوا عشرين فرقة، يكفِّر بعضهم بعضاً (2).

وأما الأشاعرة، فهم أصحاب أبي الحسن الأشعري (3)، وكان تلميذاً لأبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي (4) _ من معتزلة البصرة _ سأله يوماً: ما تقول في ثلاثة أخوة، مات أحدهم مطيعاً، والآخر عاصياً، والثالث صغيراً؟ فأجاب أبو علي: الأول يثاب بالجنة، والثاني يعاقب بالنار، والثالث لا يثاب ولا يعاقب. قال الأشعري: فإنَّ

1- في «ث»: (كلام الله).

2- أنظر: الملل والنحل: 21، المعتزلة. الوافي بالوفيات للصفدي: 27/245 _ 246. شرح المواقف للجرجاني: 410/8_411، خاتمة المرصد الرابع.

3- أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبيد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة عامر بن أبي موسى الأشعري. وهو بصري سكن بغداد إلى أن توفي بها، وكان يجلس أيام الجمع في حلقة أبي إسحاق المروزي الفقيه من جامع المنصور، وكان الأشعري أولاً معتزلياً، وقال بعض البصريين: ولد الأشعري في سنة ستين ومائتين، ومات سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 9/262. وفيات الأعيان لابن خلكان: 136_135/2.

4- الجبائي: هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمزان بن أبان مولى عثمان بن عفان المعروف بالجبائي. ولد سنة خمس وثلاثين ومائتين، ومات في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة. رأس المعتزلة، كان متكلماً، وأخذ هذا العلم عن أبي يوسف يعقوب بن عبد الله الشحام البصري، رئيس المعتزلة بالبصرة في عصره، وله في مذهب الاعتزال مقالات مشهورة، وعنه أخذ أبو الحسن الأشعري شيخ السنة علم الكلام، وله معه مناظرة روتها العلماء. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 9/43_44. الأنساب للسمعاني: 2/36. معجم البلدان للحموي: 2/97. وفيات الأعيان لابن خلكان: 2/358. لسان الميزان لابن حجر: 5/271.

قال الثالث: يا ربِّ لِمَ أمتنى صغيراً، وما أبقيتني إلى أن أكبر، فأؤمن بك وأطيعك، فأدخل الجنة؟ فقال: يقول الرب: إني كنت أعلم منك، إنك لو كبرت لعصيت فدخلت النار، فكان الأصلح لك أن تموت صغيراً. فقال الأشعري: فإن قال الثاني: يا ربِّ لِمَ لم تمتنى صغيراً، لنألا أعصى، فلا أدخل النار، فماذا يقول الرب؟ فهت الجباني، وترك الأشعري مذهبه، وقال: الكلُّ واقع بمشيئة الله وإرادته، ولا مجال فيه لاختيار العبد. واشتغل هو ومن تبعه بإبطال رأى المعتزلة(1). وإثبات ماورد به ظاهر السنة، ومضى عليه جماعة من السلف، فسَمَّوا أنفسهم أهل السنة والجماعة(2).

ومن مذهبهم: إنه لا خالق سواه تعالى، وكلُّ فعل يقع فهو بخلقه وإيجاده، ولا اختيار للعبد، وإنه تعالى متَّصف بالصفات القديمة، مثل العلم والقدرة وغير ذلك، وإنه يصحُّ رؤيته تعالى في الآخرة، ولا يجب عليه ثواب المطيع وعقاب العاصي، بل إن

1- أنظر: وفيات الاعيان لابن خلكان:2/358. شرح المواقف للجرجاني:219_8/218، المرصد السادس، المقصد السادس.

2- في حاشية «ح»: وفي طريق الخاصة، إنهم إنما سمَّوا أهل السنة والجماعة؛ لأنَّ معاوية لـمَّا سبَّ علياً عليه السلام على المنابر سنيناً متوالية، ومضى عليه جماعة من خلفاء بني أمية، إنقطع ذلك بعدما وصلت النوبة إلى بني العباس، فكان أتباع بني أمية ومعتقدوا أمرهم، فيما بينهم، يعملون بسنة معاوية لعنه الله، وإذا أرادوا تعريف أحد من إخوانهم إلى شياطينهم بطريق الرمز، قالوا: فلان من أهل السنة والجماعة. أي من أهل سنة معاوية في سبِّ عليٍّ عليه السلام، وما مضى عليه جماعة خلفاء بني أمية لعنهم الله، ولـمَّا طال الزمان، واندرس الصدر الأول من هؤلاء الأعدى، وشنَّ عليهم محبِّوا أهل البيت عليهم السلام، ونسبوهم إلى النصب، اخترع متأخروهم - لبيان التسمية - وجهاً، وهو أنهم أخذوا ما ورد على ظاهر السنة، ومضى عليه جماعة من الصحابة، وإلا فأتى سنة وردت في أنَّ أفعال العباد بخلق الله وإيجاده؟! وأتى الصحابة ذهب إلى أنَّ العبد مجبور في فعله؟! فانظر المقال، واعتبر الحال. من الشارح رحمه الله.

أثاب فيفضله، وإن عاقب فبعده (1)، ولا غرض لفعله (2)، وكلام الله تعالى ليس من جنس الحروف والأصوات، بل معنى قديم قائم بذاته، وأنَّ الإمام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان (3)، ثم عليّ عليه السلام،

1- في حاشية «ح»: المراد بالعدل: هو التصرف في ملكه، ولا شكَّ (أنَّ) كلَّ ما سواه ملكه تعالى، له تصرف فيه بأيّ نوع يشاء.

2- في حاشية «ح»: أي أفعاله تعالى لا تعلَّل بالأغراض. من الشارح رحمه الله.

3- ليت شعري ما الذي فعلوه وقدموه للدين حتى صاروا أفضل من أمير المؤمنين عليه السلام!! فقد روى الصدوق في عيون أخبار الرضا عليه السلام رواية توضِّح الأمور بشكل لا لبس فيه، وهي: كان المأمون في باطنه يحب سقطات الرضا عليه السلام وأن يعلوه المحتجَّ، وإن أظهر غير ذلك، فاجتمع عنده الفقهاء والمتكلمون، فمدس إليهم أن ناظروه في الإمامة، فقال لهم الرضا عليه السلام: «اقتصروا على واحد منكم يلزمكم ما يلزمه». فرضوا برجل يُعرف يحيى بن الضحاح السمرقندي ولم يكن بخراسان مثله، فقال له الرضا عليه السلام: «يا يحيى سل عمًا شئت»، فقال: نتكلم في الإمامة، كيف ادعيت لمن لم يؤم، وتركت من أم وقع الرضا به؟ فقال له: «يا يحيى أخبرني عن صدق كاذباً على نفسه أو كذب صادقاً على نفسه، أكون محققاً مصيباً أو مبطلاً مخطياً؟» فسكت يحيى، فقال له المأمون: أجبته، فقال: يعنيني أمير المؤمنين من جوابه، فقال المأمون: يا أبا الحسن عرفنا الغرض في هذه المسألة. فقال: «الابدَّ ليحيى من أن يخبر عن أنتمه كذبوا على أنفسهم أو صدقوا؟ فإن زعم أنهم كذبوا فلا أمانة لكذاب، وإن زعم أنهم صدقوا، فقد قال أولهم (أبو بكر): وليتكم ولست بخيركم. وقال تاليه (عمر): كانت بيعته (أبو بكر) فلتة، فمن عاد لمثلها فاقتلوه، فوالله ما رضى لمن فعل مثل فعلهم إلا بالقتل، فمن لم يكن بخير الناس والخيرية لا تقع إلا بنعوت منها العلم، ومنها الجهاد، ومنها سائر الفضائل وليست فيه، ومن كانت بيعته فلتة يجب القتل على من فعل مثلها، كيف يقبل عهده إلى غيره وهذه صورته؟! ثم يقول على المنبر: إن لي شيطاناً يعتريني، فإذا مال بي قوموني، وإذا أخطأت فارشدوني. فليسوا أئمة بقولهم إن صدقوا أو كذبوا، فما عند يحيى في هذا جواب» فعجب المأمون من كلامه، وقال: يا أبا الحسن ما في الأرض من يُحسن هذا سواك.

والأفضلية عندهم بهذا الترتيب(1).

هذا وقد ورد في الحديث: «القدرية مجوس هذه الأمة»(2) وأيضاً: «لُعنت(3) القدرية على لسان سبعين نبياً»(4) وأيضاً قال صلى الله عليه وآله وسلم _ في حق القدرية _ : «هم خصماء الله في القدر»(5) فوقع الاختلاف في أن المراد بالقدرية من هم؟ فقال المعتزلة: الأشاعرة أحق باسم القدرية؛ لأنهم فأنلون: إن جميع الكائنات واقعة بقضاء الله وقدره. فكما أن المجوس(7) أحدثوا كتاباً(8) مشتملاً على أنواع الضلالات، ونسبوه

1- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40_41_44، الأشعرية.

2- التوحيد للصدوق: 382- باب القضاء والقدر.

3- وردت في جميع نسخنا المخطوطة: (لُعِن)، وما أثبتناه من المصدر.

4- الطرائف لابن طاووس: 2/35، بيان أقوال المجترة وردّها. وفي مشابه القرآن لابن شهر آشوب: 2/305، باب العدل، بزيادة «والمرجئة».

5- في حاشية «ح»: أى في إثبات القدر، بمعنى أنهم يقولون: جميع الأشياء بقدرته تعالى ولا اختيار للعبد.

6- الملل والنحل للشهرستاني: 21، وفيه «القدرية» بدل «هم». المواقف للإيجي: 415، الموقف السادس، المرصد الثالث، المقصد الأول، تذييل في ذكر الفرق التي أشار إليها الرسول. ووردت عبارات مختلفة في

عدة مصادر أخرى منها: مشابه القرآن لابن شهر آشوب: 2/306، باب العدل. جامع الأخبار للسبزواري: 157، الفصل السادس والعشرون والمائة.

7- المجوس: أثبتوا أصلين اثنين، مدبرين قديمين، يقسمان الخير والشر، هما: يزدان وأهرمن. إلا أن المجوس الأصلية زعموا، أن الأصلين لا يجوز أن يكونا قديمين أزليين، بل النور أزلى والظلمة محدثة. ثم لهم

اختلاف في سبب حدوثها. وهم عدة فرق: 1. الكيوتريّة: أصحاب المقدم الأول كيومرث. 2. الرزوانيّة: يقولون بالشخص الأعظم الذي اسمه زروان. 3. الرزديشيّة: وهم أصحاب زردشت بن يورشب. أنظر: الملل

والنحل للشهرستاني: 108_114.

8- زُند: وهو كتاب المجوس الذي جاء به زرادشت، الذي يزعمون أنه نبّيهم. مفاتيح العلوم لمحمد بن أحمد الخوارزمي: 56.

إلى الله تعالى، كذلك هؤلاء، أحدثوا مذهب الجبر وأسندوه إلى متشابهات (1) القرآن، والعقل والنقل دلاً على تنزيهه الله تعالى من القباح، وهم خصموه باستنادها إليه. وقالت الأشاعرة: القدرية لقب المعتزلة؛ لأنهم نفوا كون الشرور واقعة بقدر الله تعالى، فلكثرة تلبسهم بمسألة القدر، لُقّبوا بهذا الاسم. وأنت خير بأن المثبت للقدر، أحقّ باسم القدرية من نافية (2).

واعلم أنه لـ ما نقلت الفلسفة (3) إلى العربية، وخاص فيها الإسلاميون، وحاولوا

1- في حاشية «ح»: أي الآيات الدالة على الجبر، وعدم الإختيار للعبد، كقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ (سورة النساء 4: 78، و﴿يُعَدِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (سورة المائدة 5: 40، ومثل ذلك. من الشارح رحمه الله .

2- في حاشية «ح»: قال الفاضل الفتازاني في شرح الكشاف، في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِيشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا﴾ الأعراف 7: 28، وقد ورد في الحديث الصحيح: «القدرية مجوس هذه الأمة» فحاول كل من فريقى السنية والمعتزلة، جعل الاسم للآخر، فنقل عن المصنّف - يعنى مصنّف الكشاف -: أنّ القدر اسم لأفعال الله تعالى خاصة، لا يفهم منه العرب إلا هذا، فمن أدخل القدر ما ليس منه، وهو من فعل العبد، فقد أعرب فوجب أن يلقب به، كما يلقب الأشياء الخارجة عن العادات، بخلاف من لا يُسمّى به إلا أفعال الله تعالى خاصة. وذكر المطرزي في المعرّب: إنّ القدرية هم الذين يثبتون كلّ أمر بقدر الله، وينسبون القباح إليه تعالى، وتسميتهم العدلية بها تعكيس؛ لأنّ الشيء إنّما ينسب إليه المثبت لا النافي، ومن زعم أنّهم أولى بهذا الاسم؛ لأنّهم يثبتون القدر لأنفسهم، فهو جاهل بكلام العرب. أنظر: المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي: 62، باب الجيم، جهم.

3- في حاشية «ع»: الفلسفة محبة الحكمة، والفيلسوف هو محب الحكمة، والمراد بالفلسفة هنا الحكمة، فإنّها كانت بلغة اليونانيين؛ لأنّ الذين دونوا الحكمة أهل اليونان، وكانوا لا يحسنون العربية، ولا يدينون بالشرائع، إلى أن انقضوا، وخلف من بعدهم حكماء الإسلام، فعزّبوا الحكمة، وقزروا قواعد الحكماء، وأخذوا بالردّ عليهم، فنخلطوا العِلْمين - أعنى الكلام والحكمة - كما لا يخفى.

الردّ على الفلاسفة فيما خالفوا فيه الشريعة، خلطوا بالكلام كثيراً من الفلسفة؛ لِيَتَبَسَّرَ تحقيق مقاصدها، وإبطال مسانلها، وهلمَّ جزءاً، إلى أن أدرجوا فيه معظم الطبيعيات (1) والإلهيات (2)، وخاضوا في الرياضيات، ولولا اشتماله (3) على بعض (4) السمعيات، كالإمامة، والأمر بالمعروف، وبعض مباحث المعاد، لَمَا تَمَيَّزَ عن الفلسفة، وهذا هو كلام المتأخرين (5).

إذا تمهّد هذا، فحان أن نشرع في شرح الكتاب، فنقول: رُتّب الكتاب على أربعة فصول:

الأول: في التوحيد، والثاني: في العدل، والثالث: في النبوة وما يتبعها، والرابع: في المعاد وما يتعلّق به.

1- الطبيعيات: هي معرفة جواهر الأجسام وما يعرض لها من الأعراض، ومبدأ هذا العلم من الحركة والسكون. رسائل إخوان الصفا: 1/79، الرسالة الثانية من القسم الرياضى.

2- الإلهيات: هي البحث عن الله تعالى وصفاته وذاته وأفعاله، وتسمّى الإلهيات بالمعنى الأخص. أمّا الإلهيات بالمعنى الأعم، فهى ما يصطلح عليه بالأمر العامة، كالبحث عن الوجود والماهية، والإمكان والوجوب والإمتناع، والعلة والمعلول، والوحدة والكثرة، وغير ذلك. أنظر الإلهيات للسبحانى: 1/1-و، ز، تصدير.

3- فى حاشية «ح»: أى علم كلام الإسلاميين.

4- (بعض) أثبتناه من «ث».

5- فى حاشية «ح»: وكلام المتقدمين خالٍ عن الطبيعيات، والرياضيات، والفلسفة وغيرها، ممّا خالف الشريعة. من الشارح رحمه الله .

الفصل الأول: التوحيد

إشارة

أى فى بيان أنّ الله تعالى موجود واحد، وذكر صفاته الثبوتية، والسلبية، وعتون (1) الفصل بالتوحيد؛ لأنه أهم مطالبه.

أصل: تبنى عليه مباحث التوحيد

أصل (2) _ أى قاعدة كلية _ تبنى عليه مباحث التوحيد. كل من أدرك شيئاً، الإدراك (3): قد يطلق على كون حقيقة الشيء حاضرة عند المُدرِك (4)، سواء كان بنفسها،

-
- 1- فى حاشية «ح»: عنوان الفصل: أى سَمَاهُ، والعنوان لفظ يونانى. واعلم أنّ فى هذا الفصل مباحث بعضها أصول وبعضها فروع، وكلّ بحث يتفرّع عليه بحث آخر، عنوانه فى هذا الكتاب، أصل.
 - 2- فى حاشية «ح»: الأصل _ فى الإصطلاح _ ما ذكره الشارح دام ظله، وفى اللغة ما يُبنى عليه شىء، سواء كان فى المحسوسات، كالأساس بالنسبة إلى الجدران، أو فى المعقولات، كالدليل بالنسبة إلى المدلول.
 - 3- قال الشريف المرتضى: الإدراك هو وجدان المرئيات، وسماع الأصوات وغيرهما، وهو فى الأصل لحقوق جسم بجسم. وقال الخواجه الطوسى: الإدراك هو رؤية الشىء من جميع جوانبه. الرسائل للشريف المرتضى: 2/262، رسالة الحدود والحقائق. تلخيص المحصل لنصير الدين الطوسى: 321، الركن الثالث، القول فى الصفات الثبوتية، مسألة: الله تعالى يصحّ أن يكون مرثياً.
 - 4- فى حاشية «ح»: ذى صورة وهى عبارة عمّا كان فى خارج الذهن، سواء كان موجوداً بالفعل، كالأشياء الموجودة فيه، أو معدوماً فى الخارج بالفعل، وموجوداً بالقوة، كالأشياء الممكنة المعدومة فيه. من الشارح رحمه الله .

أو بمثالها(1). فيتناول(2) العلم الحضورى(3)، والانطباعى(4)، وهو المراد هنا(5).

وقد يطلق على الإحساس(6) فقط.

والعلم صفة يتجلى بها المذكور(7)، لمن قامت هى به. فالمذكور يتناول الموجود(8) والمعدوم(9)،

1- فى حاشية «ح»: حضور الحقيقة بنفسها، فى العلم الحضورى: وهو علمه تعالى بالأشياء الموجودة، وعلمنا بذواتنا. وحضور المثال، فى العلم الانطباعى: كعلمنا بالأمر الخارجى عن ذاتنا. من الشارح رحمه الله.

2- فى حاشية «ح»: أى الإدراك.

3- العلم الحضورى: هو حضور الأشياء أنفسها عند العالم، كعلمنا بذواتنا وبالأمر القائمة بها. ومن هذا القبيل علمه تعالى بذاته وبسائر الموجودات. المعجم الفلسفى لجميل صليبا: 2/102، حرف العين، العلم.

4- العلم الانطباعى: هو حصول العلم بالشىء بعد حصول صورته بالذهن، ولذلك يسمى علماً حصولياً. التعريفات للجرجانى: 233، حرف العين.

5- أى الانطباعى.

6- الإحساس: هو الإدراك بحاسة وآلة. الرسائل للشريف المرتضى: 2/26، رسالة الحدود والحقائق.

7- فى حاشية «ح»: المراد بالمذكور: ما من شأنه أن يُذكر، سواء كان موجوداً بالفعل، أو معدوماً.

8- الموجود (الثابت العين): هو المعلوم إن كان له تحقق فى الخارج عن الذهن. أنظر: إرشاد الطالبين للمقداد السيورى: 17.

9- المعدوم: هو المنتفى العين. الرسائل للشريف المرتضى: 2/283، رسالة الحدود والحقائق. والمعدوم: هو المنفى العين، الخارج عن صفة الموجود. أوائل المقالات للشيخ المفيد: 42، القول فى المعدوم.

والممكن (1)، والمستحيل (2)، _ بلا خلاف (3)، والكلّي (4) والجزئي (5). والتجلى: هو الإنكشاف التام. فالمعنى: إبه صفة، ينكشف بها لمن قامت هي به، ما من شأنه أن يُذكر، إنكشافاً لا اشتباه فيه، فيخرج عن الحد (6)، الظن (7) والجهل المركب (8). واعتقاد المقلد المصيب؛ لأنه في الحقيقة عقده على القلب، وليس فيه انكشاف تام، وانسراح تحلّ به العقدة (9)، فهو أخص (10) من الإدراك بالمعنى الأول؛ لاختصاصه بالإنطباعي، ومباين

- 1- الممكن: هو جازز الوجود والعدم. قواعد المرام للبحراني: 43.
- 2- المستحيل: هو الذي يتعذر وجوده في نفسه. الرسائل للشريف المرتضى: 2/284، رسالة الحدود والحقائق.
- 3- في حاشية «ح»: قوله: بلا خلاف. إنّما قال بلا خلاف؛ لأنّ من قال بدل المذكور، الشيء، لا يتناول العلم بالمستحيل؛ لأنه لا يسمّى شيئاً إتيافاً، ولا المعدوم الممكن؛ لأنه ليس شيء عند الجمهور، اللهم إلا أن يقال: إنّهما يسميان شيئاً لغة. فالمذكور أولى؛ لتناوله إياهما بالاتفاق.
- 4- الكلّي: كلّ موجود لا يكون مانعاً من وقوع الشركة، ويحمل على كثيرين. أنظر: إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 172، تقسيم الموجود إلى جزئي وكلّي.
- 5- الجزئي: الموجود إن منع نفس تصوّره من الشركة فيه فهو الجزئي. إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 172، تقسيم الموجود إلى جزئي وكلّي.
- 6- الحدّ: في اللغة: المنع، وفي الاصطلاح: قول يشتمل على مابه الإشتراك وعلى مابه الإمتياز. التعريفات للجرجاني: 146.
- 7- الظنّ: معرفة أدنى من اليقين، تحتمل الشكّ ولا تصل إلى مستوى العلم، والظنّ عنوانه الموجود المتغيّر، ولهذا فهو تخمين. معجم مصطلحات المنطق لجعفر الحسيني: 179.
- 8- الجهل المركب: التصديق الجازم الغير المطابق. قواعد المرام للبحراني: 23، القاعدة الأولى في المقدمات، الركن الأول.
- 9- شرح المواقف للجرجاني: 1/93، الموقف الأول في المقدمات، المرصد الثاني في تعريف مطلق العلم.
- 10- في حاشية «ع»: أي العلم بالمعنى الأول _ وهو حضور الشيء نفسه _ أخصّ من الإدراك؛ إذ الإدراك شامل لـ ما هو علم يُعلم بالحضور وغيره، والعلم بالمعنى الثاني _ أعنى حصول صورة الشيء في الذهن _ مباين للإدراك، إذ الصورة الحاصلة في العقل، لا تُدرك بأحد الحواس، فتأمل.

له بالمعنى الثاني(1). وعند الحكماء العلم؛ عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل(2). وهذا يتناول الظنّ والجهل المركّب والتقليد(3). بل الشكّ(4)، والوهم(5)، وتسميتها علماً يخالف(6) استعمال اللغة، والعرف، والشرع، ويلزم أن يكون أجهل الناس بما في الواقع أعلمهم، ولا مشاحة(7) في الإصطلاح. والشيء(8) _ عند الحكماء، والشيعة، الأشاعة _

1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 211، الفعل الخامس في الأعراض، المسألة السادسة عشر في المناسبة بين العلم والإدراك.

2- شروحات الرسالة الشمسية للكاتبى القزوينى: 287، متن الشمسية.

3- التقليد: هو قبول قول الغير من غير حجّة أو شبهة. الرسائل للشرىف المرتضى: 2/265، رسالة الحدود والحقائق. الحدود والحقائق للبريدى: 17، التعريفات للجرجاني: 129.

4- الشكّ: خلوّ القلب عن الإعتقاد مع خطور الشيء بالبال. الحدود للنيسابورى: 95، فصل فيما يدخل تحت العلوم والاعتقادات.

5- الوهم: هو الظنّ الذى كان مظنونته على خلاف ظنّه. الحدود للنيسابورى: 95، فصل فيما يدخل تحت العلوم والاعتقادات.

6- فى حاشية «ح»: إذ لا يطلق على الجاهل جهلاً مركّباً، والظانّ، والشاكّ، والواهم، أنه عالم، فى شيء من استعمالات اللغة، والعرف العام، والشرع، قد يطلق على المقلّد إسم العالم مجازاً. من الشارح رحمه الله

7- تشاخّوا فى الأمر وعليه: شخّ به بعضهم على بعض، وتبادروا إليه حذر فوته، ويقال: هما يتشاحّان على أمر إذا تنازعا، لا يريد كلّ واحد منهما أن يفوته، والنعى شحيح، والعدد أشخّة، وتشاخّ الخصمان فى الجدل، كذلك، وهو منه. لسان العرب لابن منظور: 2/584، شحح.

8- الشيء: هو الذات، وهو ما يصحّ أن يعلم ويخبر عنه عند من يثبت المعدوم. ومن لم يقل بذلك فالشيء عنده هو الوجود. الحدود والحقائق للبريدى: 21، حرف الشين.

يرادف الموجود(1)، وعند المعتزلة: هو الثابت المتقرّر في الخارج(2)، منفكاً عن صفة الوجود(3)، هذا بحسب الإصطلاح، وأمّا في اللغة، فإطلاقه على المعدوم شائع بلا خلاف، نحو قوله تعالى: (إِنَّ زُلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ)(4)، وقوله تعالى: (لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا)(5)، وهو المراد هنا(6). فكلّ مدرك لا يبدأ أن يدرك وجوده؛ لأنّه يعلم بالضرورة، أنّ كلّ مدرك موجود، وما ليس بموجود ليس بمدرك، وهذا التصديق(7) حاصل لمن لا يقدر على الكسب(8)، كألبه والصبيان، وذلك إما بالكسب _ ولا يتأتّى منهم _ أو بالبديهة(9) وهو المطلوب. وإذا كان وجوده ضرورياً، كان

1- أنظر: الشفاء لابن سينا: 1/32، المقالة الأولى، الفصل الخامس.

2- في حاشية «ث»: أي متحقق في الخارج.

3- في حاشية «ح»: مثاله: كالمعدومات الممكنة، المتصرفة بالوجود بالقوة، والمنفكة عن الوجود بالفعل. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي: 1/1048. وانظر: كتاب نهاية الإقدام في علم الكلام للشهرستاني: 151.

4- سورة الحج 22: 1.

5- سورة الانسان 76: 1.

6- في حاشية «ث»: أي إطلاق الشيء على الموجود والمعدوم.

7- التصديق: هو عبارة عن التصور مع الحكم. القواعد الجلية للعلامة الحلّي: 182.

8- الكسب: إيجاد الفعل؛ لاجتلاب منفعة أو دفع مضرة. الرسائل للشريف المرتضى: 2/280، رسالة الحدود والحقائق. الحدود والحقائق للبريدى: 26.

9- البديهة: هي قضية يحكم بها العقل لمجرد تصور طرفيها. إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 99 - أقسام العلم الضروري.

مطلق الوجود(1) _ أيضاً _ ضرورياً؛ لأنه جزؤه، وضرورية المركب(2) تستلزم ضرورة جزئه؛ إذ لو كان كسبياً محتاجاً إلى التعريف، لكان ذلك المركب _ أيضاً _ محتاجاً إلى ذلك التعريف، فلا يكون بديهياً، وفيه نظر؛ لأنه إن أريد أن تصور وجوده بالكه(3) ضروري، فهو ممتنع، وإن أريد أن تصوره بوجه ما ضروري، فمسلّم، لكنّه لا يفيد المطلوب؛ لأنّ الكلام في كنه حقيقة الوجود، فلا يحتاج الوجود(4) إلى تعريف؛ لأنّ تعريف البديهي، أخذ سبب لـ ما لا سبب له، أو وضع غير السبب مكانه(5)، وكلاهما فاسد، ومن عرّفه عرّفه بما يعلم بالوجود، إشارة إلى ما ذكره الحكماء في تعريف الوجود(6)، وهو: إنّ الوجود ما به يصحّ أن يعلم الشيء، ويخبر عنه. وهو

1- الوجود المطلق: إنّ الوجود عبارة عن الكون في الأعيان، ثمّ إنّ هذا الكون في الأعيان قد يؤخذ عارضاً لماهية ما، فينحصص الوجود حينئذٍ، وقد يؤخذ مجرداً من غير التفات إلى ماهية خاصّة، فيكون وجوداً مطلقاً. كشف المراد للعلامة الحلي: 22، الفصل الأول، المسألة «14» في الوجود المطلق والخاص.

2- المركب: الحقائق منها بسيطة، وهي ما لا تلتئم عند العقل من عدّة أمور، ومنها مركبة وهي ما كان كذلك. قواعد المرام للبحراني: 30_31، الركن الثالث، في الطرق الموصلة إلى التصور.

3- كنه: كُنْهُ كُلُّ شَيْءٍ قَدْ ذُرُّهُ وَنَهَائِيَّتُهُ وَغَايَتُهُ. يقال: اعْرِفْهُ كُنْهُ الْمَعْرِفَةِ. وفي بعض المعاني: كُنْهُ كُلِّ شَيْءٍ وَوَقْتُهُ وَوَجْهُهُ. تقول: بَلَغْتُ كُنْهُ هَذَا الْأَمْرِ، أَيْ غَايَتَهُ، وَفَعَلْتُ كَذَا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ. لسان العرب لابن منظور: 13/664 _ كنه .

4- قوله: (الوجود) لم يرد في «ح».

5- في حاشية «ح»: لأنّ البديهي إما أن لا يكون له سبب، فيكون التعريف أخذ السبب لـ ما لا سبب له، أو يكون له سبب، كالتجربة والحدس، فيكون أخذ غير السبب مكان السبب.

6- الوجود: إنّ تصوّر الوجود بديهيّ من أوّل الأوائل، فإننا نعلم ضرورة أنّ زيدا الذي لم يكن ثمّ كان. ثمّ حصلت له حالة لم تكن حاصلة من قبل، وتلك هي الوجود. إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 43.

تعريف بالأخفى؛ لأنَّ الصَّحَّة: عبارة عن لا امتناع الوجود، أو العدم(1). والعلم بالوجود متقدِّم على العلم بلا امتناعه، وكذلك الخبر: هو القول المقتضى بصريحه، لنسبة معلوم إلى معلوم آخر(2) بالنفى أو الإثبات. وكلَّ ذلك لا يعرف إلا بالوجود(3)، وأيضاً لفظة: ما، والشىء، مرادفان(4) للموجود، المتوقف على الوجود، أو مع الوجود، إشارة إلى ما ذكره المتكلمون. فى تعريفه، وهو: إنَّ الوجود ثبوت العين(5). فإنَّ الوجود والثبوت متساويان فى المعرفة(6) والجهالة(7)، وذلك لا يستحسنه الأذكىاء؛ لاشتماله

1- قوله: (أو العدم) لم يرد فى «ث».

2- فى حاشية «ح»: أى بالمطابقة، واحترز بقوله: بصريحه، عن مثل: غلام زيد، لأنَّه لا يدلُّ بالمطابقة، لنسبة معلوم إلى معلوم آخر، بل بالملازمة.

3- أنظر: المباحث المشرقية للرازي: 97/1_98، الكتاب الأول فى الأمور العامة، الباب الأول فى الوجود، الفصل الأول فى أنَّه غنى عن التعريف.

4- فى حاشية «ع»: هذا تعليل آخر، على أنَّ تعريف الحكماء تعريف بالأخفى، وذلك أنَّ لفظة (ما) فى قوله: (ما به يصح ... إلى آخره)، و(شىء) و(موجود) ألفاظ مترادفة، وهى متوقفة على الوجود، فإذا عرّف الوجود بأحدها كان تعريفاً بالأخفى.

5- أنظر: الرسائل للشريف المرتضى: 2/283، رسالة الحدود والحقائق، حرف الميم. كنز الفوائد للكراچكى: 1/315، فصل من المقدمات فى صناعات الكلام.

6- المعرفة: هى العلم عيناً. الرسائل العشر للطوسى: 74، المقدمة فى المدخل إلى صناعة علم الكلام.

7- قال ملاً خضر الجبلردى: لوجوب كون معرّف الشىء أجلى، إذ العلم به سبب لمعرفته، فلا يصحّ تعريف الشىء بنفسه، ولا بالمساوى بالمعرفة والجهالة، ولا بالأخفى، سواء كان متوقفاً عليه بمرتبة أو بمراتب. (حاشية ح).

على الدور (1)، ثم الحقّ إنّ الوجود بديهي، والحكم ببدايته - أيضاً - بديهي (2)، وما يذكر في هذا المقام، ليس استدلالاً على ذلك المطلوب؛ لاستغنائه عنه، بل تنبيه وإزالة لـ ما عسى أن يكون في بعض الأذهان من الخفاء، فالمنع (3) والمعارضة (4) فيها (5) لا يجدى كثير نفع.

تقسيم: الموجود إلى قسمين

تقسيم: - للموجود إلى قسميه (6) - يرشدك إلى تصور معنى الواجب والممكن. وجود كلّ شيء أماً أن يكون من غيره، أو لم يكن، والأول ممكن الوجود، والثاني واجب الوجود (7). أى كلّ موجود إذا لاحظته العقل، فإمّا أن يكون وجوده حاصلًا له

1- في حاشية «ع»: وذلك لأنّ الدور: توقف كلّ واحد من الشينين على الآخر، فيما هو موقوف عليه منه، وهو حاصل منهما. أمّا على تعريف الحكماء فظاهر؛ لأنّ معرفة الوجود متوقفة على معرفة الصحة، ومعرفة الصحة متوقفة على معرفة الوجود، وذلك دور ظاهر، وأمّا على تعريف المتكلمين؛ فلأنّ الثبوت والوجود متساويان، فلو عرّف أحدهما بالآخر كان دوراً صريحاً أيضاً. والدور: هو أن يكون المعلول علّة لعلته بواسطة أو غير واسطة، والمتأخّر من حيث هو متأخّر متقدّمًا على متقدّمه من تلك الحيثية. قواعد العقائد لنصير الدين الطوسي: 36، أصول عامة، اصل «7» استحالة الدور والتسلسل.

2- قوله: (والحكم ببدايته - أيضاً - بديهي) لم يرد في «ص».

3- المنع: ما يتعدّر لأجله الفعل مع بقاء القدرة عليه. الرسائل للشريف المرتضى: 2/281، رسالة الحدود والحقائق.

4- المعارضة: مقابلة أحد الشينين بالآخر فعلاً أو قولاً. الحدود للنيسابوري: 55.

5- في حاشية «ح»: أى في البديهيات.

6- قوله (إلى قسميه) لم يرد في «ث».

7- قال على بن نصر الله في حاشية «ح»: المراد بواجب الوجود - هنا - الواجب بالذات؛ لأنّه المتبادر من إطلاق لفظ واجب الوجود، ولذلك لم يقيد به، فلا يرد أنّ واجب الوجود أعمّ ممّا ليس وجوده من غيره؛ لإطلاقه على المعلوم عند وجود علته التامة، وبشرط انصافه بالوجود، ويسمّى الأول بالسابق، والثاني باللاحق، فلا يصحّ تفسير الواجب بما لا يكون وجوده من غيره؛ لأنّه تفسير بالأخص، وهو غير جازز، لأنّه تفسير بالأخفى، ووجه الدفع ظاهر مما ذكرنا. وواجب الوجود: هو من لا يفتقر في وجوده إلى غيره، ولا يجوز عليه العدم. الرسائل العشر للطوسي: 93، 104، مسائل اعتقادية.

من نفسه، ناشئاً عن ذاته، مع قطع النظر عن جميع الأغيار، وهو: الواجب. أو يكون وجوده مستفاداً من الغير، بحيث إذا قطع النظر عن ذلك الغير، لم يكن له وجود أصلاً، وهو: الممكن. والموجودات بأسرها منحصرة فيهما(1)؛ لأنَّ التقسيم دائر بين النفي والإثبات، ولا مجال فيه لتقسيم آخر. وإن جُعل مورد القسمة المفهوم، فيقال(2): كلُّ مفهوم إذا لاحظناه، فإمّا أن يكون بحيث يلزمه الوجود، وهو: الواجب. أو يلزمه العدم، وهو: الممتنع. أو لا يلزمه شيء، وهو: الممكن. حصل عنه ثلاثة أقسام متباينة، وتصوّر مفهومات هذه الأقسام بديهية كالوجود، والممكن إذا(3) كان وجوده من غيره(4)، فإذا لم يعتبر ذلك الغير، لم يكن له وجود أصلاً؛ لاستحالة ترجيح أحد

1- فى حاشية «ح»: أى فى الواجب والممكن. وقال ملا خضر الجبلرودى: إذ لا واسطة بين أن يكون وجود الشيء من غيره، وأن لا يكون. (حاشية ح).

2- فى النسخ: ويقال، وما أثبتناه _ ظاهراً _ هو الأنسب للسياق.

3- قال ملا خضر الجبلرودى: الأولى أن يكون «إذا» الأولى بغير ألف؛ ليكون علة متقدمة على المعلول. (حاشية ح).

4- قال الجبلرودى: كما علم من تفسيره. (حاشية ح).

المتساويين على الآخر لا لمرجح، وذلك ضروري، تحكم به بديهية العقل، بعد ملاحظة النسبة، ولذلك يجزم به من لا يتصور منه اكتساب، كالصبيان الذين لهم أدنى تمييز، ألا ترى أنّ كفتي الميزان إذا تساوتا، وقال قائل: ترجحت إحدهما على الأخرى بلا مرجح من خارج، لم يقبله صبيّ مميّز، وعلم بطلانه بديهية. فالحكم بأنّ أحد المتساويين لا يترجح على الآخر مجزوم به عنده، بلا نظر وكسب(1).

فإن قيل: نحن نعلم بالضرورة، أنّ الهارب من السبع إذا ظهر له طريقان متساويان، فإنّه يختار أحدهما بلا مرجح؛ لأنه مع شدّة احتياجه إلى الفرار، يستحيل منه أن يقف ويتفكّر في رجحان أحدهما على الآخر، وكذا الحال في العطشان، إذا حضر عنده قدحان من الماء متساويان، والجائع إذا حصل له رغيفان متساويان(2). أجب: بأنّ ما ذكرتم، ترجيح من فاعل مختار بلا داع يدعوه إليه، وليس بمستحيل؛ إذ له أن يختار أحد مقدوريه(3) المتساويين على الآخر. بلا سبب يدعوه إليه، فإنّ ذلك هو الكمال في الاختيار، وأنّما المحال(4) هو ترجيح أحد طرفي الممكن، بلا سبب مرجح من خارج.

1- أنظر: شرح المواقف للجرجاني: 140_3/139، الموقف الثاني، المرصد الثالث، المقصد الرابع، في أبحاث الممكن لذاته.

2- قوله: (والجائع إذا حصل له رغيفان متساويان) لم يرد في «ث».

3- المقدور: هو الذي يصح وجوده وعدمه عن القادر. كشف المراد للعلامة الحلّي: 292، الفصل الثالث في أفعاله تعالى.

4- المحال: كلّ متصور لا يصح وجوده، وكذا المستحيل. رسائل الشريف المرتضى: 2/282، رسالة الحدود والحقائق.

وقد يقال: إذا فرض تساوى الطريقتين _ فى النجاة _ للمهارب، فإنَّ طبيعته تقتضى سلوك الطريق الذى على يساره؛ لأنَّ القوة فى اليمين أكثر، والقوى يدفع الضعيف، كما هو المشاهد فىمن يدور على عقبه، وكذا فى القدحين والرغيفين، يختار ما هو أقرب إلى اليمين(1)، فظهر أنَّ وجود الممكن مستفاد من غيره، بحيث إذا فرض عدم ذلك الغير، لم يكن له وجود، وإذا لم يكن له وجود، لم يكن لغيره عنه وجود؛ لاستحالة كون المعدوم موجوداً(2)؛ للعلم الضرورى بأنَّ مفيد الوجود يلزم أن يكون موجوداً.

أصل: فى إثبات واجب الوجود

أصل(3) : فى إثبات واجب الوجود، الذى هو المطلب الأعلى فى هذا الفن، وأساس العقائد الدينية.

فقول: كلٌّ من عرف حقيقة الواجب(4) والممكن(5) _ كما قلنا _ عرف بأدنى فكر، أنّه إن لم يكن فى الوجود واجب الوجود، لم يكن لشيءٍ من الممكنات وجود أصلاً(6)؛ لأنَّ الموجودات كلّها حينئذٍ _ أى حين فرضنا انتفاء الواجب _ تكون ممكنة،

1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلى: 38، الفصل الأول، المسألة الثلاثون، والمسألة الحادية والثلاثون. النافع يوم الحشر للمقداد السيورى: 25_26، الفصل الأول.

2- قال ملاً خضر الحبلرودى: وخصّ هذا الحكم من بين أحكام الممكن بالذكر؛ لكونه محتاجاً إليه لإثبات الواجب، وتوطئة لقوله: أصل. (حاشية ح).

3- قال الحبلرودى: والمبتمنى عليه كلّ الصفات الثبوتية والسلبية، لـ ما ستعلم إن شاء الله تعالى. (حاشية ح).

4- فى حاشية «ح»: أى حقيقة لفظ الواجب، أى مفهومه، الذى هو ما لا يكون وجوده من غيره.

5- فى حاشية «ح»: وعرف حقيقة الممكن ومفهومه، الذى هو ما يكون وجوده من غيره.

6- قال الحبلرودى: والتالى باطل بالضرورة، فكذا المقدم، أمّا بيان الشرطية: فهو لأنَّ الموجودات حينئذٍ _ أى حين لم يكن فى الوجود واجب الوجود _ كلّها _ بالنصب على التأكيد أو الرفع على الإبتداء _ تكون ممكنة؛ لانحصار الموجود فى الواجب والممكن لـ ما تقدّم، والممكن ليس له وجود نظراً إلى ذاته، مع قطع النظر عن الغير، ولا لغيره عنه وجود، لاستحالة تأثير المعدوم فى الموجود ضرورة، وإذا بطل عدم كون واجب الوجود فى الوجود، فلا بُدَّ من موجد واجب؛ ليحصل وجود الممكنات منه، وهو المطلوب. (حاشية ح).

والممكن ليس له وجود في نفسه، ولا لغيره عنه وجود؛ لأنَّ الممكن لا يجب لذاته، وما لم يجب الشيء لا يكون له وجود، وما لم يكن له وجود، لا يكون لغيره عنه وجود، فالممكن من حيث ذاته لا يكون له وجود، وما لم يكن له وجود لا يكون لغيره عنه وجود، فلو كانت الموجودات بأسرها ممكنة، لَمَا كان في الوجود موجود، فلا بدَّ من وجود واجب الوجود؛ ليحصل وجود الممكنات منه، وهو المطلوب. وهذا الطريق في إثبات واجب الوجود، ممَّا وُفِّقَ المصنَّفُ _ شكر الله سعيه _ باستخراجه، وهو يفيد المطلوب، من غير افتقار إلى إبطال الدور والتسلسل (1).

هداية: إلى تحقيق بعض صفات الواجب

هداية (2): إلى تحقيق بعض صفات الواجب، انجزَّ الكلام إليها. الواجب إذا (3) لم

- 1- التسلسل: هو ترتب علل ومعلولات بحيث يكون السابق علة في وجود لاحقته، وهكذا. النافع يوم الحشر للمقداد السيوري: 29، الفصل الأول في إثبات واجب الوجود.
- 2- في «ث»: (أصل). قال ملا خضر الجبلرودي: هداية للطلابين إلى امتناع فرض العدم على الواجب، وما يتفرع عليه من الصفات، وتسمّى: حقيقية، وإلى كونه مبدأ لـ ما عداه من الموجودات، وما يتفرع عليه من الصفات، وتسمّى: إضافية. (حاشية ح).
- 3- في حاشية «ح»: الأولى «إذ» بغير ألف؛ ليكون علة متقدمة على المعلول، على قياس ما دُكر سابقاً في هامش (3) صفحة (69) في قوله: والممكن إذا كان... إلى آخره.

يكن له وجود من غيره (1)، كان واجباً من غير اعتبار ذلك الغير (2)، وإذا كان واجباً لذاته، كان وجوده عين ذاته، بمعنى أنه ليس هناك ماهية ووجود قائم بها، بل ماهيته وجودٌ بحثٌ لا تغاير بينهما أصلاً، إذ لو كان وجوده غير ذاته، قائماً به على قياس سائر الممكنات، لكان مفتقراً إلى ذاته، ضرورة احتياج الصفة إلى موصوفها، وموصوفها غيرها، والمفتقر إلى الغير ممكن، فيكون وجوده ممكناً، وكلّ ممكن له علّة، فعلته إن كانت غير حقيقة الواجب، يلزم افتقار واجب الوجود في وجوده إلى غيره، وهو محال (3)، وإن كانت حقيقة الواجب (4)، فإما أن تكون مؤثرة في الوجود حال كونها موجودة، أو حال كونها معدومة، فإن كان الأول، فإما أن تكون موجودة بهذا الوجود، فيلزم تقدّم الشيء على نفسه، أو بغير هذا الوجود، فيكون موجوداً مرتين، وهو محال بديهية، ثم الكلام في ذلك الوجود كالكلام في الأول، فيلزم التسلسل، والثاني _ أعنى كونها مؤثرة حال كونها معدومة _ محال أيضاً؛ للعلم الضروري بأنّ المعدوم يمتنع أن يؤثر في الموجود، ولو جوّزنا ذلك، لم يمكننا الإستدلال بوجود الحوادث على وجود الصانع تعالى، وإذا كان وجوده عين ذاته فلا يمكن فرض عدمه (5)؛ لاستحالة فرض (6) انفكاك الشيء عن

1- قال الجبلودي: كما عُلِمَ من مفهوم الواجب. (حاشية ح).

2- في حاشية «ح»: أي واجباً لذاته.

3- في حاشية «ح»: ضرورة امتناع اجتماع المتنافيين.

4- من قوله: (يلزم افتقار الواجب) إلى هنا لم يرد في «ث».

5- قال ملاً خضر الجبلودي: لأنّ الوجوب: هو الإقتضاء التام للوجود، ومستلزم له. فإذا كان ذاتياً كان الوجود لازماً للذات، ومع لزوم الوجود يمتنع العدم، ضرورة امتناع اجتماع المتنافيين. (حاشية ح).

6- (فرض) لم يرد في «ث».

نفسه. وبهذا الإعتبار _ أى باعتبار استحالة فرض عدمه، واستمرار وجوده _ يقال له: الباقي(1)، واختلف في معنى البقاء، فذهب القاضى أبو بكر(2)، وإمام الحرمين(3)، والإمام الرازى(4)، وجمهور معتزلة البصرة _ وهو المختار عند الشيعة _ إلى أنّ البقاء: هو

1- الباقي: هو الموجود وقتين متصلين فصاعداً. الرسائل للشيخ المرتضى: 2/264، رسالة الحدود والحقائق. والباقي: هو المستمر الوجود المصاحب لجميع الأزمنة. النافع يوم الحشر للمقداد السيورى: 44، الفصل الثانى فى صفاته الثبوتية.

2- القاضى ابو بكر: هو محمد بن الطيب بن محمد، المعروف بابن الباقلائي، المتكلم على مذهب الأشعرى من أهل البصرة. سكن بغداد، وسمع بها الحديث من أبى بكر بن مالك القطيعى، وأبى محمد بن ماسى، وأبى أحمد الحسين بن على النيسابورى، مات فى يوم السبت لسبع بقين من ذى القعدة سنة ثلاث وأربعمئة، ولم يذكر أحد من المؤرخين تاريخ ولادته. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 2/221_224. الأنساب للسمعاني: 1/278. وفيات الأعيان لابن خلكان: 2/359.

3- هو عبد الملك بن أبى محمد عبد الله بن أبى يعقوب يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجوينى الشافعى، تفقه فى صباه على والده أبى محمد، وعلى أبى القاسم الإسكافى الإسفرائينى، ثم سافر إلى بغداد ولقى بها جماعة من العلماء، ثم خرج إلى الحجاز وجاور بمكة أربع سنين وبالمدينة يدرّس ويفتى؛ فلهذا قيل له: إمام الحرمين. ثم عاد إلى نيسابور، وبقي يدرّس فيها قريباً من ثلاثين سنة. وكان مولده فى الثامن عشر من المحرم سنة تسع عشرة وأربعمئة، وتوفى فى الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمئة. أنظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: 81_2/80، تاريخ الإسلام للذهبي: 328_324/10. الوافى بالوفيات للصفدى: 19/116. البداية والنهاية لابن كثير: 2/1850 - 1851.

4- محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن على التيمى البكرى، الطبرستانى الأصل، الرازى المولد، المعروف بابن الخطيب الفقيه الشافعى، صنّف فى عدة علوم، منها: تفسير القرآن الكريم، ومنها فى علم الكلام: المطالب العالية، ونهاية العقول، وغيرهما، وفى أصول الفقه: المحصول، والمعالم، وفى الحكمة المملّخص، وشرح الإشارات لابن سينا، وشرح عيون الحكمة، وغير ذلك. وكان مبداً اشتغاله على والده إلى أن مات ثم قصد الكمال السمنانى، ثم عاد إلى الرى واشتغل على المجد الجيلى. ونقل ابن كثير، عن شهاب الدين ابو شامة فى الذيل: قد كان يصحب السلطان، ويحب الدنيا ويتسع فيها اتساعاً زائداً، وليس ذلك من صفة العلماء، ولهذا وأمثاله كثرت الشناعات عليه، وقامت عليه شناعات عظيمة؛ بسبب كلمات كان يقولها مثل قوله: قال محمد البادى. يعنى العربى يريد به النبى صلى الله عليه وآله وسلم، نسبة إلى البادية، وقال محمد الرازى يعنى نفسه. وكانت ولادته فى الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة أربع وأربعين، وقيل: ثلاث وأربعين وخمسائة بالرى، وتوفى يوم الإثنين سنة ست وستمئة بمدينة هراة. أنظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: 351_2/349. البداية والنهاية لابن كثير: 2/1978. طبقات المفسرين السيوطى: 100_101.

استمرار الوجود _ أى هو نفس الوجود _ فى الزمان الثانى (L)، لا أمر زائد عليه؛ لأنَّه _ على تقدير كونه وجودياً _ لو احتاج إلى الذات لزم الدور؛ لأنَّ الذات محتاج إلى البقاء أيضاً، فإنَّ وجوده فى الزمان الثانى معلَّل به، وإن لم يحتج إلى الذات لكان الذات محتاجاً إليه، وكان هو مستغنياً عنها، مع استغنائه عن غيره أيضاً، فكان البقاء هو الواجب الوجود؛ لأنَّه الغنى المطلق دون الذات.

وقال أبو الحسن الأشعري وجمهور معتزلة بغداد: البقاء صفة زائدة على الوجود؛ لأنَّ الوجود متحقِّق دونه، كما فى أول زمان الحدوث، بل تتجدَّد بعده صفة هي البقاء (2).

والجواب: إنَّ تجدَّد الإِتصاف بصفة لا يقتضى كونها وجودية، كتجدَّد معية

1- فى حاشية «ح»: بعد الزمان الأول، وهذا لا يعقل إلا فى ممكن الوجود؛ لأنَّ واجب الوجود تعالى لا أول لوجوده، فلا يكون له زمان أول ولا زمان ثانٍ، إلا بحسب الإعتبار، فإنَّ زمان نوح عليه السلام أول بالنسبة إلى زمان نبيِّنا محمَّد صلى الله عليه وآله وسلم، وثانٍ بالنسبة إلى زمان آدم عليه السلام.

2- أنظر: كشف الفوائد للعلامة الحلِّي: 183_184، الباب الثانى، الصفات الثبوتية، إرشاد الطالبين للمقداد السيورى: 213_215، مباحث التوحيد، كيفية بقاء تعالى.

البارى سبحانه مع الحادث(1)، وباعتبار استمرار وجوده - أيضاً - يقال له: الأزلى؛ لأنَّ الأزلى(2): استمرار الوجود فى الزمان الماضى. والأبدي(3): استمرار وجوده فى المستقبل. والسرمدى(4): لاستمرار وجوده فيهما. وباعتبار أنَّ وجود ما عده مستفاد منه تعالى(5)، يقال له: الصانع، والخالق، والبارىء، والمصوِّر أيضاً.

قال الغزالي(6): قد يُظنُّ أنَّ هذه الأسماء مترادفة(7)، وأنها راجعة إلى الخلق

- 1- أنظر: المواقف للإيجى: 296_297، الموقف الخامس فى الإلهيات، المرصد الرابع فى الصفات الوجودية، المقصد الثامن فى صفات اختلاف فيها. شرح المواقف للبرجاني: 119/8_120، الموقف الخامس، المرصد الرابع، المقصد الثامن فى آتة تعالى صفة.
- 2- الأزلى: هو الذى لا أول لوجوده. الرسائل العشر للطوسى: 104، رسالة الاعتقادات. إرشاد الطالبين للمقداد السيورى: 182، مباحث التوحيد، كونه تعالى أبديّ أزليّ.
- 3- الأبديّ: هو الذى لا نهاية لوجوده. الرسائل العشر للطوسى: 104، رسالة الاعتقادات. إرشاد الطالبين للمقداد السيورى: 182، مباحث التوحيد، كونه تعالى أبديّ أزليّ.
- 4- السرمدى: هو مستمر الوجود بين الأزل والأبد. الرسائل العشر للطوسى: 104، رسالة الاعتقادات.
- 5- فى حاشية «ح»: إذ قد علمت أنَّ الممكن من حيث هو ليس له وجود، ولا لغيره عنه وجود، فجميع الممكنات وجودها من الواجب تعالى.
- 6- فى حاشية «ح»: فى تفسيره للأسماء الحسنى. الغزالي: ابو حامد محمد بن محمد بن محمد بن احمد الطوسى الشافعى. تقفه ببلده طوس أولاً، ثمَّ تحوّل إلى نيسابور فى مرافقة جماعة من الطلبة، فلازم إمام الحرمين، وبرع فى الفقه فى مدة قريبة، ومهر فى الكلام والجدل، فأقبل عليه نظام الملك الوزير، وولاه تدريس نظامية بغداد، فقدمها بعد الثمانين وأربعمئة، وسنّه نحو الثلاثين، وأخذ فى تأليف الأصول والفقه والكلام والحكمة. زار القدس، وأقام بدمشق مدّة. توفى فى يوم الإثنين الرابع عشر من جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة، وقبره بظاهر الطابران قصبة طوس. أنظر: تاريخ الإسلام للذهبي: 117/35. سير أعلام النبلاء للذهبي: 19/322. المستفاد من ذيل تاريخ بغداد لابن الدماطى: 27.
- 7- قال ملا خضر الجبلرودى: وقد يفرّق بينها: بأنَّ الصانع: بمعنى الموجد للشيء، المخرج له من العدم إلى الوجود. والخالق: بمعنى المقدّر للأشياء على مقتضى حكمته، سواء أخرجت إلى الوجود أو لا. والبارى: بمعنى الموجد لها من غير تفاوت، أو المميز لها بعضها عن بعض، بالصور والأشكال. (حاشية ح).

والإختراع، والأولى أن يقال: ما يخرج من العدم إلى الوجود يحتاج - أولاً - إلى التقدير، و- ثانياً - إلى الإيجاد على وفق ذلك التقدير، و- ثالثاً - إلى التصوير والتزيين، كالبناء بقدره المهندس، ثم يبينه الباني، ثم يزينه النقاش، فالله سبحانه خالق من حيث إنه مقدر، وبارئ من حيث إنه موحد، ومصوّر من حيث إنه يرتّب صور المخترعات على أحسن تصوير وترتيب، ويزيئها أكمل (1) تزيين (2).

أصل: فى تحقيق أنّ الواجب ليس له جزء

أصل: فى تحقيق أنّ الواجب ليس له جزء (3) بالفعل، ولا بالفرض، ذهنياً وخارجاً.

فقول: المتشظن إذا أمعن النظر (4) فى معرفة الواجب، وكنه صفاته، إنكشف له أنه مبدأ الكل. ثم إنه إذا تفكّر (5) بعين بصيرته (6)، علم أنّ كلّ ما فيه كثرة - أى أجزاء متميزة

1- فى «ص»: (أحسن).

2- أنظر: شرح المواقف للجرجاني: 236/8_237، المرصد السايح، المقصد الثالث، تسميته تعالى بالأسماء التوقيفية.

3- فى حاشية «ح»: أى فى نفى التركيب عن الواجب تعالى.

4- فى حاشية «ح»: أى تفكر فيما علّمه من المقدمات المتقدمة، من بيان معنى الواجب والممكن.

5- قال الجبلرودى: أى من عرف حقيقة الواجب والممكن. (حاشية ح).

6- البصيرة: قوّة للقلب المنيور بنور القدس، يرى بها حقائق الأشياء ويواطئها، بمثابة البصر للنفس يرى به صور الأشياء وظواهرها، وهى التى يُستخيمها الحكماء: العاقلة النظرية، والقوّة القدسية. التعريفات للجرجاني: 105.

_ بحسب الذهن (1) أو الخارج _ ولو كانت تلك الكثرة بالفرض _ كان وجوده في نفس الأمر محتاجاً إلى الغير (2): لأنه محتاج إلى آحاده (3) _ أى أجزائه _ وآحاده غيره (4). وكل محتاج _ في نفس الأمر _ إلى الغير ممكن. لا يقال: لا نسلم أنّ المحتاج إلى الغير مطلقاً ممكن. بل المحتاج إلى العلة هو الممكن، ولو سَلَّم فجميع أجزاء الشيء عين ذاته لا غيره، فالإحتياج إليها لا يستلزم الإمكان؛ لأنّ نقول: لا شك أنّ المركّب يحتاج إلى جزئه، فيكون جزؤه علة له؛ لأنّ المراد بالعلة: ما يتوقف عليه وجود الشيء (5)، سواء كان كافياً في وجوده (6) أو لا (7)، وجميع أجزاء الشيء وإن كانت عين ذاته، لكن كلّ واحد من أجزائه ليس عين ذاته، بل غيره، فلا يكون ذاته من دون ملاحظة الغير _ الذى هو كلّ واحد من أجزائه _ كافياً في وجوده، فلا يكون واجباً. فإن قلت: هذا إن ما يدلّ على نفي التركيب في الخارج (8)، فجاز أن يكون واجب الوجود مركباً في الذهن من الجنس والفصل.

1- فى حاشية «ح»: أى أجزاء ذهنية مفروضة، كالماهيات الذهنية، المركبة فى الذهن من الجنس والفصل.

2- فى حاشية «ح»: لأنه يقال لكل فرد من آحاده: إنّه ليس بكل، وما سلب عنه الشيء فهو مغاير له، فيكون المركّب مفتقر إلى الغير، فيكون ممكناً.

3- قال الحبلرودى: الموجودة أو المفروضة، ضرورة احتياج الكل إلى الأجزاء. (حاشية ح).

4- قال الحبلرودى: لكونها متقدمة عليه، وعللاً ناقصة له، والمتقدّم غير المتأخر، والعلة غير المعلول بالضرورة. (حاشية ح).

5- أنظر: إلهيات المحاكمات للرازى: 37، النمط الرابع، قوله: واعترض بعض المعترضين.

6- فى حاشية «ح»: فيكون علة تامة له.

7- فى حاشية «ح»: فيكون علة ناقصة له.

8- فى حاشية «ح»: لأن التركيب الذهنى يوجب الإحتياج فى الذهن، والإحتياج فى الذهن لا يوجب الإمكان.

قلت: الواجب لا يشارك شيئاً من الأشياء في ماهيته(1): لأن كل ماهية لـ ما سواه مقتضية للإمكان(2)، بناءً على برهان التوحيد، فلو شارك غيره في ماهيته، يلزم إمكانه، وهو محال، وإذا لم يشارك الغير في الماهية، لم يحتج _ في العقل _ إلى أن ينفصل عن غيره بفصل ذاتي، فلا يكون مركباً في العقل _ أيضاً _ وإذا تحقق ما فصلناهُ(3)، تبين لك إن كل ما فيه كثرة، أو قبول قسمة _ بحسب الفرض _ ممكن، أما ما فيه كثرة بالفعل فظاهر(4)، وأما ما فيه قسمة _ بحسب الفرض _ فلا يُراد بالقسمة الفرضية: أن يمكن للعقل فرض شيء غير شيء، وهو عين الإثنية المقتضية للإمكان، وتنعكس هذه القاعدة بعكس النقيض إلى قولنا: كل ما ليس بممكن ليس بمتكثّر(5)، فالواجب

- 1- أنظر: إلهيات المحاكمات للرازي: 89، النمط الرابع، قوله: يريد نفى التركيب بحسب الماهية. المحاكمات بين شرحى الإشارات للرازي: 3/62، النمط الرابع، في الوجود وعلله. في حاشية «ح»: أى حتى يكون جزؤها المشترك جنساً، وجزؤها المميز فصلاً، كالحَيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان، فلا يكون له تركيب ذهني _ أيضاً _.
- 2- قوله: (ماهية لـ ما سواه مقتضية للإمكان) لم يرد في «ث».
- 3- في حاشية «ح»: من أن الممكن محتاج إلى الغير.
- 4- في حاشية «ح»: لأنه محتاج إلى الغير، والمحتاج إلى الغير ممكن، وكذلك ما يقبل القسمة بحسب الفرض.
- 5- قال ملا خضر الجبلرودي: ويضم هذا العكس إلى مقدّمة أخرى صادقة، هكذا: الواجب تعالى ليس بممكن، وكل ما ليس بممكن ليس بمتكثّر، ينتج: أن الواجب ليس بمتكثّر. (حاشية ح). وقال على بن نصر الله في حاشية «ح»: المعتبر عند القدماء في العلوم، وهو عندهم تبديل نقيضى طرفى القضية، مع بقاء الصدق والكيف، وعكسه عند المتأخرين: لا شيء مما ليس بممكن بمتكثّر. إذ عكس النقيض _ عندهم _ جعل نقيض الثانى أولاً، وعين الأول ثانياً، مع مخالفة الكيف، وإذا ضمّ العكس المذكور _ على كلا الإصطلاحين _ إلى مقدّمة أخرى صادقة، هي: الواجب ليس بممكن. يجعلها صغرى والعكس كبرى، يحصل قياس من الشكل الأول، ينتج: أن الواجب ليس بمتكثّر. الناسخ لنسخة «ح».

واحد من جميع الجهات _ أى من جهة الأجزاء _ ذهنية كانت أو خارجية, موجودة بالفعل أو مفروضة, وواحد من جميع الاعتبارات _ أى باعتبار تكثر الأفراد والصفات الحقيقية _ إما سيجىء (1).

أصل: فى إثبات وحدانية تعالى

أصل (2): فى إثبات وحدانيته تعالى, ونفى الشريك عنه تعالى.

حقيقة الواجب (3) أمر واحد ثبوتى (4), أى شىء واحد موجود, ودليل وجوده قد عرفت, ونقول فى إثبات وحدته: لأنه (5) مدلول دليل واحد, أى عبارة واحدة تدلّ عليه, ولا شك أنّ ما دلّت عليه العبارة الواحدة واحد, وهو _ أى ذلك الدليل الواحد _ إمتناع العدم عليه أو وجوب الوجود له (6), فلو فرض منه _ أى من ذلك الأمر

1- فى حاشية «ح»: فى تحقيق كونه عالماً قادراً, واعلم أنّه كما لا يجوز أن يكون له جزء لا يجوز أن يكون جزءاً لغيره؛ لأنّ كونه جزءاً لذلك الغير, إن كان صفة كمال كان مستكماً بغيره, وإن كان صفة نقص وجب نفيه عنه.

2- قال ملاّ خضر الحبلرودى: ولما فرغ من نفي الكثرة والتركيب عن ذات الواجب, أشار إلى نفي الكثرة والتركيب عن مفهومه, وكونه ثبوتياً, وإلى وحدانيته ونفي الكثرة عنه باعتبار الأفراد, فقال: أصل, حقيقة الواجب... إلى آخره. (حاشية ح).

3- فى حاشية «ح»: أى مفهومه.

4- قال الحبلرودى: ليس العدم نفسها ولا جزءها. (حاشية ح).

5- قال الحبلرودى: أى الأمر الذى هو حقيقة الواجب. (حاشية ح).

6- (له) لم ترد فى «ث».

الواحد، الذي هو حقيقة الواجب _ أفراد أكثر من واحد وأقلها إثنان، لا شتركا _ أى الفردان المفروضان _ فى حقيقة الواجب؛ لأنَّهما مشتركان فى وجوب الوجود، وقد ثبت أنَّه عين حقيقة الواجب (1)، وامتنازاً بأمر آخر هو التعيين؛ لامتناع الإثنية مع التشارك فى تمام الماهية بدون الإمتياز بالتعيين، والتعيين داخل فى هوية كلِّ من ذينك المتشاركين، فيلزم تركيب كلِّ واحد منهما ممَّا به الإشتراك، وممَّا به الإمتياز، وكلِّ مركَّب ممكن _ لـمَّا عرفت (2) _ فلا يكونان واجبين، هذا خلف، وحينئذٍ لا يوجد من حقيقة الواجب إلا ذات واحدة. هذا مسلك الحكماء فى إثبات التوحيد، وهو مبنئٌ على أنَّ الوجوب وجودى (3)، حتى يمكنهم القول: بأنَّه نفس حقيقة الواجب، فإن صحَّ لهم ذلك (4) تمَّ الكلام وحصل المرام (5).

1- فى «ث» زيادة: (ذات).

2- قال ملاخضر الحبلردى: من احتياجه إلى أجزائه، ولا شىء من الواجب بممكن؛ لتقابلهما، فلا شىء من المركَّب بواجب، وهما مركَّبان على هذا الفرض، فلا يكونان واجبين. (حاشية ح).

3- فى حاشية «ح»: أى أمر ثابت موجود فى الأعيان.

4- فى حاشية «ح»: أى لا يصحَّ لهم هذا أبداً؛ لأنَّه لو كان الوجوب موجوداً فى الأعيان، كان الواجب ممكناً، والتالى باطل؛ لامتناع الغلب. بيان الملازمة: إنَّ الوجوب إذا كان موجوداً فى الأعيان يكون ممكناً؛ لأنَّه صفة، وهى مفتقرة إلى موصوفها وهو غيرها، والمفتقر إلى الغير ممكن، وإذا كان الوجوب ممكناً كان الواجب _ أيضاً _ ممكناً؛ لأنَّ الواجب إنَّما هو واجب بهذا الوجوب الممكن، وإذا كان ما به الشىء واجب ممكناً، يكون الواجب ممكناً.

5- أنظر: شرح المواقف للبرجانى: 8/45، المرصد الثالث، المقصد الأول فى توحيدته تعالى. فى حاشية «م»: لأنَّ الواجب قد يقال على ثلاثة معان: الإستغناء عن الغير فى الوجود، والثانى: كون الذات مقتضية للوجود، أو كافيّاً عن الوجود، أو كون ذاته وجوده. والثالث: ما يتم به الذات عن الغير فى الوجود. من الشارح رحمه الله.

وأما المتكلمون فقالوا: يمتنع وجود الهين مستجمعين لشرائط الإلهية، إذ لو وُجدا؛ لكان نسبة المقدورات إليهما سواء؛ لأنَّ المقتضى للقدرة ذاتهما، وللمقدورية الإمكان؛ لأنَّ الوجوب والإمتناع يحيلان المقدورية، فتستوى النسبة بين كلِّ مقدور وبينهما. فإذا يلزم وقوع هذا المقدور المعَيَّنَ أما بهما وهو باطل؛ لاستحالة حصول مقدور واحد من قادرين (1)، أو بأحدهما، ويلزم الترجيح بلا مرجح (2)، فلو تعدد الإله لم يوجد شيء من الممكنات؛ لاستلزامه أحد المحليين، أما وقوع مقدور بين قادرين، وأما الترجيح لا لمرجح (3). واعلم أنه لا يخالف في هذه المسألة إلاَّ الثنوية (4)، دون الوثنية.

1- قال الحبلرودي: لاستلزامه احتياج المعلول إلى كلِّ واحدة منهما من حيث أنَّهما علَّتَانِ، واستغناؤه عن كلِّ منهما، نظراً إلى استقلال الأخرى. (حاشية ح). وفي حاشية «ث»: لأنَّه مع احتياجه إليهما يلزم استغناؤه عنهما.

2- أنظر: المواقف للأيجي: 278_279/الموقف الخامس، المقصد الأول، المرصد الثالث في توحده تعالى.

3- أنظر: غنية النزوع للحلبي: 64_66، الفصل الأول، في بيان حقيقة التكليف وضروره ومراتبه، في أنه تعالى واحد لا ثاني له. كشف الفوائد للعلامة الحلبي: 194_195، الباب الثاني صفات الصانع، الصفات الثنوية، «8» الوجدانية، برهان المتكلمين «التمانع».

4- الثنوية: هم أصحاب الأثنين الأزليين، يزعمون أنَّ النور والظلمة أزليتان قديمان، بخلاف المجوس، فإنهم قالوا بحدوث الظلام، وذكروا سبب حدوثه، وهؤلاء قالوا بتساويهما في القَدَمِ واختلافهما في الجوهر، والطبع، والفعل، والحيز، والمكان، والاجناس، والأبدان، والارواح، ومن فرقهم: المانوية، المزدكية، الديصانية، المرقيونية، الكينونية، والصيامية، الشامخية. الملل والنحل للشهرستاني: 1/244.

فإنهم لا يقولون بوجود الهين وإجبي الوجود، ولا يصفون الأوثان بصفات الإلهية، وإن أطلقوا عليها اسم الآلهة، بل اتخذوها على أنها تماثيل لله تعالى؛ لاعتقادهم الجسمية في حقّه تعالى، أو تماثيل للأنبياء، أو الزهاد، أو الملائكة، أو الكواكب، أو الأرواح المدبّرة المؤثرة في هذا العالم _ على زعمهم _ واشتغلوا بتعظيمها على وجه العبادة، توسلاً (1) وتشفعاً بها إلى ما هو إله حقيقة (2). وأمّا الثنوية فقالوا: نجد في العالم خيراً كثيراً وشراً كثيراً، وأنّ الواحد لا يكون خيراً شراً بالضرورة، فلكلّ منهما فاعل على حدة (3).

فالديسانية (4) _ من الثنوية _ قالوا: فاعل الخير هو النور، وفاعل الشر هو الظلمة (5). وفساده ظاهر؛ لأنّهما عرضان، فيلزم قدم الجسم، وكون الإله محتاجاً إليه،

1- في «ث» و«ص»: (توصلاً).

2- هذا ما أشار إليه القرآن الكريم: (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) سورة الزمر 39: 3.

3- أنظر: تلخيص المحصل للخوارج نصير الدين الطوسي: 300، القسم الثاني في الصفات، القول في الصفات الثبوتية، مسألة: الله قادر على كلّ المقدورات.

4- الديسانية: أصحاب ديضان، أثبتوا أصليين نوراً وظلاماً، وزعموا أنّ النور حي عالم قادر، والظلام ميت جاهل عاجز جماد. وزعموا أنّ الشر يقع منه طباعاً وخرقاً، وزعموا أنّ النور بياض كله، وأنّ الظلام سواد كله، وزعموا أنّ النور لم يزل يلقي الظلمة أسفل صفحة منه، وأنّ الظلمة لم تزل تلقاه بأعلى صفحة منها. الملل والنحل للشهرستاني: 118.

5- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 118، الديسانية. تلخيص المحصل نصير الدين الطوسي: 300، الركن الثالث، القسم الثاني، القول في الصفات الثبوتية، مسألة: الله تعالى قادر على كلّ المقدورات.

وكأنهم أرادوا معنى آخر سوى المتعارف، فإنهم قالوا: النور حيٌّ، عالمٌ، قادرٌ، سميعٌ، بصيرٌ.

والمجوس _ منهم _ ذهبوا: إلى أن فاعل الخير هو «يزدان» يعنون به الملك، وفاعل الشر «أهرمن» يعنون به الشيطان(1).

والجواب: منع قولهم الواحد لا يكون خيراً شراً، بمعنى إنه يوجد خيراً كثيراً وشراً كثيراً، اللهم إلا أن يراد بالخير من يغلب خيره على شره، وبالشرير من يغلب شره على خيره، كما ينبى عنه ظاهر اللغة، فلا يجتمعان حينئذٍ في واحد، لكنه غير ما لزم، بل اللازم هو المعنى الذى أشرنا إليه، فلا يفيد إبطال ما ليس بلازم(2).

تبصرة: لتحقيق بعض الصفات السلبية

تبصرة(3): تبصرك لتحقيق بعض الصفات السلبية للواجب تعالى(4).

1- أنظر: رسائل الشريف المرتضى: 2/284، رسالة الحدود والحقائق. تلخيص المحصل لنصير الدين الطوسى: 300، الركن الثالث، القسم الثانى، القول فى الصفات الثبوتية، مسألة: الله تعالى قادر على كل المقدورات.

2- أنظر: المواقف للایجى: 279، الموقف الخامس، المقصد الأول، المرصد الثالث فى توحیده تعالى.
3- قال مآ خضر الحبلرودى: فى أنه تعالى ليس بمتحيز، ولا حالاً فى المتحيز، ولا يشار إليه بالإشارة الحسبية. والمراد بالمتحيز: هو الحاصل فى مكان، بحيث يشار إليه إشارة حسبية بأنه هنا أو هناك لذاته. وقد يستى جوهرأ، وقد يخصص الجوهر بما لا ينقسم منه أصلاً، وقد يعتم بحيث يشمل المجردات أيضاً عمن يقول بها. (حاشية ح).

4- فى حاشية «ح»: «إعلم أن المصنّف بعد أن ذكر شذمة من الصفات الثبوتية، عن [عن لك: أى اعترض وبدا لك. النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير 3: 313، عنن.] له أن يذكر الصفات السلبية، وقدم الثبوتية على السلبية: لأن الثبوتية أشرف من السلبية، وإن كان عدم الحادث مقدماً على وجوده طبعاً، وكان الأولى ذكر جميع مباحث الثبوتية ثم الإشتغال بالسلبية.

كلّ متحيّز سواء كان تحيّزه بالذات _ كالجسم _ أو بالتبعية _ كالعرض (1) _ مفتقر إلى حيّزه بالبديهة، والحيّز والمكان يقالان على معنى واحد، وهو عند المتكلّمين: فراغ موهوم يشغله الجسم (2). وعند الحكماء: هو السطح الباطن من الجسم الحاوي، المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوى (3).

وكلّ عرض مفتقر إلى محلّه، والعرض: هو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى محلّ يقوّمه، كالسواد بالنسبة إلى الجسم (4)، وذلك المحلّ يسمّى موضوعاً، وإذا افتقر المتحيّز والعرض إلى الحيّز والمحلّ، والحيّز والمحلّ غيرهما، يكونان ممكنين بالضرورة، فلا يكون الواجب بمتحيّز _ أي بجسم _ ولا عرض؛ لاستلزام التحيّز والعرضية، الإمكان المنافي للوجود؛ ولأنّه لو كان في مكان أو جهة لزم قِدَم المكان أو الجهة، واللازم باطل؛ إذ لا قديم سوى الله تعالى _ إتفاقاً _ وسنبرهن عليه. وكلّ ما يشار إليه بالحس (5) بأنّه هنا أو هناك، فهو إمّا متحيّز أو عرض؛ لأنّ الإشارة: إمتداد موهوم

1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 118، المقصد الثاني في الجواهر والأعراض، المسألة الأولى في قسمة الممكنات. النافع يوم الحشر للمقداد السيوري: 50_51، الفصل الثالث الصفات السلبية، الصفة الثانية.

2- أنظر: الرسائل للشيخ المرتضى: 2/268، رسالة الحدود والحقائق. النافع يوم الحشر للمقداد السيوري: 32.

3- كشف المراد للعلامة الحلّي: 132، المقصد الثاني، الفصل الأول، المسألة التاسعة.

4- أنظر: كتاب التعريفات للجرجاني: 225.

5- قال ملاً خضر الجبلودي: وإمّا قيّد الإشارة المنفيّة بالحسّية؛ لأنّ الإشارة العقلية _ التي هي تمييز العقل، وتعيينه بوجه ما _ غير ممتنعة عليه تعالى، فإنّ العقل يحكم بأنّه تعالى ذات موصوف بأكمل الصفات، ليس كغيره من الذوات، فإن قلت: قول أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة: «من أشار إليه فقد حدّه، ومن حدّه فقد عدّه» [نهج البلاغة 1: 15/خطبة رقم 1]. يدلّ على نفى الإشارة مطلقاً، وقد صرح به شارحه كمال الدين البحراني، وقال: الرابع عشر: كونه غير مشار إليه، وأراد مطلق الإشارة، ويبيّن ذلك بقياس هو قوله: «ومن أشار إليه _ إلى قوله _ فقد عدّه». بيان الأولى: إنّ الإشارة إمّا حسّية أو عقلية. أمّا الحسّية: فإنّها تستلزم الوضع والكون في المحلّ والحيّز، وما كان كذلك فلا بدّ وأن يكون له حدّ. وأمّا الإشارة العقلية: فلا تُؤمّر المشير إلى حقيقة شيء، زاعماً أنّه وجده وتصوّره، فقد أوجب له حدّاً يقف ذهنه عنده، ويميّزه به عن غيره. وبيان الثانية: إنّ من حدّه بالإشارة الحسّية فقد جعله مركباً من أمور معدودة؛ إذ الواحد في الوضع ليس مجرد وحدة فقط، وإلاّ لم تتعلّق الإشارة الحسّية به، بل لابدّ معها من أمور أخرى، مشخّصة مخصّصة له، فكان في نفسه معدوداً، لكثرة من تلك الجهة. ومن حدّه بالإشارة العقلية، فلا بدّ أن يحكم بتركيبه؛ لـ ما علمت أنّ كلّ محدود مركّب في المعنى، وكان _ أيضاً _ ذا كثرة معدودة، فإذا الإشارة المطلقة ممتنعة في حقّه تعالى، مستلزّمة للجهد به. قلت: لا منافاة بين نفى الإشارة إلى الحقيقة، والتصوّر بالكنه، وبين إثبات التمييز والتعيين بوجه ما، فتأمل [شرح نهج البلاغة لكمال الدين ميشم البحراني: 1/163، خطبة رقم 1]. (حاشية ح).

آخذ من المشير، مُنتَهٍ إلى المشار إليه(1). وإتّما يتأتّى ذلك إذا كان المشار إليه في الحيّز، أمّا بالذات أو بالتبعية، والواجب ليس بمتّحيّز أصلاً، فلا يكون الواجب بمشار إليه بالحس، وهو المطلوب.

وذهب بعض الجهّال إلى أنّه جسم، فقال مقاتل بن سليمان(2) وغيره: إنّ مرّكب

1- إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين للمقداد السيوري: 26.

2- اضطربت الأقوال في هذا الرجل اضطراباً كثيراً، سواء عند الخاصة أو العامة، أمّا عندنا فقد ذكره الشيخ الطوسي في رجاله _ مجرداً عن اللقب _ في عداد أصحاب الإمام الباقر عليه السلام، ووصفه بالبترى _ والبترية فرقة من فرق الزيدية _ ثم ذكره في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ولقّبه بالخراساني. وذكره العلامة الحلّي في خلاصة الأقوال قانلاً: مقاتل بن سليمان، من أصحاب الإمام الباقر عليه السلام، بترى، قاله الشيخ الطوسي رحمه الله والكشي، وقال البرقي: إنّ عامي. وذكره ابن داود الحلّي قانلاً: مقاتل بن سليمان البجلي وقيل: البلخي، صاحب التفسير. عدّه الشيخ الطوسي والكشي من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام وقال: إنّ بترى. وعدّه البرقي، عامياً. ثم ذكره عندما عدّ جماعة من العامة، قانلاً: مقاتل بن سليمان صاحب التفسير، ناقلاً ذلك عن الكشي. فيتحصل من كلام علمائنا رحمهم الله خصوصاً الطوسي وابن داود الحلّي أنّ مقاتل شخصان، أحدهما راوٍ شيعي والآخر عامي المذهب. أمّا العامة فبين قادح فيه ومادح له، فابن حبان قال عنه: مقاتل بن سليمان الخراساني: مولى الأزدي، أصله من بلخ وانتقل إلى البصرة وبها مات بعد خروج الهاشمية، كنيته ابو الحسن، وكان شبيهاً يُشبهه الرب بالمخلوقين، وكان يكذب مع ذلك في الحديث. وحدّد ابن خلكان وفاته بسنة خمسين ومائة بالبصرة وعدّه الشهرستاني في رجال الزيدية. أنظر: رجال الطوسي: 146 , 306. خلاصة الأقوال: 410. رجال البرقي: 281. رجال ابن داود: 280. المجروحين لاجن حبان 3 : 14. الجرح والتعديل 8 : 355. وفيات الأعيان 5 : 256_257. الملل والنحل للشهرستاني: 69. والمراد بمقاتل هنا هو العامي.

من لحم ودم (1). وقيل: نور يتلألأ كالسبيكة البيضاء، وطوله سبعة أشبار من شبر نفسه. ومنهم من يقول: إنه على صورة إنسان، فقيل: شاب أمرد جعد شديد الجعودة، وقيل: شيخ أشمط الرأس واللحية _ أى بعضه أسود وبعضه أبيض _ تعالى الله عن قول المبطلين (2)، والمعتمد في إبطاله أنه لو كان جسماً لكان متحيزاً، واللازم قد أظلمناه.

-
- 1- أنظر: كتاب المجروحين لابن حبان: 3/14. وفيات الأعيان لابن خلكان: 103_3/129. المواقف للإيجي: 273، الموقف الخامس، المرصد الثاني، المقصد الثاني في أنه تعالى ليس بجسم.
2- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 45. المواقف للإيجي: 273، المرصد الثاني في تنزيه الباري، وهي الصفات السلبية، المقصد الثاني ليس بجسم.

تبصرة: في أنه تعالى لا يحل في شيء

تبصرة: في أنه تعالى لا يحل في شيء، ولا شيء يحل فيه.

أما الأول: فلأنَّ المعقول من الحلول كونه موجوداً في محل قائماً به (1) _ أي يكون مختصاً به _ بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما عين الإشارة إلى الآخر، تحقيقاً، أو تقديرًا، وهذا إنَّما يتصور فيما لا يقوم بذاته، والواجب حيث يقوم بذاته (2) استحال عليه الحلول (3). وما نقل عن بعض الصوفية (4): إنه تعالى يحلُّ في قلوب العارفين، وعن النصارى: إنه تعالى حلُّ في المسيح (5). فإن أرادوا بالحلول هذا المعنى فقد عرفت بطلانه، وإن أرادوا غير ذلك (6)، فلا يمكن نفيه أو إثباته إلا بعد تصور معناه.

1- قال ملا خضر الحبلرودي: أي بذلك المحل، بشرط امتناع قيامه بذاته. (حاشية ح).

2- قال الحبلرودي: وليس تابعاً في الوجود لغيره؛ لكونه واجباً. (حاشية ح).

3- قال الحبلرودي: في الغير بالمعنى المعقول، وترتيبه أنَّ كلَّ حالٍّ في الغير تابع في وجوده لذلك الغير، ولا شيء من الواجب يتابع في الوجود للغير _ وإلا لكان ممكناً _ فلا شيء من الحالِّ بالغير واجب. وينعكس بالنعكس المستوي إلى: لا شيء من الواجب بحالٍّ في الغير، وهو المطلوب. (حاشية ح).

4- الصوفية: كان مذهبهم في بدء ظهوره عملياً صرفاً وذلك في النصف الثاني للقرن الثاني الهجري، ثم تحول إلى طريقة وعقيدة. كان الجُنيد من أئمة هذا المذهب، ومن تلامذته الحلاج وأبو بكر الشبلي، كما كان من أعلامه ابن عربي وابن الفارض وغيرهم. وطرق المتصوفة كثيرة، منها الشاذلية والرفاعية والقادرية والبكتاشية وغيرها. وقد تحول المتصوفة لاحقاً إلى الشعبة والمخاريق. معجم الفرق الاسلامية لشريف يحيى الامين: 212_213.

5- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 46. كشف المراد للعلامة الحلِّي: 271، المقصد الثالث، الفصل الثاني، المسألة «13» في أنه تعالى ليس بحالٍّ في غيره.

6- في حاشية «ح»: أي غير المعقول.

وقالت النصيرية(1)، والإسحاقية(2) _ من غلاة الشيعة _ : ظهور الروحاني في الجسماني(3) لا ينكر، ففي طرف الشرّ كالشياطين، فإنه كثيراً ما يتصور الشيطان بصورة إنسان؛ ليعلمه الشرّ ويكلمه بلسانه، وفي طرف الخير كالملائكة، فإنّ جبرائيل عليه السلام كان يظهر بصورة دحية الكلبي(4)، والإعرابي، قالوا: فلا يمتنع أن يظهر الله تعالى في صورة بعض الكاملين، وأولى الخلق بذلك أشرفهم وأكملهم، وهم العترة الطاهرة. وهو من يظهر فيه العلم والقدرة التامة من الأئمة من تلك العترة. ولم يتحاشوا عن إطلاق الآلهة على أمتهم(5). وهذه ضلالة بيّنة لا يحتاج بطلانها إلى بيان، ومع ذلك(6) تقول: ظهور شيء في صورة شيء آخر لا يقتضى الحلول والاتحاد، فإنّ

- 1- النصيرية: فرقة بائدة من الغلاة، أحدثها محمد بن نصير النميري، وقد كان أصحابه يقولون بنبوته، وأنه ادعى أنّ الامام العسكري عليه السلام بعثه نبياً وكان يقول بالتناسخ والغلو، وكان من أصحاب الامام العسكري عليه السلام. فرق الشيعة للنوبختي: 102.
- 2- الإسحاقية: من جملة الغلاة، أحدثهم إسحق بن زيد بن الحارث، وكان من أصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب . موسوعة الفرق والجماعات لعبد المنعم الحنفي: 68_70. أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 188_189.
- 3- في حاشية «ح»: الروحاني: هو الذي لا يدرك بإحدى الحواس الظاهرة، والجسماني بخلافه.
- 4- دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرؤ القيس بن الخزرج. وأسلم دحية قديماً ولم يشهد بدرأ، وله صحبة ورواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كان يشبه جبرائيل، وكان جبرائيل ينزل على النبي بصورته، بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم رسولاً إلى قيصر، سكن مصر ومات في ولاية معاوية بن ابي سفيان. أنظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: 4/188. الثقات لابن حبان: 117/3_118. إكمال الكمال لابن ماكولا: 3/314.
- 5- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 80.
- 6- في حاشية «ح»: أي مع تسليم ظهور الروحاني في صورة الجسماني، أو مع كونها بيّنة لا تحتاج إلى دليل.

جبرائيل عليه السلام لم يتحد بدحيّة، ولا حلّ فيه، فلا يلزم مطلوبكم.

وأما الثانى: وهو أنّه لا يحلّ فيه شيء، ولا يصير هو محلاً للأعراض؛ فلأنّ المحلّ متحيّز تحلّ فيه الأعراض (1)، أى تختصّ به اختصاص الناعت (2)، والواجب حيث إنّه ليس بمتحيّز (3)، استحال حلول الأعراض فيه؛ ولأنّه لو حلّ فيه عرض لكان ذلك العرض ممكناً؛ لاحتياجه إلى محلّه، وكلّ ممكن حادث _ لما يأتى (4) _ فيلزم اتصاف الواجب بالحادث، وهو محال؛ لأنّ ذلك الحادث إن كان صفةً كمالاً استحال خلوّ الذات عنه، فيكون قديماً (5)، هذا خلف، وإن كان صفةً نقص لم يمكن اتصاف ذاته

1- قال ملا خضر الحبلرودى: ومحصّله: إنّ كلّ محلّ متحيّز، ولا شيء من الواجب بمتحيّز، فلا شيء من المحلّ بواجب. وينعكس إلى: لا شيء من الواجب بمحلّ. أمّا الكبرى فظاهرة ممّا تقدّم، وأمّا الصغرى فهى مبنيّة على تفسير القيام والحلول بالتبعية فى التحيز، دون الإختصاص الناعت، فإنّ المحلّ _ على هذا التقدير _ يكون عبارة عن المتنوع فى التحيز، ولا يكون غير الجوهر المتحيّز، فلا يرد ما أورده بعض من أنّ السرعة والبطأ حالان فى الحركة، والحركة محلّ لهما، وهى غير متحيّزة، وأيضاً صفات الواجب قائمة بذاته، حالةً فيها _ عند الأشاعرة _ مع أنّ محلّ الصفات _ وهو ذات الواجب _ مجردة، وأيضاً صفات العقول والنفوس _ عند الفلاسفة _ حالةً فيهما، مع أنّها مجردات؛ لأنّ الحلول فى الصور المذكورة بالمعنى المفهّم غير صادق؛ إذ الحركة عرّض، والعرض ليس متبوعاً فى التحيز، بل السرعة والبطأ حالان فى الجسم كالحركة، والواجب ليس بمتبوع فى التحيز _ أيضاً _ إذ لا حيز له أصلاً، وكذا المجرد عند من يقول به، وإن كان بالمعنى الآخر صادقاً، فتأمل. (حاشية ح).

2- فى حاشية «ح»: النعت: الصفة، ونعت الشيء أنعتّه، إذا وصفته.

3- فى حاشية «ح»: لـ ما تقدّم من إمكانه، (إى المتحيّز).

4- فى حاشية «ح»: فى بحث حدوث العالم.

5- فى حاشية «ح»: وأيضاً إمّا أن يكون المقتضى لذلك الحادث ذاته تعالى، أو غيرها، فإن كان الأول لم يكن حادثاً، وإن كان الثانى يلزم الإفتقار، وهما محالان. لمحرّره على.

به(1). هذا ما عليه جمهور العقلاء من أهل الملل وغيرهم.

وقال المجوس: كلّ حادث هو من صفات الكمال يجوز أن يقوم به.

وقالت الكرامية(2): يجوز أن يقوم بذاته كلّ حادثٍ يحتاج إليه في إيجاد الخلق. ثمّ اختلفوا فيه، فقيل: هو الإرادة(3). وقيل: هو قوله: كُنْ. فَخُلِقَ هذا القول أو الإرادة _

1- في حاشية «ح»: لتتّزهه عن التناقض.

2- الكرامية: أصحاب أبي عبد الله محمد بن كزّام، كان ممّن يُثبت الصفات، إلّا أنّه ينتهي فيها إلى التجسيم والتشبيه. وهم طوائف بلغ عددهم إلى اثنتي عشر فرقة، وأصولها ستة وهي: العابدية، والتونية، والزرينية، والإسحاقية، والواحدية، وأقربهم الهيصمية. وقد نصّ أبو عبد الله بن كزّام على أنّ معبوده على العرش استقرّراً، وعلى أنّه بجهة فوق ذاتاً، وقال: إنّ ممامسّ للعرش من الصفحة العليا، وجوّز الانتقال والتحوّل والنزول، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً. ولا بن كزّام آراء كثيرة في التجسيم. الملل والنحل للشهرستاني: 46_49.

3- في حاشية «ح»: والحكماء ذهبوا إلى أنّ الإرادة قديمة [الإرادة حادثّة؛ لأنّها من صفات الأفعال، ودليلها أنّها لا تكون إلّا والمراد معها، ولذلك وصف البارئ نفسه بأنّه مرید بواسطة فعله، ولو كانت من صفات الذات لكانت هي الذات؛ لعدم التعدد في الذات، ولو كانت كذلك لما جاز نفيها؛ لأنّ نفيها _ إذا كانت هي الذات، أو من صفات الذات _ نفي للذات، مع أنّه تعالى وصف نفسه بنفيها عنه، قال تعالى >أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ< سورة المائدة 5: 41. فلو كانت الإرادة هي الذات لكان نفي الإرادة نفي الذات، وأيضاً الصفة إن كانت توصف الذات بها وبضدّها فهي من صفات الأفعال؛ لأنّ الأفعال لها ضد، وصفاتها لها ضد، كالإرادة والكرهية، فإنّه يقال: هو مرید وكرهه. فتكونان من صفات الأفعال فالقول بحدوث الإرادة هو مذهب أهل البيت عليهم السلام، وعليه إجماعهم، وهو الحق فالإرادة هي فعله تعالى، وكذلك الكراهية فإنّها صفة، قال تعالى: >وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ< سورة التوبة 9: 46، حياة النفس للإحسانى: 15-16، فصل: الله سبحانه مرید..]

أولاً _ مستند إلى القدرة القديمة، ثم باقي المخلوقات مستندة إلى الإرادة أو القول، على اختلاف المذهبيين(1).

والمعتمد في الردّ عليهم ما قدّمناه.

تبصرة: في تحقيق أنه تعالى لا يتحد بشيء

تبصرة(2): في تحقيق أنه تعالى لا يتحد بشيء.

واعلم أنّ الإتحاد(3) _ بطريق المجاز _ يطلق على صيرورة شيء ما شيئاً آخر، بطريق الاستحالة(4)، أعنى التغيير والانتقال، دفعياً _ كان _ أو تدريجياً، كما يقال: صار الماء هواءً(5)، والأسود أبيض. ويطلق _ أيضاً _ بطريق المجاز _ على صيرورة شيء شيئاً آخر بطريق التركيب، بأن يُضمّ شيء إلى ثاني فيحصل منهما شيء ثالث، كما يقال: صار التراب طيناً، والخشب سريراً، والإتحاد بهذين المعنيين جائز بل واقع، ولا يتصور في حقه تعالى.

وأما المفهوم الحقيقي للإتحاد: فهو أن يصير شيء بعينه شيئاً آخر، وقولنا بعينه، أى من غير أن يزول عنه شيء، كما فى الإستحالة، أو ينضمّ إليه شيء آخر(6)، كما فى

1- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 47. شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد: 1/98، و3/182.

2- فى «ث»: (بياض).

3- فى حاشية «ح»: وتُقل عن بعض متأهبة الحكماء، وبعض صوفية الإسلام تجويزه، وزعم النصارى أنه ورد فى الإنجيل دعوى المسيح الإتحاد مع الله، وهو باطل؛ لـ ما قاله المصنّف.

4- الاستحالة: هو تغيّر من كيف إلى كيف، مثل التغيّر من برودة إلى حرارة، ومن سواد إلى بياض. المنطقيات للفارابى: 1/65، كتاب غورياس أى المعقولات.

5- فى المشال نظر: وذلك لأنّ صيرورة الماء هواءً، بتفكيكه مختبرياً إلى عنصريه، وهما: الهيدروجين (H)، والأوكسجين (O) وبالتالى فلا- اتّحاد هنا. أمّا إذا كان قصده تحول الماء إلى بخار، فإنّه يصدق على الاستحالة، التى هى أحد معانى الإتحاد التى ذكرها المؤلف.

6- (آخر) أثبتناها من «ث».

التركيب، وهذا هو المتبادر من إطلاق لفظ الإتحاد، وإنَّما يُتصوَّر على وجهين: أحدهما: أن يكون هناك شينان _ كزيد وعمر و مثلاً(1) _ فيتحدان، بأن يصير زيد عمراً وبالعكس، ففي هذا الوجه قبل الإتحاد شينان، وبعده شىء واحد كان حاصلًا قبله. والثاني: أن يكون هناك شىء واحد كزيد، فيصير هو بعينه شيئاً آخر، فحينئذٍ يكون قبل الإتحاد أمرٌ وبعده أمرٌ آخر، لم يكن حاصلًا قبله بل بعده، وإلى الوجه الأول ينظر قوله: المفهوم من الإتحاد صيرورة الإثنين واحداً(2)، وهو محال عقلاً(3).

قال بعض الأفاضل(4): والحكم به ضروري(5): لأنَّ الإختلاف والتغاير بين الماهيتين(6) مقتضى ذاتهما، فلا يمكن زواله(7) عنهما، كسائر لوازم الماهيات، وهذا مع

1- (مثلاً) لم ترد في «ث».

2- قال ملاً خضر الجبلودي: ونقول _ أيضاً _ : لو اتحد الواجب بغيره، لكان ذلك الغير إما واجباً أو ممكناً، فإن كان واجباً لزم تعدد الواجب، وقد ثبت وحدانيته، وإن كان ممكناً، فالباقي بعد الإتحاد إن كان واجباً صار الممكن واجباً، وإن كان ممكناً صار الواجب ممكناً، وهما محالان، فلا يتحد الواجب بغيره. (حاشية ح).

3- أنظر: شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسي: 298_3/295، النمط السابع: في التجريد. تسليك النفس إلى حظيرة القدس للعلامة الحلّي: 153، الفصل الثاني، المطلب الخامس. معارج الفهم للعلامة الحلّي: 363_365، الباب الثالث، الله تعالى لا يتحد بغيره.

4- في حاشية «ح»: القائل صاحب المواقف، وهو عبد الرحمن الإيجي.

5- في حاشية «ح»: أى بطلان الإتحاد.

6- في حاشية «ح»: كوجوب الواجب، وإمكان الممكن.

7- في حاشية «ث»: أى زوال الإختلاف والتغاير بين الماهيتين.

وضوحه ربما يراد زيادة توضيحه، فيقال: إنَّ عدم الهويتان بعد الاتحاد وحدث أمرٌ ثالث فلا اتحاد بينهما، بل عدما وحدث ثالث، وإنَّ عدم أحدهما فقط فلا اتحاد؛ إذ لا يتحد المعدوم بالموجود بديهية، وإلا لكان موجوداً معدوماً معاً، وإن بقيا موجودين بعد الإتحاد فهما إثنان فلا اتحاد أيضاً(1)، والغرض من هذا الكلام التنبيه(2)، وتصوير المراد على الوجه الذي هو مناط الحكم.

وظنَّ بعض الناس أنَّهم حاولوا الاستدلال، فتصدَّى للإعتراض، وقال: لا نسلم أنَّهما لو كانا بعد الإتحاد موجودين لكانا إثنين، وإنَّما يكونان كذلك لو لم يكن كلٌّ منهما موجوداً، متحداً بالموجود الآخر، وهو ممنوع(3)، وإذا كان الإتحاد في نفسه

1- أنظر: قواعد المرام للبحراني: 74/القاعدة الرابعة، الركن الثاني، البحث السادس. قال الحبلرودي: فإن قلت: لِمَ لا يجوز أن يكونا موجودين بوجود واحد، كالجنس والفصل، لا بوجودين حتى يكونا متميزين، وينافى الإتحاد؟ قلت: ذلك الوجود إن كان أحدهما لزم انعدام أحدهما بالضرورة، وإن كان وجوداً ثالثاً، فإن بقي الأولان أو أحدهما، لزم أن يكون الشيء الواحد موجوداً بوجودين، وإن انعدم لزم حدوث شيء ثالث، وهذا يناهى الإتحاد، وإذا كان الإتحاد محالاً في نفسه لم يجز إتصاف الواجب به. (حاشية ح).

2- قال الفاضل المقداد: وقد نُتِبَّه على ذلك، فنقول: لو اتحد الواجب بغيره لزم اجتماع النقيضين، واللازم باطل فالملزوم مثله. بيان الملازمة: أنَّهما لو اتحدا، لزم صيرورة الذات الواجبة بعينها الذات الممكنة بعينها، فيلزم أن يصدق على هذا جميع ما يصدق على ذاك وبالعكس، فيلزم كون كلِّ منهما جائز العدم غير جائز العدم، وهو جمع بين النقيضين، فثبت المدعى: وهو امتناع الإتحاد عليه تعالى. الأنوار الجلالية: 68، الفصل الأول، التوحيد.

3- أنظر: شرح المواقف للبحراني: 4/64، المرصد الرابع، المقصد الثامن، الاثنان لا يتحدان.

محالاً فلا يتحد الواجب بشيء، وما ذهب إليه طائفة من العوام المتألهة المتصوفة: أن عارف إذا انتهى مراتبه انتهى هو بته(1)، وصار الموجود هو الله تعالى وحده، وهذه المرتبة هي الفناء في التوحيد(2).
فإن أرادوا بالاتحاد المعنى المذكور فقد تبين بطلانه(3)، وإن أرادوا معنى آخر، فالتصديق بنفيه أو إثباته يتوقف على تصوّره.

تبصرة: في تحقيق معنى اللذة والألم

تبصرة: في تحقيق معنى اللذة والألم(4)، وفي أنّهما هل يثبتان للواجب تعالى أو لا؟.

فقول: اللذة إدراك ونيل لوصول ما هو كمال وخير عند المدرك، من حيث هو كمال وخير(5). وإنما لم يقتصر على الإدراك؛ لأن إدراك الشيء قد يكون بحصول شبحه ومثاله، واللذة لا تتحقق بحصول مثال اللذيذ بل بحصول نفسه. ولم يقتصر على النيل؛ لأن اللذة لا بدّ فيها من الإدراك، والنيل لا يدلّ عليه إلا بالمجاز، فذكرنا معاً، إذ لم يوجد

1- في حاشية «ث»: أي حقيقته.

2- في «ث»: (الفناء في الله عز وجل). أنظر: ارشاد الطالبين للمقداد السيوري: 238، مباحث التوحيد، الدليل على نفي الاتحاد. تلخيص المحصل لنصير الدين الطوسي: 260، الركن الثالث في الإلهيات، القسم الثاني في الصفات، مسألة: الله تعالى لا يتحد بغيره.

3- قوله: (فإن أرادوا بالاتحاد المعنى المذكور فقد تبين بطلانه) لم يرد في «ث».

4- في حاشية «ح»: وتصورها بديهي كسائر الوجدانيات، وقد يفسر ان قصداً إلى تعيين المسمى وتلخيصه. شرح المقاصد للتفتازاني: 2/364، الفصل الثالث، القسم الثاني، المبحث الثالث، اللذة والألم.

5- الاشارات والتبهيّات لابن سينا: 343، علم الطبيعة وما قبله، النمط الثامن: في البهجة والسعادة، الفصل الثالث في تعريف اللذة والألم.

لفظ دالّ على مجموعتهما بالمطابقة. وإتّما قيل: لوصول ما هو عند المُدرِك، ولم يقل لـ ما هو عند المُدرِك؛ لأنّ اللدّة ليست هي إدراك اللذيد فقط، بل إدراك وصول الملتدّ إلى اللذيد. والفرق بين الكمال والخير بالإعتبار، فإنّ ذلك الشيء الحاصل الملائم، من حيث إنّه اقتضى براءة ما من القوة (1) للشيء الحاصل له: كمال. ومن حيث إنّه مؤثر عنده خير (2). وفائدة قيد الحيثية في التعريف ظاهر (3). والألم: إدراك وتيّل لوصول ما هو آفة وشّر عند المُدرِك، من حيث هو آفة وشّر (4).

وفائدة القيود تظهر بما ذكرناه في تعريف اللدّة.

وكلّ منهما (5) حسّي وعقلي، والمراد بالحسن: القوى التي تدرك بها النفس

1- في حاشية «ح»: إلى الفعل.

2- أنظر: إشراق اللاهوت للسيد عميد الدين عبد المطلب العبيدلي: 300_301، المقصد السادس، المسألة الخامسة، المبحث الأول.

3- في حاشية «ح»: لأنّ الشيء قد يكون كمالاً وخيراً من وجه دون وجه، والالتداذ به يختصّ بالوجه الذي هو كمال وخير باعتباره، وإتّما قيل عند المدرِك؛ تنبيهاً على أنّه لا يشترط في اللدّة أن يكون اللذيد كمالاً وخيراً في نفس الأمر، بل عند المدرِك. من الشارح رحمه الله. أيضاً: لجواز أن يكون ما هو خير وكمال عند المُدرِك، شراً وآفة بالنسبة إلى آخر. أنظر: نهاية المرام للعلامة الحلّي: 280_2/278، القاعدة الثانية، النوع الثاني، الفصل الثالث، المقالة الثانية، الفصل الخامس، الباب الثالث، البحث الأول. إلهيات المحاكمات للرازي: 443_444.

4- الإشارات والتنبيهات لابن سينا: 343، علم الطبيعة وما قبله، النمط الثامن: في البهجة والسعادة، الفصل الثالث في تعريف اللدّة والألم.

5- أي: اللدّة والألم.

الجزئيات، سواء كانت ظاهرة (1) أو باطنة (2). واللذة الحسية: ما يحصل لكل من الحاسة من إدراك ما هو ملائم وكمال لها، مثلاً: للذائقة كمال: هو تكيّفها بكيفية الحلاوة، وللباصرة كمال: هو مشاهدتها للألوان الحسنة، والأشكال الجميلة، وهكذا باقي الحواس (3)، فلذاتها إدراك كمالها، ولا شك أنّ تحقّق الحواس يتوقّف على تحقّق المزاج المعتدل، الحاصل من امتزاج العناصر (4) وتفاعل كميّاتها، فلذا قال: اللذة والألم - يعني (5) الحسيان - تابعان للمزاج، والمزاج (6) عرض (7): لأنّه عبارة عن كميّة متوسطة

1- في حاشية «ث»: أي حواس ظاهرة وهي: الذائقة واللامسة والشامة والباصرة والسماعة.

2- في حاشية «ث»: الحس المشترك، الواهمة، الخيال، المتفكّرة، المتصورة.

3- في حاشية «ح»: وهي السامعة ولها كمال، وهو سماعها للأصوات الرخيمة، والنغمات المتناسبة، والشامة ولها كمال، وهو إدراكها للروائح الطيبة، واللامسة ولها كمال، وهو إدراكها الكميّات المتناسبة، ولمسها السطوح اللينة الناعمة.

4- في حاشية «ح»: إمتزاج العناصر لا إمتزاج المركبات، لأنّ المزاج الحاصل من امتزاجها مزاج ثانٍ، كالترياق، فإنّ لكلّ دواء من أدويته مزاجاً خاصاً، وعند التركيب يحصل مزاج ثانٍ، والعناصر أربعة: (النار) وهي حارة يابسة، وهي جسم بسيط، موضعه الطبيعي مقعر فلك القمر، إذا خلّي وطبعه ولم يعارضه معارض، كان قراره هناك. (الهواء) وهو حار رطب، وهو جسم بسيط، موضعه الطبيعي فوق الماء وتحت النار. (الماء) وهو بارد رطب، وهو جسم بسيط، موضعه الطبيعي فوق الأرض وتحت الهواء. (الأرض) وهي باردة يابسة، وهي جسم بسيط، موضعه الطبيعي وسط الكل: لأنّه مركز العالم. من الشارح رحمه الله.

5- (يعني) لم ترد في «ث».

6- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 189، المقصد الثاني، الفصل الخامس، المسألة الرابعة في مغايرة الكميّات. إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 122. التعريفات للجرجاني: 295.

7- قال المقداد السيوري: لأنّه من الكميّات الملموسة، وكلّ كميّة ملموسة عرض، فيكون المزاج عرضاً. الأنوار الجلالية: 69، الفصل الأول، التوحيد.

توسطاً ما، حاصلةً من امتزاج الأسطقسات، وتفاعل كَيْفِيَّاتِهَا المتضادة في موادّها، وانكسار صرافة كلّ منها، مع حفظ صور البسائط (1). وحيث أنّ الواجب تعالى ليس محلاً للأعراض والكيفيات، لم يتصوّر هناك مزاج ولا حاسة، ولأنّ المزاج يستلزم التركيب، المنافي للوجوب الذاتي، وإذا كان المزاج والحاسة منتفية عنه تعالى، استحال عليه الألم مطلقاً، أمّا الحسيّ؛ فلما ذكرنا، وأمّا العقليّ؛ فلعدم الآفة والشّرّ بالقياس إليه، واللذة الحسيّة، وكذا سائر الكيفيات النفسانية من المحقد، والحزن، والخوف، والفرح، وغيرها، والجسمانية كالطعم، واللون، والرائحة، فإنّ كلّ ذلك تابع للمزاج، الذي لا يتصور في حقّه تعالى، وأمّا اللذة العقلية فنفاها المليون، وأثبتها الحكماء، قالوا: اللذة إدراك الكمال، فمن أدرك كمالاً في ذاته إلتهد به، وذلك ضروريّ يشهد به الوجدان، ولا شك أنّ كماله تعالى أعظم الكمالات، وإدراكه أقوى الإدراكات، فوجب أن تكون لذته أقوى اللذات، ولذلك قالوا: أجلّ مبهج هو المبدأ الأول (2). وكلام المصنّف _ في التجريد _ مانل إلى هذا (3)، وعدم إطلاق لفظ الملتدّ عليه تعالى لعدم الإذن الشرعيّ.

- 1- أنظر: مجموعة مصنفات شيخ الإشراق: 86/1 _ 88، كتاب التلويحات، المورد الثالث في كلام التجريد: 4/198، كتاب اللوحات، العلم الثاني، المورد الثالث، اللوحة الرابعة في إثبات الاستحالة. المحاكمات بين شرحى الإشارات لقطب الدين الرازي: 3/334_344/النمط الثامن في البهجة والسعادة.
- 2- أنظر: السياسة المدنية للغاراي: 43. الإشارات والتنبيهات لابن سينا: 350، النمط الثامن في البهجة والسعادة، إشارة في بيان ترتيب الجواهر العاقلة في درك اللذة. مفتاح الباب لابن مخدم: 227، الفصل الثالث، الصفة الثانية في أنّه تعالى جسم.
- 3- في حاشية «ح»: حيث قال: واللذة المزاجية. ولم يتعرّض للعقلية. أنظر: كشف المراد للعلامة الحليّ: 273، المقصد الثالث، المسألة الثامنة عشر.

تبصرة: في بيان انتفاء الضد والندّ عنه تعالى

تبصرة: في بيان انتفاء (1) الضدّ والندّ عنه تعالى.

الضدّ _ في العرف العام _ يقال: على مساوٍ في القوة ممانع (2). وكلّ ما سوى الله تعالى مخلوق له، والمخلوق لا يساوي الخالق في القوة ولا يمانعه (3)، بل هو مقهور له، فلا ضدّ له بهذا المعنى (4). وفي العرف الخاص يقال: على عرض يعاقبه عرض آخر في محلّه _ أي موضعه _ وينافيه فيه (5). _ أي في ذلك المحل _ والضدّان بهذا المعنى يسمّيان ضدّين مشهورين (6). وقد يشترط في الضدّين أن يكون بينهما غاية الخلاف والبعد، كالسواد والبياض، فإنّهما متباعدان في الغاية، بخلاف الحمرة والصفرة، إذ ليس بينهما ولا بين أحدهما وبين السواد والبياض ذلك التباعد، فيسمّيان بالمتعاندين،

1- في «ث»: (استحالة).

2- في حاشية «ح»: أي موجود مساوٍ في القوة لموجود آخر، ممانع له في الوجود والفعل.

3- قال المقداد: وإلّا لنافاه، فيلزم كون المعلول منافياً لوجود نفسه، وهو محال. ولم يتعرض المصنف لإبطال هذا القسم. الأنوار الجلالية: 70، الفصل الأول، التوحيد.

4- أنظر: الإشارات والتنبيهات لابن سينا: 275، النمط الرابع في الوجود وعلله، تنبيه في أنّ الأول لا ضدّ له. كشف المراد للعلامة الحلي: 121، المقصد الثاني، في الجواهر والأعراض، المسألة الثالثة.

5- في حاشية «ح»: أي لا يجتمع معه فيه.

6- قال المقداد: والضدّان بهذا المعنى أعمّ من الضدّين بالمعنى الآتي _ أعنى الحقيقيين _ والمصنّف إنّما تعرّض لإبطال الضدّين المشهورين، دون الحقيقيين، إذ لم يتعرّض لذكر غاية البعد، ويلزم منه إبطالهما، لأنّ نفي العام يستلزم نفي الخاص، مع أنّ الدليل الذي ذكره على نفي المشهورين، دالٌّ على نفي الحقيقيين، وتقريره: إنّهما عرضان، فلو كان للواجب ضدّ لكان للواجب عرضاً، لكنّ اللازم باطل _ ل_ ما تقدّم _ فالملزوم مثله. أنظر: الأنوار الجلالية: 70-71، الفصل الأول، التوحيد.

والضدّان بهذا المعنى يسمّيان بالحقيقيين (1). والتّد (2): هو المشارك في الحقيقة، فإن كان مشاركاً في تمام الماهية، اختصّ باسم المثل (3). وقد ثبت (4) أنّ الواجب واحد ليس بعرض؛ لأنّ كلّ عرض ممكن، ولا يشاركه غيره في حقيقته؛ لأنّ ما سواه من الحقائق يقتضى الإمكان، فلو شارك غيره لزم إمكانه، وأيضاً الإشتراك إن كان في تمام الحقيقة (5). يلزم الإمتياز بالتعّين (6). وهو داخل في الهوية كما مرّ، وإن كان في جزء

- 1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 121_122، المقصد الثاني في الجواهر والأعراض، المسألة الثالثة في نفى التضاد عن الجوهر. إرشاد الطالبين للسيوري: 138، تعريف الضدّان.
- 2- النّد _ لغةٌ _ ما كان مثل الشيء يضاؤه في أموره، كتاب العين للفراهيدي: 8/10، باب الدال والنون. الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري: 174، باب النون، الفرق بين الند والمثل. أما اصطلاحاً: فقال الشهرزوري: النّد: عندهم هو المثل المساوي له من جميع الجهات. شرح حكمة الاشراف: 318، المقالة الاولى، فصل في نور الأنوار.
- 3- المثل: هو كلّ أمرين يشير إليهما العقل، والمتصور من أحدهما هو المتصور من الآخر. أنظر: تلخيص المحصّل للطوسي: 88، الركن الثاني، المسألة الثالثة الحال بين المثبتين والنافين. وانظر: الرسائل للشريف المرتضى: 2/282، حرف الميم، إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 134، كون المتغايران إما متماثلان أو متخالفان.
- 4- قال المقداد _ في برهان التوحيد السابق _: إنّه لا يوجد من حقيقة الواجب لذاته إلا فرد واحد، فلو وجد له مساوٍ في الحقيقة، لكان الموجود من حقيقة الواجب إثنان، هذا خلف. الأنوار الجلالية: 71 الفصل الأول.
- 5- في حاشية «ح»: كاشتراك زيد وعمرو.
- 6- التعّين: هو الذي يوجد الماهية؛ بسبب انضمامه إليها. تلخيص المحصّل لنصير الدين الطوسي: 232، الركن الثاني، خاتمة في أحكام الموجودات، مسألة كلّ موجودين. والتعّين: مابه امتياز الشيء عن غيره، بحيث لا يشاركه فيه غيره. التعريفات للرجزاني: 125.

الحقيقة (1)، يلزم الإمتياز بفصل ذاتي (2)، وعلى كلا التقديرين يلزم التركيب المنافي لوجوب الوجود، وإذا لم يكن الواجب عَرَضاً، ولا يكون له مشارك في الحقيقة، فلا (3) ضد له ولا يد له.

أصل: في بيان حدوث العالم

أصل: في بيان حدوث العالم. وهو من المسائل المعضلة، التي تحيّرت فيها أفهام أولى الألباب. فذهب المليون كآهم من المسلمين، واليهود، والنصارى، والمجوس، إلى حدوث الأجسام بذواتها، وصفاتها (4). وذهب أرسطو (5) ومتابعوه من

1- في حاشية «ح»: كاشتراك زيد والفرس.

2- الفصل: هو الجزء الـمُمَيَّز للشيء عما يشاركه في الجنس. كشف المراد للعلامة الحلبي: 77، الفصل الثاني في الماهيات، المسألة الرابعة في أحكام الجزء.

3- في حاشية «ذ»: الفاء للتفريع، وتقديره: إذ ليس بعرض فلا ضد له، وليس له مشارك فلا ند. والدليل على كونه تعالى لا يد له في العقل والنقل، أما العقل فقد ذكره المصنف، وأما النقل فقولته تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) سورة الشورى 42: 11. فإن قلت: ظاهر الآية يدل على ثبوت المثل، فإن ظاهرها يدل على نفي مثل المثل، ونفي مثل المثل فرع ثبوت المثل. قلت: إذا حملنا الكاف على الزيادة، فالأمر ظاهر، وإن حملناه على التشبيه حينئذ، فنقول: لو ثبت له مثل لكان هو مثل مثله، فلا يلزم حينئذ نفي مثله، الذي هو المقصود من الآية، وأيضاً إذا انتفى مثل مثله انتفى مثله ضرورة، فتدبر. من الشارح رحمه الله.

4- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلبي: 149_151، الفصل الثالث في بقية أحكام الأجسام، المسألة السادسة في أنّ الأجسام حادثة.

5- أرسطو (322_384 ق.م): فيلسوف يوناني تتلمذ على إفلطون، وعلم الإسكندر الأكبر، وأسس اللوقيون حيث كان يحاضر ماشياً فسُمي هو وأتباعه بالمشائين، ألف في المنطق وفي العلم الطبيعي، وله كتب في الأخلاق والسياسة والخطابة والشعر، وكان يهتم بالموسيقى والرسم. وكان لأرسطو أثر في الفلاسفة الإسلاميين، فلقبوه بالمعلم الأول، وشرحوا فلسفته وأخذها عنهم الغرب، فساعدوا بذلك على نقل الفكر اليوناني إلى أوروبا. الموسوعة العربية الميسرة لياسين صلواتي: 1/349.

- 1- الفارابي: هو أبو نصر محمد بن محمد بن أوزلغ الحكيم التركي المشهور، صاحب التصانيف في المنطق والموسيقى وغيرهما من العلوم، وهو أكبر فلاسفة المسلمين، ولم يكن فيهم من بلغ رتبته في فنونه. مدينته فاراب: وهي مدينة من بلاد الترك في أرض خراسان، وكان أبوه قائد جيش، وهو فارسي المنتسب، وكان ببغداد مدة ثم انتقل إلى الشام وأقام به، وكان فيلسوفاً كاملاً وإماماً فاضلاً، قد اتقن العلوم الحكيمية، ويرع في العلوم الرياضية. زكّى النفس، قويّ الذكاء، متجنباً عن الدنيا، مقتنعاً منها بما يقوم بأوده، يسير سيرة الفلاسفة المتقدمين، وكانت له قوة في صناعة الطب، وعلم بالأمر الكليّة منها، ولم يباشر أعمالها، ولا حاول جزئياتها، مات بدمشق سنة 339. أنظر: عيون الأنباء لابن أبي أصيبعة: 557 - 563. وفيات الأعيان لابن خلكان: 80_3/79.
- 2- ابن سينا الرئيس: أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا الحكيم المشهور. كان أبوه من أهل بلخ ولد الرئيس أبو علي سنة خمس وسبعين وثلاثمائة. وتقلّ الرئيس بعد ذلك في البلاد، واشتغل بالعلوم، وحصلّ الفنون، ولمّا بلغ عشر سنين من عمره كان قد اتقن علوم القرآن العزيز والأدب، وحفظ أشياء من أصول الدين وحساب الهندسة والجبر والمقابلة، ثمّ رغب بعد ذلك في علم الطب، وتأمل الكتب المصنّفة فيه وعالج تأديباً لا تكسب بآ، واختلف إليه فضلاء هذا الفن وكبرأؤه، وسنّه إذ ذاك نحو ست عشرة سنة. وكان نادرة عصره في علمه وذكائه وتصانيفه. صنّف كتاب الشفاء في الحكمة، والنجاة، والإشارات، والقانون، وغير ذلك، ممّا يقرب من مائة مصنف، ما بين مطول، ومختصر، ورسالة في فنون شتى، وله رسائل بديعة منها: رسالة حتى بن يقظان، ورسالة سلامان وأبسال، ورسالة الطير، وغيرها وانتفع الناس بكتبه، وهو أحد فلاسفة المسلمين توفي سنة ثمان وعشرين وأربعمائة. أنظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: 271_1/269. سير أعلام النبلاء للذهبي: 17/356، 531.
- 3- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 149_151/الفصل الثالث في بقية أحكام الأجسام، المسألة السادسة في أنّ الاجسام حادثة.

قالوا: الأجسام تنقسم إلى: فلكيات (1)، وعنصريّات (2)، أمّا الفلكيات فإنّها قديمة بموادّها (3) وصورها وأعراضها المعيّنة من المقادير والأشكال، إلّا الحركات والأوضاع المخصوصة، فإنّها حادثة ضرورة أنّ كلّ حركة مشخّصة (4) مسبوقة بأخرى لا إلى نهاية (5)، وكذا الأوضاع المعيّنة التابعة لها، وأمّا مطلق الحركة والوضع فقديم أيضاً؛ لأنّ حركات الأفلاك مستمرة من الأزل إلى الأبد، بلا سكون أصلاً. وأمّا العنصريّات فقديمه بموادّها شخصاً، وبصورها الجسميّة نوعاً (6)، وبصورها النوعيّة جنساً (7).

1- في حاشية «ح»: وذلك إمّا أن يتألف الجسم من أجسام مختلفة الطبائع، أو لا، والأول المركّب من العناصر، ولا يكون في الفلكيات، والثاني البسيط، ويكون في الفلكيات وغيرها، وهو إمّا أن يقبل الخرق والإلتنام، أو لا، فالأول العناصر، والثاني الفلكيات، والمركبات إمّا ذوات صور نوعيّة مغايرة لصور بسائطها، يرجى بقاؤها معها زماناً يعتدّ به، أو لا، الأول: المعدنيّات، والنباتات، والحيوانات. والثاني: ما ليس صورته كذلك، فإنّه ليس له صور مغايرة لصور بسائطه، كالماء، والطين، ثمّ إنّ المركّب: إمّا أن يكون صورته غير منشأً لنموّه فمعدن، أو يكون، ولكن بدون حسّ أو حركة فنبات، أو معها فحيوان. من الشارح رحمه الله.

2- في حاشية «ح»: أي الموجود في عالم العناصر، أعنى جوف فلك القمر.

3- في حاشية «ح»: مادّة الشئ، ما به الشئ بالقوة، أي موادّها الجسميّة والمواد الهيولي.

4- (مشخّصة) لم ترد في «ث».

5- أنظر: إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 66_67. مفتاح الباب لابن مخدوم الحسيني: 180/الفصل الثاني، في إثبات صفاته الثبوتية.

6- قوله: (وبصورها الجسميّة نوعاً) لم يرد في «ث».

7- أنظر: مفتاح الباب لابن مخدوم: 180، الفصل الثاني، الصفة الأولى.

وذهب من تقدّم أرسطو من الحكماء: إلى أنّها قديمة بذاتها، محدثة بصفات(1). وتوقف جالينوس(2) في ذلك، ويحكى عنه أنّه قال _ في مرضه الذي توفي فيه _ لبعض تلامذته: أكتب عني، إنّي ما علمت أنّ العالم قديم أو محدث(3). وأنّ النفس الناطقة هي المزاج أو غيره(4). وقد طعن فيه أقرانه بذلك، حين أراد من سلطان زمانه أن يلقبه بالفيلسوف. واحتجّ المصنّف رحمه الله على المذهب الحق: بأنّه قد ثبت أنّ وجود الممكن مستفاد من غيره(5)، فحال إيجاده _ أي إيجاد(6) الغير إياه وإفادة الوجود له _ لا يكون الممكن

1- أنظر: إرشاد الطالبين للمقداد السيوري: 67.

2- جالينوس: ولد جالينوس بعد زمان المسيح بشع وخمسين سنة على ما أّرخه إسحاق، وقال المسعودي: كان جالينوس بعد المسيح بنحو مائتي سنة، وعاش سبعاً وثمانين سنة، كان مولده ومنشأه بفرغامس، وهي مدينة صغيرة من جملة مدائن آسيا شرقي قسطنطينية، وذكروا أنّ الأصل في اسم جالينوس غالينوس، ومعناه الساكن أو الهاديء وقيل: إنّ ترجمة اسم جالينوس معناه بالعربي: الفاضل. كان لا يدانيه أحد في صناعة الطب، ولجالينوس من المصنّفات كتب كثيرة جداً. أنظر: عيون الأبناء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة: 95_96.

3- أنظر: تهافت الفلاسفة للغزالي: 22، مسألة في إبطال قولهم بقدم العالم.

4- سيأتى هذا البحث في فصل المعاد في بيان حقيقة النفس الإنسانية صفحة «255» ولمزيد الإطلاع راجع: الأسرار الخفية في العلوم العقلية للعلامة الحلّي: 369، المقالة السادسة، المبحث الثاني، في ماهية النفس.

5- قال المقداد السيوري: لـمّا فرغ من الصفات السلبية شرع في الثبوتية، وهي وإن كانت وجودية، والوجود أشرف، فيستحقّ التقدّم، لكنّه آخرها؛ ليعلم من السلبيات استحالة مماثلته للجسمانيات، فلا يتصوّر أنّ صفاته كصفات غيره من الموجودات، وأيضاً متابعة لقوله تعالى: <تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ> سورة الرحمن 55: 78. الأنوار الجلالية: 72، الفصل الأول، التوحيد.

6- قوله: (أي إيجاد) لم يرد في «ث».

موجوداً؛ لاستحالة إيجاد الموجود(1)، وتحصيل الحاصل، فيكون الممكن حال الإيجاد معدوماً، فوجود الممكن مسبوق بعدمه(2)، سبقاً زمانياً لا يجتمع معه السابق واللاحق، وهذا الوجود المسبوق بالعدم يسمّى: حدوداً زمانياً(3)، والموجود محدثاً، وإذا ثبت أنّ كلّ موجود سوى الواجب ممكن، وأنّ كلّ ممكن محدث، فكُلّ ما سوى الواجب من الموجودات محدث بالحدوث الزماني، وهو المطلوب.

إعلم أنّ الحدوث: عبارة عن مسبوقية وجود الشيء، أو عن وجوده المسبوق(4).

- 1- فى حاشية «ح»: وأيضاً يلزم أن يكون له وجود من الغير، وهو خلاف الفرض.
- 2- فى «ح»: (بالعدم) وما فى حاشيتها مطابق للمتن من نسخة أخرى.
- 3- أنظر: قواعد العقائد لنصير الدين الطوسى: 31، أصول عامة، أصل «4»، الاسرار الخفية للعلامة الحلى: 490، إشراق اللاهوت للعبىدى: 162، المقصد الرابع، المسألة الثانية، التعريفات للجرجاني: 146. وقال المقداد السيورى: وفى قول المصنّف _ وهذا الوجود يسمّى حدوداً قال ملا خضر الحبلردى: واعلم أنّ سبق عدم العالم على وجوده ليس بالزمان كما توهمه بعض، إذ الزمان ضمن جملة العالم؛ لأنّه يستلزم أن يكون للزمان زمان، ويتسلسل، بل بالذات ويسمونه بالرتبة، كما لبعض أجزاء الزمان على البعض، كالأمس واليوم، فهو أنّ المتأخر لا يوجد إلا بعد المتقدّم، ولا يجتمعان. (حاشية ح). بل الحدوث مسبوقية الوجود لا الوجود المسبوق. [تسامح؛ لأنّ الحدوث كيفية الوجود، والوجود متقدّم عليها، تقدّم الموصوف على الصفة، فلا يكون نفسه. الأنوار الجلالية: 73، الفصل الأول، التوحيد.
- 4- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلى: 40_43/المقصد الأول، الفصل الأول، المسألة «33» فى القدم والحدوث.

فلا يعقل إلا بأمرٍ سابق على الحادث، فذلك الأمر السابق، أما عدمه الذي يمتنع اجتماعه مع اللاحق، وهو الحدوث الزماني، وبيزانه القديم الزماني (1)، وأما أمر آخر يمكن اجتماعه مع الحادث، وهو العلة، فذلك يستلزم حدوثاً ذاتياً (2)، وهو شامل للممكنات بأسرها اتفاقاً؛ لأنَّ كلَّ ممكن مسبوق بعلمته سبقاً يجامع فيه السابق اللاحق، والقديم الذاتي مختص بالواجب تعالى. فالمتكلمون على أنَّ جميع الممكنات حادثة حدوثاً زمانياً، والحكماء (3) على أنَّها كلّها حادثة حدوثاً ذاتياً؛ لاحتياجها إلى العلة، وبعضها قديمة زماناً، كما فصلناه لك.

قالوا: المبدأ الأول، موجب مفيض لوجود الحادث اليومي (4) على مادة قديمة (5).

1- القديم الزماني: هو الذي لا يسبق عدمه وجوده سبقاً زمانياً. إشراق اللاهوت للعبدلى: 162، المقصد الرابع، المسألة الثالثة، في قسمة الوجود بين القديم والحادث.
2- قال المقصد السيوري: وهو كون الوجود مسبوقاً بالغير، وهو لا ينفي التقدم الزماني، وبيانه: إنَّ الممكن لـ ما لم يكن وجوده من ذاته بل من غيره، فكان _ بالنظر إلى ذاته _ لا يستحق الوجود، وإنما يحصل له الوجود بالسبب المغاير لذاته، فيكون عدم استحقاق الوجود حاصلاً له من ذاته، واستحقاق الوجود حاصلاً له من غيره، وما بالذات أسبق ممَّا بالغير، فيكون عدم استحقاق الوجود سابقاً على الوجود المعنى بالحدوث الذاتي. الأنوار الجلالية: 73، الفصل الأول، التوحيد. والحدوث الذاتي: هو الذي يكون فيه الوجود متأخراً عن العدم بالذات. كشف المراد للعلامة الحلّي: 43، المقصد الأول، الفصل الأول، المسألة «33» في القَدَم والحدوث.

3- قوله: (على أنَّ جميع الممكنات حادثة حدوثاً زمانياً، والحكماء) لم يرد في «ث».

4- في حاشية «ح»: وهو الذي يوجد يوماً فيوماً.

5- في حاشية «ح»: لأنَّها لو كانت حادثة لكان لها مادة؛ لأنَّ كلَّ حادث لابد له من مادة، ويلزم التسلسل.

بواسطة استعدادات متعاقبة، مستفادة(1) ومستندة إلى الحركة الفلكية السرمدية، وهي(2) واسطة بين عالمي القَدَم والحدوث، فإنَّها باعتبار استمرارها جاز إسنادها إلى القديم، وباعتبار تجددها صارت واسطة في صدور الحوادث عن المبدأ القديم، وإلى هذا يشير المصنّف بقوله: واستحالة الحوادث(3) لا- إلى أول - كما يقوله الفيلسفي، ويسمّيه القديم الزماني - لا يحتاج إلى بيان طائل، بعد ثبوت إمكانها المقتضى لحدوثها بحسب الزمان؛ لأنَّ عدمها سابق على وجودها، على وجه لا يمكن إجتماع السابق مع اللاحق - كما عرفت - وهذا هو الحدوث الزماني. وأقوى ما ذكر في بيان استحالة الحوادث لا إلى أول، برهان التطبيق، وتقريره: إنّا نفرض من معلول ما بطريق التصاعد إلى غير النهاية جملة، ومما قبله بمُتناهٍ إلى غير النهاية جملة أخرى، ثمَّ نطبِّق إحدى الجملتين على الأخرى من ذلك المبدأ، فالأول من أحدهما بإزاء الأول من الأخرى، والثاني بالثاني، وهلمَّ جزءًا، فإن كان بأزاء كلِّ واحد من الجملة الزائدة واحد من الجملة الناقصة، كانت الناقصة كالزائدة، هذا خُلف، وإلا فقد وجد في الزائدة جزء لا توجد بإزائه شىء في الناقصة، وعنده تقطع الناقصة بالضرورة فتكون متناهية، والزائدة لا يزيد عليها إلا بمتناهٍ، والزائد على المتناهي بمتناهٍ متناهٍ بلا شبهة، فيلزم تناهيهما في الجهة التي فرضناهما غير متناهيين فيها، هذا خُلف(4).

1- (مستفادة) أثبتناه من «ث».

2- أى: الإستعدادات المتعاقبة.

3- قال المقداد السيوري: أعلم أنّ الفلاسفة لـ ما قالوا بقَدَم العالم، جوّزوا تحقق حوادث لا إلى أول قبل كلِّ حادث حادث، وهكذا إلى غير النهاية. الأنوار الجلالية: 73، الفصل الثاني، التوحيد.

4- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 101، المقصد الأول، الفصل الثالث، المسألة في ابطال التسلسل.

مقدمة: في تقسيم المؤثر إلى القادر والموجب

مقدمة: في تقسيم المؤثر إلى: القادر، والموجب؛ ليستنتج منها أنّ الواجب تعالى قادر.

فقول: كل مؤثر إما أن يكون أثره تابعاً للقدرته والداعى، أو لا- يكون تابعاً لهما، بل يكون أثره مقتضى ذاته (1) ولازمه، والأول: وهو الذى يكون أثره تابعاً للقدرته والداعى يسمى قادراً (2)، والثانى: يسمى موجباً (3). والمراد بالداعى العلم بما فى الفعل من المصلحة (4). والقدرة: صفة تؤثر وفق الإرادة (5)، فخرج ما لا تأثير له كالعلم، وماله

- 1- قال المقداد: إنّ الفاعل إما أن يكون موجباً أو مختاراً على سبيل الانفصال الحقيقي؛ لأنه إما أن يكون بحيث يصحّ منه الفعل والترك، أو لا، والأول المختار، والثانى الموجب. وليعتبر العاقل من نفسه الفرق بين حركته على وجه الأرض فى مصالحه ومهماته، وبين حركته حال لقائه من شاهر، وحركات نبضه. أنظر: الأنوار الجلالية: 75، الفصل الأول، التوحيد.
- 2- أنظر: الرسائل للشريف المرتضى: 2/279، الحدود والحقائق، حرف القاف. المسلك فى أصول الدين للمحقق الحلى: 42. الرسائل العشر للشيخ الطوسى: 104. قواعد المرام للشيخ ميثم البحرانى: 83، القاعدة الرابعة، الركن الثالث.
- 3- قال ملاً خضر الجبلرودى: كالنار بالنسبة إلى الإحراق، والشمس إلى الإشراق. (حاشية ح). الموجب: العلة المؤثرة، التى تلازم المعلول، الحدود والحقائق للقاضى الآبى: 27، أنظر: قواعد العقائد لنصير الدين الطوسى: 49. الرسائل العشر للشيخ الطوسى: 104، الاعتقادات. اشراق اللاهوت للعبىلى: 199، المقصد الخامس، المسألة الثانية فى آتة تعالى قادر.
- 4- أنظر: الرسائل للشريف المرتضى: 2/270، الحدود والحقائق. الحدود والحقائق للقاضى الآبى: 19، الحدود لقطب الدين النيسابورى: 101.
- 5- القدرة: صفة تقتضى صحة الفعل من الفاعل لا إيجابه. كشف المراد للعلامة الحلى: 227، المقصد الثانى، الفصل الخامس، المسألة (23) فى أحكام القدرة.

تأثير لكن لا على وفق الإرادة كالطبيعة، لكن هذا التعريف لا يستقيم على رأى الأشاعرة؛ لانتقاضه بالقدرة الحادثة، إذ لا تأثير لها عندهم _ كما سيحىء _ وأثر القادر مسبوق بالعدم، إتفاقاً من المتكلمين وغيرهم، فيكون حادثاً.

والحكمة إنَّ ما أسندوا القديم إلى الله تعالى؛ لاعتقادهم أنَّه تعالى موجب (1)، ولو اعتقدوا كونه مختاراً، لقالوا بحدوث العالم، والمتكلمون لو سلّموا كونه موجباً، لم يمنعوا إسناد القديم إليه تعالى، هكذا ذكره الإمام الرازى (2)، وهو يدلّ على أنَّ المتكلمين بنوا مسألة الحدوث على الاختيار، وليس كذلك، بل الأمر بالعكس، فإنّهم استدلّوا _ أولاً _ على كون العالم حادثاً من غير تعرّض لفاعله أصلاً، ثمّ بنوا على حدوثه أنَّ موجدّه يجب أن يكون مختاراً، إذ لو كان موجباً لكان أثره قديماً، وهو

1- قال المقداد: اشتهر عن الحكماء عدم القول باختيار الصانع لقولهم بقدم العالم، المستلزم لإيجاب الفاعل، والمتأخرون نقلوا خلاف هذا المشهور، وقالوا: إنَّ المحققين من الحكماء، يقولون باختيار الصانع، بل إنَّ ما محلّ النزاع بينهم، أنَّ فعل المختار هل يجوز تأخّره أم لا؟ فالحكماء قالوا: لا يجب، وقد روا المختار، بأنّه الفاعل بقدرة وإرادة، فإذا انضمت الداعية إلى القدرة، يجب أن يكون الفعل معها بالزمان؛ لأنَّ الفاعل مع الداعى يصير عدّة تامّة، والعدّة التامة لا يتأخر معلولها عنها، وقدرة الله وإرادته قديمتان، فوجب عندهم قديم العالم. وأمّا المتكلمون، فإنَّ أكثرهم جوّزوا تخلف الأثر عن مجموع القدرة والداعى، بل أوجبوه، لإحالتهم الداعى [أى جعلوه محالاً]. إلى موجود، فلذلك أوجبوا حدوث العالم. الأنوار الجلالية: 75_76، الفصل الأول، التوحيد.

2- أنظر: شرح المواقف للبرجاني: 182_3/183، الموقف الثانى، المرصد الثالث، المقصد الخامس فى أبحاث القديم.

باطل(1). وإنَّ ما قلنا: إنَّ أثر القادر مسبوق بالعدم؛ لأنَّ أثره مسبوق بالقصد والداعى إلى الإيجاد، دون الموجب إذ لا قصد له، والداعى لا يدعو القادر إلَّا(2) إلى إيجاد معدوم ضرورة؛ لاستحالة الداعى والقصد إلى إيجاد الموجود، وأثر الموجب يقارنه في الزمان وإن تأخر عنه بالذات، والمراد بالتأخر الذاتي(3): الترتيب العقلي الذي بين المؤثر الموجب وأثره، وهو الذي يعبر عنه بالفناء في مثل قولك: تحرك الأصبع فتحرَّك الخاتم، وإن كانت الحركتان توجدان معاً في الزمان، وهو معنى التأخر بالعلية، وإنَّ ما قلنا: إنَّ أثر الموجب يقارنه في الزمان؛ إذ لو تأخر عنه لكان وجوده _ أي ذلك الأثر _ في زمان مخصوص دون زمان آخر(4)، فإن لم يتوقف وجود ذلك الأثر على أمر غير ما فرض مؤثراً تاماً، كان وجوده في ذلك الزمان المخصوص، دون غيره من الأزمنة.

1- أنظر: شرح الإشارات والتنبيهات مع المحاكمات لنصير الدين الطوسي: 3/81.

2- سقطت (إلَّا) من «ث» و«ص».

3- التأخر بالذات: أن يكون الشيء محتاجاً إلى آخر في تحقُّقه، ولا يكون ذلك الآخر محتاجاً إلى ذلك الشيء. شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسي: 3/110، أو يعبر عنه بالتقدم بالعلية. أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 41، المقصد الأول، الفصل الأول، المسألة «33» في التردُّم والحدوث. وفي حاشية (ح): أعلم أنَّ تأخر الشيء عن غيره، يقال لخمسة معانٍ _ على ما تحقَّق في الفلسفة _: الأول بالزمان، والثاني بالمرتبة والوضع، الذي يكون التأخر المكاني صنفاً منه، والثالث الشرف، والرابع الطبع، والخامس بالمعلولية، والأخيران يشتركان في معنى واحد، وهو التأخر الذاتي.

4- قال ملاً خضر الجبلودي: لا يخلو من أن يتوقف على غير ما فرض مؤثراً، أو لا يتوقف، والقسمان باطلان؛ لأنَّه إن لم يتوقف ... إلى آخره (حاشية ح).

ترجيحاً لأحد طرفي الممكن من غير مرجح؛ لاستواء نسبة وجوده إلى جميع الأزمنة من غير أولوية في بعضها.

وإن توقف وجود ذلك الأثر على أمر آخر غير ما فرض مؤثراً، لم يكن المؤثر الموجب _ الذي فرضناه _ تاماً، وقد فرض تاماً، هذا خُلف، فظهر أن أثر الموجب لا يتخلف عنه زماناً، قديماً كان الموجب أو حادثاً.

نتيجة: الواجب المؤثر في الممكنات قادر

نتيجة(1): لـ ما تقدم من المقدمات: الواجب المؤثر في الممكنات قادر، أي يصح منه إيجاد العالم وتركه، ليس شيء منهما لازماً لذاته، بحيث يستحيل انفكاكه عنه، وإلى هذا ذهب المليون قاطبةً، خلافاً للفلاسفة حيث ذهبوا إلى أنه موجب، وسيأتى تفصيل مذهبهم. أعلم أن العقلاء اختلفوا في أن صفات الله تعالى من العلم والقدرة وغيرهما هل هي عين ذاته، أو غيره قائمة به على قياس سائر الصفات بالقياس إلى موصوفاتها؟ فذهب الأشاعرة ومن يحدو حذوهم إلى الثاني، فهو عالم بعلم، قادر بقدرة، مرید بإرادة(2)، وعلى هذا القياس. وذهب الشيعة والحكماء إلى الأول، وقالوا:

- 1- قال المقداد: النتيجة: هي القول اللازم عن القياس بذاته، ولم يسبق هنا قياس هذه نتيجته، لكن لـ ما ذكر الأصلين السابقين _ وهما العمدة في الدليل على كون المؤثر قادراً _ سمي صورة القياس، وبين ملازمته ونفى تاليه: نتيجة، على سبيل المجاز، وأشار إلى توجيه الدليل بما تقريره أن تقول: الواجب تعالى قادر، لأنه لولاه لكان موجبا [ضرورة انحصار المؤثر في القادر والموجب]. ولو كان موجبا لزم قديم العالم، والتالي باطل، فالمقدم مثله. الأنوار الجلالية: 76- الفصل الأول- التوحيد.
- 2- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40، الأشعرية.

هو عالم بالذات، قادر بالذات، وهكذا في باقي الصفات (1). وللمعتزلة تفصيل يأتي في كلّ مسألة.

واحتجّت الأشاعرة: بأنّه لو كان مفهوم كونه عالماً حياً قادراً نفس ذاته لم يفد حملها على ذاته، وكان قولنا: الله قادر عالم، بمثابة حمل الشيء على نفسه، واللازم باطل؛ لأنّ حمل هذه الصفات على ذاته يفيد فائدة صحيحة، بخلاف قولنا: ذاته ذاته، وإذا بطل كونه نفساً ولا مجال للجزئية (2)، تعيبت الزيادة على الذات (3).

والجواب: إنّ ذلك لا يفيد إلاّ زيادة مفهوم العالم والقادر ونظائرهما على الذات (4)، ولا نزاع في ذلك، أمّا زيادة ما صدق عليه هذا المفهوم (5) على حقيقته فلا (6). فممنشأه عدم الفرق بين مفهوم الشيء وما صدق هو عليه.

1- أنظر: الكافي للكليبي: 1/65 - جملة القول في صفات الذات، نهج الحق وكشف الصدق للعلامة الحلّي: 64-65.

2- في حاشية «ح»: ضرورة أنّ الصفة خارجة عن الموصوف _ على ما ذهبوا إليه _ ولا شيء من الخارج عن الشيء بجزء له. وفي حاشية «ث»: لأنّه يلزم منها التركيب.

3- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40 _ 41/الأشعرية. قواعد المرام للبحراني: 87 _ 88, 101. كشف المراد للعلامة الحلّي: 274/المقصد الثالث في إثبات الصانع، الفصل الثاني في صفاته، المسألة «19» في نفي المعاني والأحوال عنه تعالى.

4- العبارة التي ذكرها المصنّف توهم القارىء، والصحيح أن يقال: «لا يفيد إلاّ مغايرة مفهوم العالم والقادر ونظائرهما للذات بالاعتبار».

5- قوله: (في ذلك أمّا زيادة ما صدق عليه هذا المفهوم) لم يرد في «ث».

6- للمزيد من التفصيل، أنظر: كشف الفوائد للعلامة الحلّي: 196_197، الباب الثاني، الصفات الثبوتية، الوحدانية. التعليق في علم الكلام لقطب الدين النيسابوري: 45_50.

والدليل العام على نفي الصفات الزائدة أن يقال: لو كان علمه وقدرته _ مثلاً _ صفتين موجودتين لكانتا ممكنتين؛ لاحتياجهما إلى الموصوف الذي هو ذاته، وكلّ ممكن حادث فتكون ذاته محلاً للحوادث، وإنّه محال، ولا يعقل كونهما (1) قائمتين بغيره مع كونهما صفتين له، وأيضاً إذا كانتا حادثتين فلا بدّ لهما من مُوجد (2)، فإن كان غير الواجب يلزم افتقار الواجب _ في صفاته الحقيقية _ إلى غيره وهو محال (3)، على أنّنا نقول: ذلك الغير لا بدّ أن يستند إلى الواجب ابتداءً أو بواسطة، وحينئذٍ يكون داخلياً في القسم الثاني، الذي نبطله بقولنا: وإن كان الواجب فلا بدّ أن يكون قبل الإيجاد له علم بكيفية الإيجاد وقدرته عليه، فإن كان علمه وقدرته قبل الإيجاد هو العلم والقدرة المفروضتين، لزم تقدّم الشيء على نفسه، أو غيرهما (4)، فننقل الكلام إليه، ويلزم التسلسل في الصفات الوجودية، وهذا جارٍ في الحياة والإرادة أيضاً، أمّا الدليل الأول فعالم (5) في جميع الصفات.

فإن قلت: ما ذهب إليه الشيعة والحكماء كلام مخيّل يمتنع التصديق به، إذ كيف يتصور كون صفة الشيء عين حقيقته، مع أنّ كلّ واحد من الموصوف والصفة يشهد بمغايرته لصاحبه؟ فلا حاجة بنا إلى الاستدلال على بطلانه.

1- في حاشية «ث»: أي علمه وقدرته.

2- في حاشية «ح»: هذا هو الدليل الخاص من الدليلين.

3- أنظر: المواقف للإيجي: 280، الموقف الخامس، المرصد الرابع، المقصد الأول في إثبات الصفات.

4- أي أنّ علمه وقدرته قبل الإيجاد غير العلم والقدرة المفروضتين.

5- في حاشية «ث»: أي ذاته محلاً للحوادث.

قلت: ليس معنى ما ذكرناه أنَّ هناك ذاتاً وله صفة، وهما يتحدان حقيقة كما تخيلته، بل معناه أنَّ ذاته يترتب عليها ما يترتب على ذات وصفة معاً، مثلاً: ذاتك ليست كافية في انكشاف الأشياء عليك، بل تحتاج _ في ذلك _ إلى صفة العلم التي تقوم بذاتك، بخلاف ذاته تعالى، فإنه لا يحتاج في انكشاف الأشياء وظهورها عليه إلى صفة تقوم به، بل المفهومات بأسرها منكشفة عليه لأجل ذاته، فذاته بهذا الاعتبار حقيقة العلم، وكذا الحال في القدرة، فإنَّ ذاته تعالى مؤثرة بذاتها لا بصفة زائدة عليها كما في ذاتنا، فهي بهذا الاعتبار حقيقة القدرة.

وعلى هذا تكون الذات والصفة متحدة في الحقيقة، متغايرة بالاعتبار والمفهوم (1)، ومرجعها _ إذا حُقِّقت _ إلى نفي الصفات (2)، مع حصول نتائجها وثمراتها من الذات وحدها، وإذا تحققت معنى كون صفاته زائدة على ذاته أو غير زائدة فاضبطه؛ لئلاَّ تحتاج إلى إعادته في كل صفة، وإنما قلنا: إنَّ الواجب قادر؛ إذ لو كان موجباً _ وهو قديم؛ لكونه واجباً _ لكانت الممكنات قديمة؛ لـ ما عرفت (3) أنَّ أثر الموجب يقارنه في الزمان، واللازم _ أي قدم الممكنات _ باطل؛ لـ ما تقدّم من بيان حدوث جميع الممكنات، فالملزوم _ وهو كونه موجباً _ مثله (4) في البطلان؛ لأنَّ بطلان اللازم يستلزم

1- أنظر: معارج الفهم في شرح النظم للعلامة الحلي: 389-392.

2- في حاشية «ح»: ويشهد له ما قاله أمير المؤمنين عليه السلام: «وتمام توحيد نفي الصفات عنه؛ لشهادة أنَّ الموصوف غير الصفة، والصفة غير الموصوف». ورد الحديث في نهج البلاغة: 1/15، خطبة رقم 1، باختلاف يسير. وكذا في الكافي للكليبي: 1/140.

3- في حاشية «ح»: في المقدمة، في تقسيم الفاعل إلى القادر، والموجب.

4- قال المقداد: هذا الدليل مبنی على حدوث العالم، وقد أورد الحكماء عليه إيرادات، فتقريره على وجه لا يتوقف على حدوث العالم أولى، بأن نقول: الواجب مختار؛ لأنه لو كان موجباً، لكان إما أن يتوقف تأثيره في حدوث العالم على شرط غير ذاته، أو لا، فإن لم يتوقف يلزم قديم الحوادث الزمانية، وهو باطل بالضرورة، وإن توقف فإن كان الشرط قديماً لزم المحذور المذكور آنفاً، وإن كان حادثاً يلزم القول بحدوث لا أول لها، وقد تقدّم بطلانه، فثبت اختياره تعالى من غير احتياج إلى إثبات حدوث العالم. ثم نقول: قد ثبت أنَّ فعل المختار محدث بالزمان، فيكون العالم محدثاً حدوثاً زمانياً، فثبت حدوث العالم والاختيار، سالي مین عمّا ذكرناه من الاعتراضات. الأنوار الجلالية: 77، الفصل الأول، التوحيد.

بطلان الملزوم؛ لأنَّ ثبوت الملزوم مع انتفاء اللازم ممَّا يهدم الملازمة(1).

إلزام: للحكماء في قولهم بإيجاب الواجب

إلزام(2): للحكماء في قولهم بإيجاب الواجب.

الواجب عند(3) الفلاسفة(4) موجب لذاته، وقالوا: إيجاده للعالم على النظام الواقع من لوازمه، فيمتنع خلوّه عنه(5). فأنكروا القدرة بالمعنى المذكور؛ لاعتقادهم أنَّه نقصان، وأثبتوا له الإيجاب زعماً منهم إنَّه الكمال التام، وأما كونه تعالى قادراً، بمعنى: إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل، فهو متفق عليه بين

1- أنظر: كشف الفوائد للعلامة الحلبي: 159.

2- قال ملا خضر الجبلرودي: لـ ما فرغ من إثبات كونه تعالى قادراً، شرع في بيان ما يلزم القائلين بأنه تعالى موجب من المحال، تحقيقاً للإثبات، وقال: إلزام... إلى آخره. (حاشية ح).

3- الواجب) لم ترد في «ث».

4- قال المقداد: هذا دليل آخر على الإختبار، وسماه إلزاماً دون الأول؛ لأنَّ اللازم من هذا - وهو انعدام الواجب عند انعدام حادث من الحوادث - محال عند الكل، واللازم في الأول - وهو قدم العالم - غير محال عند الفلاسفة؛ فهذا ألزمهم المحال لو قالوا بالإيجاب، بخلاف الأول. الأنوار الجلالية: 77_78، الفصل الأول، التوحيد.

5- أنظر: الرسائل العشر للطوسي: 104، الاعتقادات، الدليل «7».

الفريقين (1)، إلا أنّ الحكماء ذهبوا إلى أنّ مشيئته _ الفعل الذى هو الفيض والوجود _ لازمة لذاته، كلزوم العلم وسائر الصفات الكمالية له، فيستحيل الإنفكاك بينهما، فمقدّم الشرطية الأولى واجب الصدق، ومقدّم الثانية ممتنع الصدق، وكلتا الشرطيتين صادقتان فى حقّه سبحانه تعالى، وإذا كان الواجب موجباً، وقد عرفت أنّ كلّ موجب لا ينفك أثره عنه (2) زماناً، فيلز مهم أنه إذا عُدم شىء (3) فى العالم أن يُعدم الواجب؛ لأنّ عدم ذلك الشىء المفروض ليس لذاته _ وإلا لكان ممتنعاً (4) _ بل أمّا لعدم شرطه، أو لعدم علّته، وعلّته إمّا الواجب فيلزم عدمه، أو غيره فننقل الكلام إليه، أو يكون عدم ذلك الشىء لعدم جزء (5) علّته، فنقول: عدم ذلك الشرط أو العلة أو جزء العلة (6) ليس لذاته _ وإلا لم يوجد _ بل لعدم شرطه، أو علّته (7)، أو جزء علّته، وهكذا نقول فى هذا الشرط والعلة وجزء العلة،

1- فى حاشية «ح»: المتكلمين والحكماء.

2- قال ملاً خضر العبلرودى: لما تقدّم من أنّ الإنفكاك مستلزم لأحد المحالين، إمّا لزوم الترجيح من غير مرجّح، أو عدم تمامية ما فُرض تماماً، فالواجب _ على هذا التقرير _ لا ينفك أثره عنه، وإذا كان كذلك، كان انعدام أثره مستلزماً لانعدامه بالضرورة، أو يلزم انقلاب الواجب ممكناً، وهو محال عند الكل، كما أشار إلى تفصيله بقوله: فيلز مهم... إلى آخره. (حاشية ح).

3- فى حاشية «ح»: أى بعد الوجود.

4- فى حاشية «ح»: فلا يوجد، هذا خلف.

5- قوله: (أو يكون عدم ذلك الشىء لعدم جزء) شطب من «ث».

6- فى «ث»: (أو لعلّته أو جزء لعلّته) وقد شُطب من النسخة.

7- فى «ث»: (بل إمّا لعدم شرطه، أو لعدم علّته).

وهذا معنى قوله: والكلام في عدمهما - أى في عدم الشرط والعلّة - كلاء أو جزءاً كالكلام فيه - أى في ذلك الشيء المفروض - بأن ننقل التردد إليه كما ذكرنا، حتى ينتهي الكلام إلى الواجب فيلزم عدمه، وإن ما قلنا: إنّ الكلام ينتهي إلى الواجب؛ لأنّ الموجودات بأسرها تنتهي - في سلسلة الحاجة - إلى الواجب، فيكون هو علة لجميعها، إما بالذات أو بالواسطة، وقد قلنا: إنّ عدم المعلول مستند إلى عدم علته، فيلزم إنتهاء عدم الشيء المفروض إلى عدم الواجب لذاته، وهو محال لازم من كونه موجباً، فيكون إيجابه محال؛ لأنّ ملزوم المحال محال، فثبت كونه مختاراً، وهو المطلوب. وليس لهم - بحمد الله - عن هذا الإلزام مفز (1)، يفيدهم التخلّص عن هذه المزلقة (2).

نقض: لقول الحكماء في ترتيب الموجودات

نقض (3) لقول الحكماء في ترتيب الموجودات.

- 1- قال الحبلرودي: مفز: أى موضع فرار للخلاص عنه؛ لأنهم إن ما يتخلصون بأحد أمور ثلاثة: بتجويز انعدام المعلول مع بقاء علته التامة، أو تجويز انقلاب الواجب ممكناً، أو القول بأنّه تعالى ليس بموجب. والكلُّ باطل عندهم، وإلّا حمد الله تعالى على لزوم هذا الإلزام؛ لأنّه مبطل للإيجاب، ومستلزم للقدرة التي أكثر قواعد الإسلام تبنى عليها، ومنه يظهر سرّ كون اعتقاد الإيجاب كفراً، فيكون نعمة معتبرة موجبة للحمد عليها، وتقديم الحمد للإهتمام به؛ تنبيهاً على أنّ الأليق والأولى بحال العاقل الإبتداء بحمد مبدأ الكمالات وموليتها؛ لأنّه سبب للزيادة وحصول السعادة وبالله التوفيق. (حاشية ح).
- 2- أنظر: المسلك للمحقق الحلي: 43، النظر الأول، المطلب الثاني. كشف المراد للعلامة الحلي: 259-261/المقصد الثالث، المسألة الأولى في أنّه تعالى قادر مختار.
- 3- قال الحبلرودي: أى هذا نقض على كلام الفلاسفة، مؤرّد بعد إيراد كلّ مهم، إذ نقض الشيء كإثباته فرع تصوره، والمراد بالنقض (في حاشية «ح»): وفي اللغة معناه: النكث، قال الله تعالى: *حَوْلًا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَصَتْ غُرْلُهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَكْثَانُ* النحل 16: 92] هنا: هو المعنى المعتبر عند أهل النظر، المقابل للمناقضة والمعارضة، وهو منع مقدّمة من مقدّمات الدليل، غير معيّنة، وطريقه أن يقال: ليس دليلك بجميع مقدّماته صحيحاً، ومعناه أنّ فيها خللاً، ولا بدّ من شاهد على الإختلال، ويسمّى سنناً ومستنداً واستناداً، وذلك الخلل أعمّ من أن يكون تخلف الحكم المدعى عن الدليل في بعض الصور، أو فساد آخر، فلا يجوز تعريف النقض بالتخلف، الذي هو نقض أحد أسبابه - كما فعله بعض هنا تقليداً لبعضهم - للمباينة بين السبب والمسبب. ووجوب المساواة في الصدق بين المعرف والمعرف، وأيضاً النقض صفة الناقض، والتخلف صفة الحكم، فلا يصحّ تعريف أحدهما بالآخر. وأمّا المناقضة: فهو منع مقدّمة من مقدّمات الدليل، أو كلّ واحدة منها على التعيين، ويسمّى منعاً ونقصاً تفصيلياً، وقد يطلق النقض عليه، كما أنّه قد يقيد بالإجمالى. والمعارضة: إيراد دليل مقابل للدليل المستدل، دالّ على نقيض مدعاة، من غير تعرّض لشيء من مقدّمات دليله. وكلّ ما يقع بين المناظرين في الدليل على سند التوجيه لا يخلو عن هذه الوجوه الثلاثة. إذا عرفت هذا فاعلم أنّه قالت الفلاسفة: ... إلى آخره. (حاشية ح).

قالت الفلاسفة: الواحد الحقيقي، وهو الذى ليس فيه تكثُر أصلاً، لا بحسب الذات، ولا بحسب الصفات الحقيقية، ولا الإعتبارية، ولا بحسب الآلات والشرائط والقوابل، لا يصدر عنه إلا شىء واحد (D)، إلا أن يكون هناك نوع تكثُر، أما بحسب الآلة (2) - كالنفس الناطقة يصدر عنها آثار كثيرة، بحسب تعدد آلاتها - التى هى

-
- 1- أنظر: الإشارات والتبهيئات لابن سينا: 271_272/علم الطبيعة، النمط الرابع فى الوجود وعلمه. الملل والنحل للشهرستانى: 182، الفصل الثالث، متأخرو حكماء اليونان، رأى ارسطوطاليس، المسألة «6».
- 2- الآلة: هى الواسطة بين الفاعل ومنفعله فى وصول أثره إليه. تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازى: 59، الأول فى ماهية المنطق، تعريف المنطق ووجه الحاجة إليه.

الأعضاء والقوى الحالة فيها، أو بحسب الشرط (1) أو القابل كالعقل الفعّال (2) على رأيهم، فإن الحوادث في عالم العناصر مستندة إليه، بحسب الشرائط والقوابل المتكثّرة، وبنوا على ذلك (3) كيفية صدور الممكنات عن الواجب تعالى، كما هو مذهبهم على ما سنشير إليه.

وأنت تعلم أنّ مذهب المتكلمين إنّه تعالى قادر مختار، ففيه تكثّر باعتبار الصفات وتعلّقات الإرادة، فلا تندرج في هذه القاعدة، فلا تكون منافية لمذهب المتكلمين، وكلّ شبهة لهم _ أى للفلاسفة _ على هذه الدعوى _ يعنى قولهم: الواحد لا يصدر عنه إلا الواحد _ فى غاية الركّابة (4)، مثل قولهم: لو كان الواحد الحقيقي مصدرأل _ (أ) و(ب) لكان مصدرية (أ) غير مصدرية (ب)، لإمكان عقل كلّ منهما (5) بدون الأخرى، فإن

1- فى حاشية «ح»: أى الأوضاع الفلكية.

2- العقل الفعّال: وهو مُخرج للعقل بالقوة إلى الفعل. الشفاء (المنطق) لابن سينا: 223. وهو: العقل الفائض فى أنفسنا، ويسمى عقل العالم الأرضى. أنظر: الشفاء (الإلهيات) لابن سينا: 2/401، المقالة التاسعة، الفصل الثالث. وهو: المفيض للمعقولات على النفوس الإنسانية وهو: مخرج النفوس من القوة إلى الفعل. شرح الإشارات والتنبهات لنصير الدين الطوسى: 2/361.

3- فى حاشية «ح»: أى على كون الواحد الحقيقى لا يصدر عنه إلا واحد، وأنّ جميع الممكنات صادرة بواسطة العقل.

4- ركّ الشىء، أى: زَقَّ وَصَعَفَ. الصحاح للجوهري: 4/363، ركك.

5- فى حاشية «ح»: حال الغفلة، فالمصدرتان ثبوتان لأنّهما نقيضا العدم، وهو قولنا: لا مصدرية، ونقيض العدمى ثبوتى.

دخل فيه (1) هذان المفهومان أو أحدهما لزم التركيب في الواحد الحقيقي، هذا خُلف (2)، وإن لم يدخل، ولا أحدهما، كان الواحد الحقيقي مصدرًا لمصدريتهما أيضاً، كما كان مصدرًا لهما؛ إذ لا يجوز أن تكون المصدريتان مستندتين إلى غيره، وإلا لم يكن هو وحده مصدرًا لـ (أ) و(ب)، والمقدّر خلافه، فنقول: كونه مصدرًا لإحدى المصدريتين غير كونه مصدرًا للآخرى، فهذان المفهومان إن دخلا فيه لزم التركيب، وإلا كان مصدرًا لهما أيضاً، ولزم التسلسل في المصدريات، وأيضاً لو كان مصدرًا لـ (أ) و(ب) - مثلاً - لكان مصدرًا لـ (أ) ولما ليس (أ)؛ لأنَّ (ب) ليس (أ)، ولكان أيضاً مصدرًا لـ (ب)، ولما ليس (ب)، وإثته تناقض، والجواب عن الأول: إننا نختار أنَّ المصدريتين خارجتان عن الواحد الحقيقي، إلا أنَّ المصدرية لكونها من الأمور الاعتبارية لا وجود لها في الخارج، غير محتاجة إلى علة توجدها؛ لأنَّ المحتاج إلى الـ مُوجد ماله وجود (3)، فلا تكون الذات مصدرًا لها، فلا يكون هناك مصدرية أخرى حتى تتسلسل المصدريات (4)، ولو سلّم التسلسل في الأمور الاعتبارية غير ممتنع، على أنّنا نقول: لو صح ما ذكرتم، لزم أن لا يكون الواحد مصدرًا لأثر واحد أيضاً؛ وإلا صدر عنه أثر ومصدرية ذلك

1- في حاشية «ح»: في ماهية ذلك الواحد.

2- في حاشية «ح»: أي خلاف المفروض؛ لأنه لو كان مركباً لكان ممكناً، وقد عرفت بطلانه.

3- في حاشية «ح»: في الخارج، والأمور الاعتبارية لا وجود لها في الخارج، وإذا كان الأمر كذلك فلا تكون محتاجة إلى مُوجد يوجد، فيبطل التسلسل.

4- في حاشية «ح»: هذا الجواب نقض تفصيل؛ لورود المنع على مقدّمة معيّنة من دليل المستدل، هي لزوم التسلسل.

الأثر (1)، فسوق الدليل إلى آخره (2). وعن الثاني (3): لا نسلم أنّ صدور (أ) وصدور لا (أ) تناقض؛ فإنّ تقيض صدور (أ) هو لا صدور (أ)، وأما صدور لا (أ) فلا.

قال الإمام _ في المباحث المشرقية _ : والعجب ممّن يُفنى عمره في تعليم الآلة العاصمة عن الغلط وتعلمها، ثمّ جاء إلى هذا المطلب الأشرف، فأعرض عن استعمالها، حتى يقع في غلط يضحك منه الصبيان (4). قالوا: الحكم بأنّ الواحد لا يكون مصدرًا لأثرين بديهياً (5)، لا يتوقّف إلّا على تصوّر طرفيه، وما ذكر في بيانه تنبيه وإزالة لما يكون

1- قال المقداد: فإنّه أمرٌ ثبوتى، يلزم من دخوله التركيب، ومن خروجه التسلسل. أنظر: الأنوار الجلالية: 79، الفصل الأول، التوحيد.

2- في حاشية «ح»: وهذا الجواب تقض إجمالي؛ لإفادته إبطال دليل المستدل بجميع مقدّماته، لا مقدّمة معينة منه.

3- أى: والجواب عن الثانى. قال الجبلرودى: الثانى: إنّه لو صدر عنه إثبات لزم اجتماع التقيضين، والثالى باطل بالضرورة فكذا المقدّم. بيان الملازمة: إنّه لو صدر عنه إثبات، مثلاً: (أ) و(ب)، فمن حيث إنّه يجب عنه (أ) لا يجب عنه (ب)، فلو وجب عنه (ب) ولم يكن فيه حيثيتان لكان وجوبه عنه من حيثية التى وجب (أ)، فمن حيث يجب عنه (أ) يجب عنه (ب)، وقد ثبت من حيث يجب عنه (أ) لا يجب عنه (ب)، فلزم التناقض. وقال الجبلرودى: قوله: فمن حيث يجب عنه (أ) لا يجب عنه (ب). لمانع أن يمنع ذلك، ولم لا يجوز أن يجب عنه من حيثية واحدة شيئان؟ وما النزاع إلّا فيه. (حاشية ح).

4- أنظر: المباحث المشرقية للرازى: 1/593، الكتاب الثانى فى أحكام الجواهر الجملة الاولى فى أحكام الأعراض، الفن الرابع فى العلل والمعلولات، القسم الأول فى العلة الفاعلية، الفصل الأول فى أنّ الواحد لا يصدر عنه إلّا الواحد.

5- قال ملا خضر الجبلرودى: ودعوى بدهاة الحكم، بأنّ الواحد لا يصدر عنه إلّا واحد فى محلّ النزاع، لا يخفى فسادها. (حاشية ح).

فى بعض الأذهان من الخفاء؛ لعدم تصوّر طرفيه على الوجه الذى يتعلّق به الحكم، فلا يقدر فيه المناقشة بمنع، أو تقضى، أو معارضة.

قال المصنّف (1) _ فى شرح الإشارات _ وكان هذا الحكم قريب من الوضوح، وإنّما تكثرت مدافعة الناس إيّاه؛ لإغفالهم عن معنى الوحدة الحقيقية (2)، فإن قلت: إذا كان هذا الحكم بديهيّاً، والاحتجاج تنبيهاً، فالذى يجوز صدور أشياء عنه، بل يسند جميع الأشياء إليه ابتداءً، كيف يتخلّص عن هذا المضيق (3)؟ قلت: يتخلّص عنه بمنع البدهة، فإنّ أهل الملل _ على كثرتهم وتفاوت طبقاتهم _ قد خالفوا هذا الحكم، فلا يكون دعوى البدهة فيه مسموعة (4)، وعلى تقدير التسليم، يتخلّص عنه بأنّه تعالى فاعل مختار (5)، يصدر عنه _ بحسب تعلّق (6) إرادته (7) _ ما شاء، فلا يكون هذا الحكم

1- فى حاشية «ح»: قال المصنّف لقوة قول الحكماء: وكان هذا الحكم _ أى الحكم بأنّ الواحد الحقيقى لا يكون مصدرأ لأثرين _ قريب من الوضوح، لكن غاية ما فى الباب أنّ الواحد ليس بواحد حقيقى، بل واحد مختار، يتعلّق به تعلّقات الكثرة الإرادية.

2- أنظر: شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسى: 3/122، النمط الخامس، التنبيه «11» فى أنّ الواحد لا يصدر عنه إلّا واحد.

3- فى حاشية «ح»: وهو أنّ الواحد الحقيقى لا يصدر عنه إلّا واحد.

4- فى حاشية «ح»: وأيضاً أنّها فى محلّ النزاع فلا تسمع.

5- فى حاشية «ح»: والمختار فعله وأثره تابع للمقدرة والداعى، والقدرة صفة تؤثّر وفق الإرادة، وإذا كان كذلك فيجوز أن يصدر عنه... إلى آخره.

6- فى حاشية «ث»: لفظ التعلّق زائد، بل مُخلّ تنبيّه.

7- فى حاشية «ث»: هى العلم بالمصلحة.

مناقضاً لـ ما ذهب إليه من إسناد جميع الأشياء إليه، نعم لو كان موجباً _ على ما يزعمه الخصم _ لأشكل عليه الأمر. مع إمكان دفعه بأنه تعالى في نفسه متّصف بحسب الخارج بسلوب وإضافات، فجاز أن يصدر عنه باعتبارها أشياء متكثّرة، ولا يلزم من ذلك إلا أن يكون له تعالى كثرة إعتبارية، لا في ذاته بل في سلوبه وإضافاته، ولا محذور فيه؛ ولذلك _ أي ولأنّ الواحد (1) لا يصدر عنه إلا الواحد، وأنّ الباري تعالى واحد حقيقي (2) _ قالوا: لا يصدر عن الباري تعالى بلا واسطة إلا عقل واحد (3)، كما ورد به نصّ الحديث: «أول ما خلق الله العقل» (4) والمراد بالعقل: موجود

1- في حاشية «ث»: أي الواحد الحقيقي.

2- في حاشية «ح»: أي ولاعتقادهم أنّ الباري واحد حقيقي.

3- قال المقداد: وبيان هذه الدعوى موقوف على تصور أقسام الممكن. قالوا: الموجود الممكن إمّا أن يفتقر إلى موضوع أو لا _ والمراد بالموضوع: هو المحلّ المُقوّم لـ ما يحلّ فيه _ فإن كان الأول فهو العَرَض، وإن كان الثاني فهو الجوهر، فأما أن يكون محلاً أو حالاً، أو مركّباً منهما، أو ليس واحداً من الثلاثة، فإن كان محلاً فهو المادة، وإن كان حالاً فهو الصورة، وإن كان مركّباً منهما فهو الجسم، وإن لم يكن واحد من الثلاثة فهو مجرّد. فإن افتقر في كماله إلى البدن فهو النفس، وإن لم يفتقر فهو العقل. إذا تقرر هذا قالوا: لا يجوز أن يكون الصادر الأول عنه عَرَضاً؛ لأنّ العَرَض مفتقر إلى الموضوع فهو يستدعي سبقيته، فلو كان هو الأول لتقدّم على محله. ولا مادة وإلا لكانت صالحة للتأثير، لكنّ المادة لا تصلح؛ لأنها قابلة، والفاعل لا يكون قابلاً. ولا صورة لأنها مفتقرة في فاعليتها إلى المادة، فلا تكون سابقة عليها، ولا جسماً لترتّبها، فيكون الصادر

إثنين لا واحد. ولا نفساً؛ لأنها تتوقف في فعلها على الآلة، فتستدعي سبقيتها. فلم يبق إلا العقل وهو المطلوب. هذا تقرير ما قالوه، وقد عرفت ضعف مناه. الأنوار الجلالية: 80، الفصل الأول، التوحيد.

4- مشارق أنوار اليقين للبرسي: 42. عوالي اللئالي لابن أبي جمهور: 4/99- ح 41. ونقله السيد ابن طاووس في سعد السعود: 393، حكاية عن العامة، وعلّق عليه العلامة المجلسي في بحار الأنوار: 54/309، قانلاً: لم أجده في طرقنا، وإنما هو في طرق العامة.

ممكناً (1)، ليس جسماً (2) ولا حالاً فيه (3) ولا جزءاً منه (4)، بل جوهر مجرد في ذاته، مستغن (5) في فاعليته عن الآلات الجسمانية (6). والدليل على أنّ المصادر الأول هو العقل، إنّه لا يجوز أن يكون جسماً لتركيبه (7)، فلو صدر أولاً لزم تعدّد المصادر في المرتبة الأولى، ولكان (8) مقدّماً على الهيولى (9) والصورة (10)، اللتان هما جزؤه، مع وجوب تقدّم

1- في حاشية «ح»: خرج الواجب.

2- في حاشية «ح»: خرج الجسم.

3- في حاشية «ح»: خرج العرض.

4- في حاشية «ح»: خرج الهيولى والصورة.

5- في «ح»: (مستقل).

6- في حاشية «ح»: خرجت النفس. أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 119، الفصل الثالث، المقصد الثاني في الجواهر والأعراض، الفصل الأول في الجواهر، المسألة الأولى.

7- في حاشية «ح»: من الهيولى والصورة، فهو ليس بواحد.

8- في حاشية «ح»: أي الجسم.

9- الهيولى: قوة موضوعة لحمل الصور، منفعة. رسائل الكندي الفلسفية: 114. وهي: الجوهر الذي يوجد معه الجسم بالقوة من جزئيه، كالخشب للسرير. كشف الفوائد للعلامة الحلّي: 77، الأصل الخامس في الجواهر والأعراض. وقد عرّفها أحد المعاصرين تعريفاً جامعاً مانعاً فقال: الهيولى: مادة أولى غير معيّنة أصلاً، وبها تشترك الأجسام في كونها أجساماً، وهي بمثابة الرخام أو الخشب قبل أن يُصنع منهما شيء. أنظر: مقدّمة المحقق على كتاب الجمع بين رأبي الحكيمين للفارابي تحقيق البيير نادر: 28.

10- الصورة: هي في الجسم الجوهر الجسماني، مثل شكل السرير في السرير. السياسة المدنية للفارابي: 28. وهي: الجوهر الحالّ المقوم لمحلّه في الوجود، قواعد المرام للبحراني: 43. وهي: الجوهر الذي يوجد معه الجسم بالفعل من جزأيه، وهي جزء من ماهية الجسم، كالصورة الإنسانية للإنسان، والجسمية للجسم. كشف الفوائد للعلامة الحلّي: 76. وعرّف البيير نادر الصورة، قانلاً: وهي المبدأ الذي يُعيّن الهيولى ويعطيها ماهية خاصة، ويجعلها شيئاً واحداً. مقدّمة المحقق على كتاب الجمع بين رأبي الحكيمين للفارابي تحقيق البيير نادر: 28.

الجزء على الكل، ولا أحد جزئيه؛ إذ لا يستقلّ بالوجود دون الآخر⁽¹⁾، فلا يستقلّ بالتأثير أيضاً، والصادر الأول مستقلّ بالوجود والتأثير معاً. ولا عرضاً لعدم استقلاله بالوجود دون المحل، فكيف يوجد قبله؟! ولا نفساً لعدم استقلاله بالتأثير بدون الآلة_ التي هي الجسم_ فلا يكون سبباً ل_ ما بعده، ويجب ذلك في الصادر الأول، فتعيّن أن يكون هو العقل، وهو المطلوب.

والحاصل أنّ الصادر الأول عنه تعالى واحد، مستقلّ بالوجود والتأثير، وغير العقل ليس كذلك؛ لانتفاء القيد الأول⁽²⁾ في الجسم، والثاني في الهيولى والصورة⁽³⁾ والعرض⁽⁴⁾، والثالث في النفس⁽⁵⁾. هذا وقال بعضهم: وجه الجمع بين الحديث

1- في حاشية «ث»: إذ الهيولى في التحقق محتاج إلى الصورة، والصورة في الحلول محتاجة إلى الهيولى.

2- في حاشية «ث»: أي كونه جوهرًا مجردًا.

3- في حاشية «ح»: هو الإستقلال بالوجود؛ لعدم استقلال كلّ واحدة منهما بالوجود بدون الأخرى.

4- في حاشية «ح»: لعدم استقلاله بالوجود بدون المحلّ. والعرض: ما يوجد في الجوهر من غير تجاوزه؛ إحترازاً عن وجود المظروف في الظرف. الرسائل للشريف المرتضى: 2/278، رسالة الحدود والحقائق. وهو: ما يتحدّد وجوده ولم يكن متحرّراً. الحدود للنيسابوري: 33. وهو: المحمول الخارج عن ذات الموضوع، لاحقاً له بعد تقوّمه بجميع ذاتياته، كالضاحك اللاحق للإنسان، والماشى اللاحق للحيوان. المنطق للمظفر: 79.

5- في حاشية «ح»: هو الإستقلال بالتأثير، لعدم تأثيرها بدون الآلات.

المذكور(1) وبين الحديثين الآخريين: «أول ما خلق الله القلم»(2) و«أول ما خلق الله نوري»(3) أنّ المعلول الأول من حيث إنّه مجرّد يعقل ذاته ومبدأه، يسمّى: عقلاً، ومن حيث إنّه واسطة في صدور سائر الموجودات، ونقوش العلوم، يسمّى: فلماً، ومن حيث توسّطه في إفاضة أنوار النبوة، كان نوراً لسيد الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم(4). والعقل فيه كثرة وهي: الوجوب بالغير، والإمكان الذاتي، وتعقل الواجب تعالى، وتعقل ذاته _ أى العقل _ ولذلك _ أى لوجود الكثرة في العقل _ صدر عنه عقل آخر، باعتبار الوجوب بالغير، ونفس فلكية(5). باعتبار تعقل الواجب، وفلك مركّب من الهيولي والصورة، باعتبار الإمكان الذاتي(6). وتعقل الذات(7). وإنّما قلنا: إنّ صدورها(8) عنه(9) على هذا

- 1- قوله: (المذكور) سقطت من «ث».
- 2- مسند زيد بن علي: 365. تفسير القمي: 2/173.
- 3- عوالي اللئالي لابن ابي جمهور: 4/99.
- 4- شرح المواقف للجرجاني: 7/261.
- 5- النفس الفلكية: هي الفاعل الذي يشعر بفعله مع تعقل وعلم، ويكون فعله متّحد. رسائل ابن سينا: 250. وهي: التي تصدر عنها أفعال غير مختلفة بإرادة. شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسي: 2/414، النمط الثالث، إشارة في بيان أنّ الحركة المستديرية الفلكية.
- 6- (الذاتي) أثبتناه من «ح».
- 7- في حاشية «ح»: أي ذات العقل. وفي حاشية «ث»: وهو الذي يسمّيه الحكماء: فلك الأفلاك، وفلك الأطلس، والجسم المنير. والمحدّثون يسمّونه: العرش، والكرسي، على الاختلاف.
- 8- في حاشية «ث»: أي صدور سائر الموجودات.
- 9- في حاشية «ث»: عن العقل.

الوجه، إسناداً للأشرف إلى الجهة الأشرف، والأخس إلى الأخس، فإنه أحرى وأخلق، وكذلك يصدر من العقل الثاني، عقل ثالث، ونفس ثانية، وفلك ثان (1). وهكذا، ولا بدّ من الإنتهاء إلى جوهر عقلي وجرم سماوي، إذ لو استمرّ ذلك لزم التسلسل، ولا يجوز أن تنقطع العقول قبل انقطاع السماويات، وإلا بقيت بعض السماويات غير مستندة إلى علّة، فالعقول ليست أقلّ عدداً من الأفلاك، فتنتهى إلى العقل العاشر، الذي هو في مرتبة التاسع من الأفلاك (2) _ أعني فلك القمر (3) _ ويسمّى: العقل الفعّال؛ لكثرة فعله في عالم العناصر، والعقل العاشر؛ لبعده عن مبدأ الحق لم يقو على إيجاد عقل آخر، فصار مبدءاً لهيولى العالم العنصري، وصورها المختلفة لاستعدادات متفاوتة مستندة إلى حركات جزئية سماوية (4).

قال الإمام _ في الملخص _ : إنهم خطوا، فتارة اعتبروا في العقل الأول جهتين: وجوده _ وجعلوه علّة لعقل _ وإمكانه _ وجعلوه علّة لفلكي _ . ومنهم من اعتبر بدلتهما، تعقله لوجوده وإمكانه، علّة لعقل وفلك (5). وتارة اعتبروا ثلاث جهات وجوده في

1- في حاشية «ث»: وهو الذي يسمّيه الحكماء: فلك الثوابت، وفلك البروج. ويسمّيه المحدثون: الكرسي أو العرش، على الخلاف.

2- (من الأفلاك) لم يرد في «ث».

3- آراء المدينة الفاضلة ومضاداتها للفارابي: 52-54.

4- قال الجبلرودي: ونقض دليلهم الدال على جواز صدور المتعدد من العقل الأول والثاني إلى العاشر، بأنه ليس بجميع مقدماته صحيحاً، بل فيه خلل؛ لكونه جارياً في العاشر مع تخلف الحكم المدعى عنه باعترافهم. (حاشية ح).

5- شرح المواقف للجرجاني: 7/263، المرصد الرابع في العقل، المقصد الثاني في ترتيب الموجودات.

نفسه - وجعلوه مبدءاً لعقل - ووجوبه بالغير - وجعلوه مبدءاً لنفس - وإمكانه الذاتي، وجعلوه مبدءاً لفلك. وتارة من أربعة أوجه، فزادوا على ذلك تعقّل ذلك (1) الغير (2)، فجعلوا إمكانه علةً لهيولى الفلك، وعلمه علةً لصورته. وأنت خبير بأنّ ما ذكره المصنّف مغاير لهذه الإعتبارات، فظهر أنّ الأفهام عاجزة عن إدراك نظام الموجودات، على ما هي عليه فى نفس الأمر، ويلزمهم (3) - أى الحكماء - فى هذا القول، أنّ أى موجودين فرضاً فى العالم كان أحدهما علةً للآخر بواسطة أو غيرها (4)، فهو ظاهر الفساد، فإنّ وجود موجودات كثيرة، لا يتعلّق بعضها ببعض، ولا ترتب بينها، معلوم بالضرورة.

وأجيب: بأنّ معلول الواحد الحقيقي يعرضه التكتّر (5) باعتبار كثرة الإضافات،

1- (ذلك) لم يرد فى «ث».

2- فى هامش «ح»: الذى هو الواجب.

3- قال الحبلردى: يلزمهم من ترتيب دليلهم، الدالّ على جواز صدور الأشياء المتعددة عن الواحد، بسبب الإعتبارات المتكثّرة - مع قولهم الواحد لا يصدر عنه إلّا واحد - أنّ أى موجودين... إلى آخره. (حاشية ح).

4- قال المقداد: وذلك لأنّه لا يجوز صدورهما معاً عن علة واحدة بل أحدهما، والآخر إمّا أن يكون صادراً عن المعلول، أو عن العلة المفروضة بشرط المعلول؛ لاستحالة صدوره عنها باستقلالها، وإلّا لصدر عن الواحد إثتان وهو باطل، وعلى التقديرين يلزم أن يكون أحدهما بالنسبة إلى الآخر إمّا علة أو شرط علة، فيلزم حينئذٍ من عدم أحدهما عدم الآخر ضرورة؛ إذ يلزم من عدم العلة أو جزئها أو شرطها عدم المعلول، وبالعكس، إذ عدم المعلول دليل على عدم علته أو جزئها أو شرطها. الأنوار الجلالية: 81_82/الفصل الأول، التوحيد.

5- قال المقداد: فهما [أى الموجودان المفروضان فى قوله: أى موجودين فرضاً]. صادران عن علة واحدة، لكن كلّ منهما باعتبار، كما قلناه فى العقل الأول وصدور العقل الثانى، والنفس، والفلك، كلّ واحد باعتبار. فلا يتمّ هذا الإلزام إلّا بإبطال صلاحية تلك الإعتبارات؛ لمبدئية التأثير، نعم، الإلزام الثانى متّجه. الأنوار الجلالية: 82، الفصل الأول، التوحيد.

فإنَّ له ماهيةً ممكنة، ووجوداً وإمكاناً بالذات، ووجوباً بالغير، فيصير بسبب تلك الكثرة مبدءاً لكثرة في مرتبة واحدة، وإلى ردِّ هذا الكلام يشير المصنّف بقوله: وأيضاً التكرّرات التي في العقل الأول، كالوجوب، والوجود، والإمكان، وغير ذلك، إن كانت موجودة، فإن كانت واجبة يلزم تعدّد الواجب، أو ممكنة، فإن كانت صادرة عن البارئ تعالى، لزم صدورها عن الواحد الحقيقي، فيبطل قولكم الواحد لا يصدر عنه إلا الواحد، وإن صدرت هذه التكرّرات الموجودة _ فرضاً _ عن غيره _ أي غير (1) الواجب _ لزم تعدّد الواجب؛ لأنّ المستقل في الإيجاد ليس إلا الواجب، وإن لم تكن تلك التكرّرات المذكورة (2) موجودة، لم يكن تأثيرها في الموجودات الحقيقية معقولاً، سواء فرض مؤثراً (3) أو جزءاً منه، وقد يجاب عنه: بأنّها ليست جزءاً من المؤثّر، بل هي شرط للتأثير (4)، والشرط قد يكون أمراً اعتبارياً، لكن مثل هذه الإعتبارات من

1- () (غير) لم يرد في «ث».

2- في حاشية «ح»: التي هي العقل الثاني، وملكه، ونفسه.

3- في حاشية «ح»: أي التكرّر المفروض.

4- في حاشية «ح»: وحيثية له، وذكر ملاً خضر الحبلرودي في ردِّ هذا الجواب: إنَّ هذه الجهات والتكرّرات إذا كانت أموراً اعتبارية فكما أنّها لا تصلح للتأثير لا تصلح أن تكون شروطاً فيه؛ لأنّها متساوية لغيرها، فكونها شروطاً للغير دون العكس ترجيح من غير مرجح، وأيضاً الضرورة قاضية بأنَّ ما لا تحقق له خارجاً لا يكون شرطاً لأمر خارجي، والعدميات التي يتوهم شرطيتها كعدم الغيم للقصار [القصار: الذي يدقّ الثوب ويزره في الماء ويغسله. أنظر: الصحاح للجوهري: 2/516. لسان العرب لابن منظور: 5/122]، إنَّ ما هي كاشفة عن الشرط الوجودي، وهو في مثالنا، وقوع شعاع الشمس الموجب للتخفيف على الثوب. (حاشية ح). وقال البيضاوي: الفرق بين جزء المؤثّر وشرط المؤثّر أنّ جزء المؤثّر ما يتوقف عليه ذات المؤثّر موقوماً له، وشرط المؤثّر ما يتوقف عليه تأثير ولا يتوقف عليه تحقّق ذات المؤثّر كالهواء للنار، فإنَّ الهواء يتوقف عليه تأثير النار في الفيد، ولا يتوقف تحقّق ذات النار على الهواء. لم نعثر عليه في مؤلفاته المتوفرة في مكتبتنا، بل وجدناه باختلاف يسير في المواقف للأبي: 1/459، المقصد التاسع، الفرق بين جزء العلة المؤثرة وشرطها.

السلوب والإضافات عارضة للمبدأ الأول، فيجوز أن يكون بحسبها مصدراً لأمر متعدّد كالمعلول الأول، وذلك منافٍ لمذهبهم الذى بنوا عليه ترتيب سلسلة الممكنات، هذا وحديث إسناد الأشرف إلى الأشرف خطابي(1)، لا يُلتفت إليه فى المطالب العلمية، وإسناد الفلك الثامن _ مع ما فيه من الكواكب المختلفة المقادير _ إلى جهة واحدة فى العقل الثامن _ كما زعموه _ مشكل(2)، وبالجملة لا يخفى على الفطن ضعف ما اعتمدوا عليه فى هذا المطلب العالى.

1- () فى حاشية «ح»: أى إقناعى. وفى حاشية «ث»: أى يحتاج إليه فى علم البلاغة والبيان.

2- فى حاشية «ح»: وكذا إسناد الصور والأعراض التى فى عالمنا هذا _ مع كثرتها الفانية عن الحصر _ إلى العقل الفعّال، مشكل أيضاً.

أصل: في بيان أنه تعالى عالم بكل المعلومات

وفيه مقامان:

الأول: في إثبات علمه (1)، وهو متفق عليه بيننا وبين الحكماء، وإن ما نفاه شرذمة من قدماء الفلاسفة لا يعتد بهم، وسنذكرها.

فللمتكلِّمين في إثباته طريقان:

الأول: ما ذكره المصنّف بقوله: قد ثبت أنّ الله تعالى قادر مختار (2)، وكلّ قادر إنّما يقع فعله بعد الداعي (3)، والشعور بمصلحة الفعل _ كما عرفت في بحث القدرة فثبت _ إنّ فعل الباري سبحانه وتعالى تبع لداعيه، وكلّ من كان كذلك _ أي يكون فعله تابعاً للداعي _ كان عالماً بالضرورة؛ لأنّ الداعي هو الشعور _ أي العلم _ بمصلحة الإيجاد والترك، فيكون له شعور وإدراك، وهو المطلوب.

والثاني: وهو الطريق المشهور في هذا الباب، إنّ فعله تعالى محكّم خالٍ عن وجود الخلل، ومشمتمل على حكم ومصالح متكرّرة (4)، وكلّ من كان فعله محكّمًا كان عالماً، أمّا الأول فظاهر (5) لمن نظر في الآفاق والأنفس، وتأمل في ارتباط العلويات بالسفليات،

-
- 1- قال ملا خضر الجبلرودي: بمعنى ظهور الأشياء له وعدم غيبتها عنه، وهذا معنى ما يُسمَع، أنّ علمه تعالى حضوري وليس بحصولي؛ لتتّزه عن حصول الحوادث فيه. (حاشية ح).
 - 2- في حاشية «ذ»: لأنه قد ثبت أنّ الباري تعالى قادر، والقادر هو الذي يفعل بالقصد والاختيار، فيمتنع توجه قصده إلى ما ليس بمعلوم.
 - 3- الحدود والحقائق للبريدي: 19.
 - 4- قال الجبلرودي: أي مستتبعة لخواص كثيرة، مشتملة على أشياء غريبة، كما هو الظاهر على المتأمل في المصنوعات. (حاشية ح).
 - 5- في حاشية «ح»: لأنّ الحس يدل عليها، ولهذا استدّل عليها بقوله: لمن نظر.

سيما في الحيوانات (1) وما هُديت إليه من مصالحها، وأعطيت من الآلات المناسبة لها، ويعين على ذلك علم التشريح، ومنافع خلقة الإنسان وأعضائه، التي قد جمعت فيه (2) المجلدات، وأما الثاني _ أعني أن كل من كان فعله محكماً كان عالماً _ فضروري، وينبّه عليه أن من رأى خطأ حسناً، يتضمّن ألفاظاً عذبة رشيقة، تدلّ على معانٍ دقيقة، علم _ بالضرورة _ أن كاتبه عالم، لا يقال إنه منقوض بفعل النحل _ تلك البيوت المسدّسة المتساوية _ بلا فرجال ومسطر، واختيارها للمسدس لأنه أوسع من المثلث والمربع والمخمّس، ولا يقع بينها فرج، كما يقع بين المدوّرات وما سواها من المضلّعات، وهذا يعرفه الحدّاق في صناعة الهندسة، وكذا العنكبوت ينسج تلك البيوت بلا آلة، مع إنه لا علم لهما بما يصدر عنهما، وما يتضمّن من الحكم؛ لأنّنا نقول: لا نسلم عدم علم النحل والعنكبوت بما تفعله، لجواز أن يخلق الله فيهما علماً (3) بذلك، أو يلهمهما (4) حالاً فحلاً ما هو مبدأ لذلك الفعل.

1- في حاشية «ح»: هذا على رأى من يقول: إنّ أفعال الحيوانات تصدر عنها، وأما من يسند الأفعال إلى الله ابتداءً _ كالشاعرة _ فلا إشكال _ أيضاً _ بأنّ تلك الأفعال من أفعال الله تعالى، لا من أفعال تلك الحيوانات.

2- في حاشية «ح»: أى صنّفت في علم التشريح كتب كثيرة، في كمّية صغر بعض أعضائه وكبر بعضها، وأيضاً في عصبه ومفاصله إلى غير ذلك.

3- في حاشية «ح»: والدليل عليه قوله تعالى: حَوْأَوْحِي رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ< الآية، سورة النحل 16: 68.

4- في حاشية «ح»: الإلهام: إلقاء الشيء في القلب بغير الطلب. والعلم مع الطلب وغيره، فالعلم أعمّ منه. والإلهام: أن يلتقى الله في النفس أمراً، يبعثه على الفعل أو الترك، وهو نوع من الوحي ينصّ الله به من يشاء من عباده. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: 4/282. والإلهام: علم ضروري يحصل في العاقل ابتداءً، زائداً على علوم العقل. الحدود للنيسابوري: 93.

المقام الثاني: إنَّ علمه تعالى يعمّ المفهومات كلّها, ممكنة كانت, أو واجبة, أو ممتنعة. فهو أعمُّ (1) من القدرة؛ لاختصاصها بالممكنات (2), ولـمّا كان دليل (3) عموم علمه وقدرته راجعين إلى أمر واحد (4), نَظَمهما المصنّف في سلك واحد, فقال: ويجب أن يكون الباري تعالى عالماً بكلّ الممكنات, والواجبات, والمستحيلات (5) أيضاً, وأنَّ

1- في حاشية «ح»: إلا أنّ المصنّف خصّه بالممكنات.

2- قال الحبلرودي: وخصّه هما المصنّف بالممكنات, وإن كان الأول أعمّ, وقال: يجب أن يكون عالماً بكلّ المعلومات, وقادراً على كلّها؛ لأنّه جعل القدرة هو العلم, والعلم المستفاد من القدرة هو العلم بالممكنات لا غير, وأيضاً النزاع والخلاف المشهور بين الجمهور إنَّما وقع في الجزئيات الزمانية, التي هي من الممكنات, لا في الواجب والممتنعات, فإذا ثبت عمومهما لجميع الممكنات لزم إحاطته بكلّ المعلومات, فقول بعض [هو المقداد]: وحينئذ لا وجه لتخصيص المصنّف العلم بالممكنات. ساقط غير موجه. (حاشية ح).

3- في حاشية «ح»: حاصله دفع ما يقال: من أنّه ينبغي أن يجعل كلّ واحد من كونه عالماً بكلّ الممكنات, وكونه قادراً على كلّها, مقاماً على حدة, فيكون هذا الأصل مشتتماً على ثلاث مقامات لا إثنين, ووجه الدفع أنّ الأمر كما ذكرت, إلاّ أنّه جمع المقامين في البيان؛ روماً للاختصار والإشترار في الدليل, وهو التخصيص من غير مخصّص.

4- في حاشية «ح»: هو التخصيص من غير مخصّص.

5- في حاشية «ح»: قوله: والواجبات والمستحيلات, يعني الواجبات على تقدير فرض وجودها, وإلاّ فالواجب تعالى في الخارج واحد, لا تعدّد فيه إلاّ بحسب الفرض, فما زاد على الواحد معدوم في الخارج, لا يقال: فهو داخل في المستحيلات, لأنّنا نقول: الفرق في الاعتبار, حيث لوحظ في الواجب ضرورة الوجود, وفي المستحيل ضرورة العدم. من الشارح رحمه الله.

يكون قادراً على كلها _ أى الممكنات خاصة _؛ لأنَّ الوجوب والإمتناع يحيلان (1) المقدورية، وإتّما قلنا: إنه يجب أن يكون عالماً وقادراً على العموم؛ لأنَّ المقتضى للعلم والقدرة ذاته (2)، وللمعلومية ذوات المعلومات، وللمقدورية الإمكان (3)، وأما على رأى من يقول: إنَّ صفاته عين ذاته، يقال: علمه وقدرته عين ذاته، ثمَّ يقال على التقديرين، ونسبة الذات إلى الكلِّ سواء، فلو كان عالماً وقادراً ببعضها، كان عالماً وقادراً على كلها، لكنَّ المقدم حق _ ل_ ما تقدّم _ فالتالى مثله.

وأما الملازمة، فلأنَّ علمه وقدرته إذا تعلّقا ببعض دون بعض آخر، مع صلاحية تعلّقا بالجميع، كان ترجيحاً من غير مرجح، وهذا معنى قوله: لأنَّ تعلّق علمه وقدرته ببعض الأشياء دون بعض آخر، مع صلاحية تعلّقا كلها، تخصيص من غير مخصّص، فيكون باطلاً. واعلم أنَّ المخالف في هذين الأصلين _ أعنى عموم علمه وقدرته تعالى للأشياء _ ف_ رَقُّ، أما المخالفون في عموم علمه فطوائف:

-
- 1- فى حاشية «ح»: لأنّهما لا يقبلان تأثير المؤثّر، وإلا لم يكن الواجب واجباً، ولا الممتنع ممتنعاً؛ لأنَّ المقتضى للعلم والقدرة ذاته، هذا مذهب الأشاعرة.
 - 2- قال ملاً خضر الجبلرودى: وإلا لزم كون الواجب تعالى مفتقراً فى كماله إلى الغير، فيكون ناقصاً بذاته، وهو محال. (حاشية ح).
 - 3- قال الجبلرودى: والإمكان مشترك بين جميع الممكنات، والإشتراك فى العلة [هى الإمكان]. يستلزم الإشتراك فى المعلول [هو المقدورية]. (حاشية ح).

الأولى: قوم من الدهرية(1)، قالوا: لا يعلم نفسه(2)؛ لأنّ العلم نسبة، ونسبة الشيء إلى نفسه محال، لاقتضائها تغير المنتسبين، الجواب: منع كون علمه نسبة بل هو عين ذاته، وعلمه بذاته عبارة عن حضور الذات المجردة عنده بحيث لا تغيب عنه، ولو سُمّ بالتغاير الإعتباري كافٍ لصحة النسبة، وهو متحقق بين الشيء ونفسه، فإنّ ذات الشيء باعتبار صلاحيتها للمعلومية مغايرة لها باعتبار صلاحيتها للعالمية، ولو صحّ ما ذكرتم لـ ما كان أحدنا عالماً بذاته، والتالي باطل بالضرورة.

الثانية: قوم من قدماء الفلاسفة، قالوا: إنّه تعالى لا يعلم شيئاً أصلاً، وإلا علم نفسه، إذ يعلم حينئذٍ إنّه يعلمه وذلك يتضمّن علمه بنفسه(3)، وقد بينّا امتناعه، والجواب: ما قد عرفت من منع امتناعه.

الثالثة: طائفة، قالوا: يعلم ذاته ولا يعلم غيرها، لأنّ العلم بالشيء غير العلم

1- الدهرية: فرقة نفوا الربوبية وجحدوا الصانع المدبّر العالم القادر، وزعموا أن العالم لم يزل موجوداً كذلك بنفسه لا بصانع. وهم ينكرون النبوة والبعث والحساب والملائكة والشياطين والجنة والنار، ويردّون كل شيء إلى فعل قانون السببية، ويقولون: الزمان يمرّ ينتضى، بينما الدهر سرمدى، وأنه لا فناء. والطبيعيون الدهريون خلاف فلاسفة الدهريين، فالأولون يقولون بالمحسوس وينكرون المعقول، بينما يقول الآخرون بالمحسوس والمعقول معاً. موسوعة الفرق والجماعات لعبد المنعم الحنفي: 367 _ 368.

2- قال الجرجاني: هم المعمرية، ...، قالوا ... ولا يعلم نفسه وإلا اتحد العالم والمعلوم، وهو ممتنع. التعريفات: 309.

3- حكاة عنهم الكثيرون، منهم: الخواجة نصير الدين الطوسي في تلخيص المحصل: 227. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: 3/220.

بغير ذلك الشيء، وإلا فَمَنْ علم شيئاً علم جميع الأشياء، لأنَّ العلم به حينئذٍ عين العلم بها(1). وهو باطل، فيكون له بحسب كلِّ معلوم علم على حدة، فيكون في ذاته كثرة غير متناهية، وهو محال، والجواب: منع تعدد ذات العلم بتعدد المعلومات، بل العلم واحد، تتعدد تعلقاته بحسب تعدد معلوماته.

الرابعة: جمهور الفلاسفة، قالوا: بأنَّه تعالى لا يعلم الجزئيات المتغيرة(2)، وسيجيء تحقيقه. والمخالفون لعموم قدرته أيضاً طوائف:

الأولى: الفلاسفة، قالوا: لا يقدر على أكثر من واحد؛ لأنَّه واحد حقيقي(3)، وقد عرفت جوابه.

الثانية: الثوية، قالوا: إنَّه لا يقدر على الشر، وإلا لكان خيراً شريراً؛ فلذلك أثبتوا إلهين(4) - كما مرَّ - وقد عرفت ما فيه.

1- هذا أيضاً قول طائفة من الفلاسفة، أنظر: الإشارات والتبهيهاث لابن سينا: 250، النمط الثالث، فصل «19»، 328_329، النمط السابع، فصل «15» و«17».

2- أنظر: الإشارات والتبهيهاث لابن سينا: 332_333/علم الطبيعة وما قبله، النمط السابع، تذييب «21». الشفاء لابن سينا: 2/359، المقالة الثامنة، الفصل السادس، فصل في أنه تام... الخ.

3- أنظر: الإشارات والتبهيهاث لابن سينا: 287، النمط الخامس، تنبيه: في قاعدة الواحد. التعليقات لابن سينا: 25، صدور الفعل الواحد عن البسيط، 220_221، لا يصح أن يصدر عن الواحد البسيط إلا واحد.

4- حكاة عن الثوية: الشهرستاني في الملل والنحل: 115. والعلامة الحلبي في كشف المراد: 261. وفي معارج الأفهام: 239. والأبي في المواقف: 284. والمقداد السيوري في شرح الباب الحادي عشر: 35_

الثالثة: النظام (1) ومتابعوه من المعتزلة، قالوا: لا يقدر على فعل القبيح؛ لأنَّه مع العلم بقبحه سفه، ودونه جهل، ويجب تنزيهه تعالى عنهما (2)، والجواب: إنَّ غاية ما ذكرتم عدم الفعل؛ لوجود الصارف عنه وهو القبح، وذلك لا ينفي القدرة عليه (3).

الرابعة: أبو على الجبائي وأتباعه، قالوا: لا يقدر على عين فعل العبد (4)، بدليل التمانع، بأن يقال: لو أراد الله تعالى فعلاً وأراد العبد عدمه، لزم أمّا وقوعهما فيجتمع النقيضان، أو لا وقوعهما فيرتفعان، فيلزم عجزهما، أو وقوع أحدهما، فلا قدرة للآخر

1- النظام: إبراهيم بن سيار بن هانيء مولى بني الحارث بن عباد من بني قيس بن ثعلبة، البصري المتكلم، المعروف بالنظام، تنسب إليه طائفة من المعتزلة تسمى النظامية، وانفرد بمسائل، وهو شيخ الجاحظ، وهو ابن أخت أبي الهذيل العلاف شيخ المعتزلة، وكان يدمن شرب الخمر، وورد أنه سقط من غرفة وهو سكران فمات سنة بضع وعشرين ومائتين، وقيل: سنة 230 هـ. له شعرٌ ومؤلفات منها: كتاب إثبات الرسل، والردّ على الدهرية وغيرهما. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 6/94. اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير: 3/316. سير أعلام النبلاء للذهبي: 542_10/541. تاريخ الإسلام للذهبي: 471_16/170. الوافي بالوفيات للصفدي: 15_6/12.

2- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 24_25، الفصل الثاني، الثنوية.

3- قال الجبلرودي: وزعم الكعبي [وهو غير مذهب الجبائي]. أنه تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد؛ لأنه أمّا طاعة، أو معصية، أو عبث لا غاية له، وكلّ ذلك على الله محال. وردَّ بأنَّ الأمور المذكورة اعتبارات عارضة لنفس الفعل من حيث هو صادر عن العبد وبالنسبة إليه، وذات الفعل حركة أو سكون، وإذا كان كذلك، لِمَ لا يجوز أن يكون الباري تعالى قادراً على مثل ذلك الفعل؟! (حاشية ح).

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 33، المعتزلة، الجبائية والبهشمية.

على مراده (1)، والمقدّر خلافه، والجواب: إنّ تساوى قدرتيهما في هذا المقدور ممنوع، بل الله تعالى أقدر عليه من العبد، فتأثير قدرته فيه يمنع من تأثير قدرة العبد فيه، ولا يلزم من ذلك انتفاء قدرته بالكيفية، نعم يثبت فيه نوع عجز، وذلك ينافي الألوهية دون العبودية.

نقض: لقول الفلاسفة حيث زعموا أنّ الباري لا يعلم الجزئيات

نقض (2): لقول الفلاسفة، حيث زعموا أنّ الباري تعالى لا يعلم الجزئيات المتغيرة من حيث هي جزئية، وجواب شبهة لهم في هذه الدعوى.

قالت الفلاسفة: الباري تعالى لا يعلم الجزئى الزمانى _ أى الواقع فى الزمان _ يعنى المتغير، وقالوا: لا يعلمه على وجه جزئى، بل يعلمه بالوجه الكلى، وبيانه بمثال: إنّنا إذا فرضنا سجلاً مكتوباً، يشتمل (3) على سطور، فيها كلمات متألّفة من حروف، فالعالم بمضمون السجل وسطورها دفعة، يكون عالماً بما فيه على وجه كلى لا يتغيّر أصلاً، بل هو ثابت وإنّ تغيّر السجل عن حاله، والذي ينظر فيه منتقلاً من سطر إلى

1- أنظر: المواقف للأيجي: 284_285/الموقف الخامس فى الإلهيات، المرصد الرابع فى الصفات الوجودية، المقصد الثانى فى قدرته تعالى.

2- قال الحبلرودى: النقص هنا بمعنى التناقض، لا بالمعنى المصطلح الذى تقدّم ذكره. (حاشية ح). وقال المقداد: وبيان التناقض أنّهم قرّروا مقدّمات [مثل أنّه تعالى يعلم ذاته، وإنّ العلم بالعلّة يوجب العلم بالمعلول، وإنّ ذاته علّة لجميع الممكنات، التى من جملتها الجزئى الزمانى، ولو بوسائط. (حاشية)]. يلزم من اعتقادها كونه تعالى عالماً بالجزئيات، وأوردوا شبهة تستلزم كونه غير عالم بالجزئيات، فيكون عالماً بها غير عالم بها، وهو التناقض الصريح. الأنوار الجلالية: 85، الفصل الأول، التوحيد.

3- فى «ث»: (تشتمل كتابته).

سطره، بل من كلمة إلى كلمة ومن حرف إلى حرف، من غير أن يتمثل تفاصيل سطورها وكلماتها دفعة، بل على الترتيب الزماني، واحداً بعد واحد، يكون عالماً بما فيه على وجه يتغير بتغير تلك المدرجات.

إذا تمهد هذا فنقول: علمه تعالى بالجزئيات (1) على الوجه الأول - أي بحيث لا يتغير - وليس عالماً بها على الوجه الثاني - أي من حيث هو جزئي متغير - وإلا - أي وإن لم يكن غير عالم بالجزئيات، بل يكون عالماً بها - لزم كونه تعالى محلاً للحوادث، لأن العلم هو حصول صورة مساوية للمعلوم في الماهية في ذات العالم، فلو فرض علمه تعالى بالجزئي الزماني، كزيد - مثلاً - على وجه يتغير (2)، مثل كونه كاتباً، ثم يتغير ذلك الجزئي المفروض، بأن يترك الكتابة، فإن بقيت حينئذ الصورة الحاصلة في ذات العالم، المنتزعة من ذلك الجزئي، باعتبار كونه كاتباً، كما كانت أولاً، كان ذلك العلم جهلاً مرگباً؛ لعدم مطابقته للواقع، وإلا أي وإن لم تبق الصورة المذكورة كما كانت أولاً، بل زالت وحصلت صورة أخرى مطابقة للجزئي المذكور، باعتبار صفته

1- قال الشيخ في الإشارات: للجزئيات اعتباران: من حيث هي طبائع، ومن حيث هي متخصصة بتخصيصات، فتعقلها من حيث هي طبائع تعقلها على وجه كلي، وتعقلها من حيث هي متخصصة على وجه جزئي، والبارى تعالى عندهم لا يعلمها بالحيثية الثانية، أي من حيث إن بعضها واقع الآن، وبعضها واقع في الزمان الماضي، وبعضها في المستقبل، فإن العلم بالجزئيات - من هذه الحيثية - يتغير بحسب تغير الماضي والمستقبل والحال، وإن وجب علمه بها وبالآزمنة الواقعة هي فيها بالحيثية الأولى، علماً متعالياً عن الدخول تحت الأزمنة، ثابتاً أبد الدهر. أنظر: الإشارات والتنبيهات لابن سينا: 332_333. شرح الإشارات والتنبيهات لنصير الدين الطوسي: 309_3/308.

2- قال الحبلرودي: بتغير الجزئي. (حاشية ح).

الحادثة (1)، كانت ذاته محلاً للصورة المتغيّرة بحسب تغيّر الجزئيات، والتالي بقسميه ظاهر البطلان، فكذا المقدم (2)، وكلّ من اللازمين _ أعنى الجهل، وكونه محلاً للحوادث _ نقص يجب تنزيهه عنه تعالى (3)، قالوا: وكذا لا يعلم الجزئيات المتشكّلة، وإن لم تكن متغيّرة، كأجرام الأفلاك الثابتة على أشكالها؛ لأنّ إدراكها إنّما يكون بألة جسمانية، وكذا الحال في الجزئيات المتشكّلة المتغيّرة، إذ قد اجتمع فيها المانعان، بخلاف الجزئيات التي ليست متشكّلة ولا متغيّرة، فإنّه يعلمها بلا محذور، كذاته وذوات العقول (4).

وهذا الكلام (5) منهم يناقض قولهم: إنّ العلم التام بالعلّة يوجب العلم بالمعلول، وإنّ ذات الباري تعالى علّة لجميع الممكنات (6)، وإنّه تعالى يعلم ذاته المقدّسة بالكنه، إذ يلزم من هذه المقدمات أن يكون عالمًا بجميع الأشياء، كلياً كان أو جزئياً، والعجب منهم أن يهمل مع دعواهم الذكاء كيف غفلوا عن هذا التناقض!

- 1- قال المقداد: بحسب تجدد المعلومات، وأيضاً يلزم التغيير في صفاته الذاتية، المستلزم ذلك لتغيّر الذات المقدّسة، وكلاهما عليه تعالى محال، والحاصل أنّه لو علم الجزئي الزماني على وجه يتغيّر لزم إمّا نسبة الجهل إليه تعالى، أو كونه محلاً للحوادث، أو تغيّر ذاته، واللوازم بأسرها باطلة إيقافاً، فكذا الملزوم. الأنوار الجلالية: 84، الفصل الأول، التوحيد.
- 2- قوله: (والتالي بقسميه ظاهر البطلان، فكذا المقدم) أثبتناه من «ح».
- 3- أنظر: التعليقات لابن سينا: 8، علم واجب الوجود. الشفاء لابن سينا: 2/358_359، الإلهيات، المقالة الثامنة، الفصل السادس.
- 4- التعليقات لابن سينا: 9_10.
- 5- في حاشية «ح»: أي القول بأنّ الله لا يعلم الجزئي الزماني على وجه جزئي.
- 6- قال المقداد: التي من جملتها الجزئي الزماني. الأنوار الجلالية: 85، الفصل الأول، التوحيد.

وقد التجأوا في دفعه إلى تخصيص القاعدة العقلية، بسبب مانع هو التغير، كما هو دأب أرباب العلوم الظنّية، فإنّهم يخصّصون قواعدهم بموانع يمنع طردها(1)، وذلك ممّا لا يستقيم في العلوم اليقينية، فهم إذن واقعون بين أمور خمس، لا بدّ من التزام أحدها لدفع هذا التناقض: أمّا أن يثبتوا للجزئيات الزمانية(2) علة لا تنتهي في السلسلة إلى العلة الأولى، حتى لا يلزم من كونه عالماً بذاته أن يكون عالماً بالجزئيات(3). أو لم يجعلوا العلم بالعلّة موجباً للعلم بالمعلول، فعلمه بذاته لا يوجب العلم بالجزئيات(4). أو يعترفوا بالعجز عن إثبات عالميته تعالى بذاته _ أي لا يجعلوه عالماً بذاته _ ليلزم علمه بالجزئيات. أو لم يجعلوا العلم حصول صورة مساوية للمعلوم في العالم(5)، حتى يلزم حصول صورة متجدّدة في ذاته تعالى، فيصير محلاً للحوادث، وهذا هو العمدة في

1- في حاشية «ح»: أي تخصيص القاعدة.

2- (الزمانية) أثبتناه من «ص».

3- قال المقداد: لأنّها إذا لم تكن معلولة لم يلزم من علمه بذاته العلم بها، لكن هذا باطل لـ ما قرّروه واعتقدوه [أي مع اعتقادهم انتهاء الجزئيات في سلسلة الحاجة إلى الواجب. حاشية (ح)]. الأنوار الجلالية: 86، الفصل الأول، التوحيد.

4- قال المقداد: لأنّها وإن كانت معلولة لكنّ العلم بالعلّة لا يوجب العلم بالمعلول، لكنّه باطل لـ ما قلناه. الأنوار الجلالية: 86، الفصل الأول، التوحيد.

5- قال المقداد: فإنّهم إذا لم يقولوا بذلك لا يلزم حلول الصورة في ذاته تعالى، فلم تتم شبهتهم، فلم يلزمهم التناقض، لكنّهم يتّوا ذلك، واستدلّوا عليه بأنّنا ندرک أشياء لا تحقّق لها في الخارج، فلو لم تكن منطبعة في النفس كانت عدماً محضاً، ونفياً صرفاً، فيستحيل الإضافة إليها. الأنوار الجلالية: 86، الفصل الأول، التوحيد.

دفع الشبهة. أو يجوزوا كونه تعالى محلاً للحوادث(1)، فحينئذٍ يكون عالماً بالجزئيات المتغيرة. وكلّ من هذه الخمسة منافٍ لمذهبهم، لا يلتزمونه أصلاً.

والجواب عن الشبهة: إنّما يلزم ما ذكره في صيرورته محلاً للحوادث _ على تقدير كون علمه تعالى زائداً على ذاته(2)، ويكون عبارة عن حصول الصورة المذكورة، وأما إذا كان علمه عين ذاته _ كما هو رأى الشيعة(3) _ أو صفة حقيقية قائمة بذاته، ذات تعلقات بالمعلومات(4) _ كما هو رأى الأشاعرة _، لم يتغايّر العلم بتغايّر(5) الإعتبار(6) في المعلوم، والتغايّر في التعلقات والإضافات جائز، كيف والله تعالى كان قبل الموجودات، وهو معها، وسيكون بعدها، فلا يلزم تغايّر علمه تعالى، بل تتغيّر تعلقات

1- قال المقداد: فإنّهم مع تجويزهم ذلك لا يلزم من علمه تعالى بالجزئيات المتغيرة محال، فيكون عالماً بها، فيكون موافقاً للمقدّمات المتقدّمة، المستلزمة لكونه عالماً بالجزئيات، فلا يكون بين كلامهم تناقض. لأنّ التناقض اختلاف القضيتين، لا توافق القضيتين، لكن يبتوا محالية كونه محلاً للحوادث؛ لـ ما يلزم من حدوئه، فيلزمهم استحالة علمه بالجزئيات، المستلزمة للتناقض في كلامهم. الأنوار الجلالية: 86، الفصل الأول، التوحيد.

2- قال المقداد: وهو باطل كما سيجيء، بل علمه عندنا نفس ذاته المقدّسة. الأنوار الجلالية: 87، الفصل الأول، التوحيد.

3- أنظر: التعليق للمقرئ النيسابوري: 50. كشف المراد للعلامة الحلّي: 265، المسألة الثانية: في أنه تعالى عالم. اللوامع الإلهية للمقداد السيوري: 207.

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40، الأشعرية.

5- قوله: (العلم بتغايّر) لم يرد في «ث».

6- قال الحبلرودي: والإضافة بأن يتعلّق علمه بوجود الجزئي حال الوجود، وبعده حالة العدم، فلا يلزم تغيير علمه. (حاشية ح).

علمه؛ لأنَّ علمَ بالضرورة أنَّ من عَلِمَ متغيِّراً لم يَلِمْ من تغيِّره تغير ذاته، ولا يخفى أنَّ طَرِيقَي المتكلِّمين في بيان عالميته تعالَى جاريان في الكلِّيات والجزئيات، فإن الجزئيات أيضاً صادرة عنه بالإختيار، وهي محكمة متقنة، فيكون عالماً بها(1).

فائدة: في تحقيق معنى الحياة

فائدة: في تحقيق معنى الحياة وأَنَّ تعالَى حيٌّ، فنقول: اتَّفَق أهل الملل وغيرهم أَنَّهُ تعالَى حيٌّ؛ لأنَّه عالم قادر، وكلَّ عالم قادر حيٌّ بالضرورة، لكن اختلفوا في معنى الحياة، لأنَّها في حَقِّنا إمَّا اعتدال المزاج النوعي(2) _ كما يُشعر به كلام الإمام في المحصَّل _ وإمَّا قوة تتبع ذلك الاعتدال، سواء كانت نفس قوة الحس والحركة(3) _ كما هو رأى البعض _ أو مغايرة لها _ على ما اختاره ابن سينا(4) _، ولا تتصور الحياة بهذه المعانى في حَقِّه تعالَى، فقال جمهور الأشاعرة، وبعض المعتزلة: إنَّها صفة حقيقية قائمة بذاته تعالَى، توجب صحة العلم والقدرة، إذ لولا اختصاصه بصفة توجب صحة العلم الكامل والقدرة الشاملة، لكان اختصاصه بصفة(5) العلم والقدرة _ المذكورين _ ترجيحاً من غير مرجح(6)، ولا

1- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 195، الفصل الخامس، رأى الإسكندر الأفروديسى.

2- المحصَّل للرازي: 240.

3- المحصَّل للرازي: 240.

4- أنظر: الإشارات والتنبيهات لابن سينا: 236. الشفاء: 366.

5- في «ث»: (صحة).

6- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 21، 40. الشامل في أصول الدين للجويني: 368، كتاب التوحيد، فصل مشتمل على ذكر ألفاظ. والمقصود ببعض المعتزلة، أبو هاشم وأصحابه، أنظر: الفائق للملاحمى الخوارزمي: 69. الكامل في الإستقصاء لتقى الدين النجرائي: 217-218. وقال ملاً خضر الحبلرودي: لأنَّهم استدلُّوا عليه بأنَّ ذاته تعالَى مساوية لسانر الذوات في الذاتية، فلو لم تكن الحياة عبارة عن الصفة المذكورة، لكان اختصاص ذاته تعالَى بصحة العلم والقدرة دون غيره يقتضى ترجيحاً بلا مرجح، وإنَّه محال. (حاشية ح).

يخفى أنّ هذا الاستدلال مبنّى على تماثل ذاته تعالى لسائر الذوات، والحقّ أنّ ذاته تعالى مخالفة لسائر الذوات، فقد يقتضى لذاته الإختصاص بأمرٍ، فلا يلزم الترجيح من غير مرجّح (4)، ومعلوم أن ليس جعل ذلك الأمر الذى تقتضيه ذاته علّة لصحة العلم _ كما فعله هؤلاء _ أولى من جعله نفس صحة العلم _ كما فعله الباقر _ فمن أراد إثبات الزيادة فعليه الدليل.

وذهب الشيعة وأبو الحسين البصرى (2) _ من المعتزلة _ وبعض الأشاعرة: إلى أنّ حياته تعالى عبارة عن صحّة (3) كونه عالمًا قادرًا (4)، وهو مذهب الحكماء، واختاره

1- قال الجبلرودى: هذا نقض تفصيلى للدليلهم [لأنّه منقّ لمقدّمة معينة، هى مساواة الذات. (حاشية ح).]، ونقض إجمالاً [وحاصله: إنّ دليلكم بجميع مقدماته ليس صحيحاً، لأنّه لو صحّ... إلى آخره. (حاشية ح).]، بأنّه لو صحّ لزم أن يكون حصول هذه الصفة لذاته بصفة أخرى، وحصول الأخرى بأخرى، وهكذا يلزم التسلسل. (حاشية ح).

2- أبو الحسين محمد بن على بن الطيب، المتكلّم، من أهل البصرة، سكن بغداد، وهو صاحب التصانيف على مذاهب المعتزلة منها: تصفّح الأدلّة، وغرر الأدلّة، وشرح الأصول الخمسة، وكتاب فى الإمامة، توفى ببغداد فى يوم الثلاثاء الخامس من شهر ربيع الآخر سنة 436 هـ، وصلى عليه القاضى أبو عبد الله الصيمرى ودفن فى مقبرة الشونيزى. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 3/315. الأنساب للسمعاني: 5/191. وفيات الأعيان لابن خلكان: 4/271.

3- فى «ث»: (صفة صحّة).

4- أنظر: أصول الدين للبغدادي: 105، الأصل الرابع، المسألة «8» فى صفة حياة الإله. الملل والنحل للشهرستانى: 32، المعتزلة، «11» الخياطية والكعبية.

المصنّف، وقال: الحَيّ - عند المتكلمين (1) - كلّ موجود لا يستحيل - أى يصحّ - أن يقدر ويعلم (2)، وأما إنّ معنى الحياة هي نفس صحّة العلم والقدرة، أو غيرها، فقد عرفت الخلاف فيه، والبارىء سبحانه ثبت أن يه قادر عالم بلا خلاف، إلّا من شذمة لا يعبا بهم وقد عرفتهم، فوجب أن يكون حيّاً.

فائدة أخرى: في تحقيق معنى إرادته وسمعه وبصره

فائدة أخرى تشتمل على تحقيق معنى إرادته وسمعه وبصره، وفيها مسألتان:

الأولى: في بيان معنى إرادته. قال الحكماء (3): إرادته (4) هي نفس علمه بوجه

- 1- قال الحبلرودي: النافين للصفات الثبوتية الزائدة عيناً، كلبى الحسين وأتباعه، وجعلهم عبارة عن المتكلمين مع شمول اللفظ للمثبتين؛ لعدم اعتداده بهم؛ لفساد مذهبهم وفساد استدلالهم على زيادة هذه الصفة - أعى الحياة - ويمكن أن يجاب: بتقدير البعض أيضاً، والتقدير في غير مقام التعريف - كالتخصيص - شائع. (حاشية ح).
- 2- قال المقداد: وقال أبو الحسين البصرى ومن تابعه من المحققين: إنّ معناه: أنه لا يستحيل أن يقدر ويعلم، لما تقرّر من استحالة كون صفاته تعالى زائدة على ذاته، ونفى الإستحالة لا يستلزم عدمية مفهومها، إذ معناه الإمكان العام، الشامل للواجب والممكن، فلفظها سلب ومعناه إثبات، إذا عرفت هذا، ففي قول المصنّف - الحَيّ عند المتكلمين، كلّ موجود لا يستحيل أن يقدر ويعلم - نظر، إذ ذلك مذهب أبو الحسين ومن تابعه لا غير، لما تلوناه من النقل عن الأشاعرة والمعتزلة. الأنوار الجلالية: 88، الفصل الأول، التوحيد.
- 3- قال ملاً خضر الحبلرودي: عند الحكماء إرادته تعالى عبارة عن علمه المحيط بجميع الموجودات من الأزل إلى الأبد، وبأنه كيف ينبغي أن يكون نظام الوجود، حتى يكون على الوجه الأكمل، وبأنّ صدور الموجودات على هذه الكيفية واجب عنه، حتى يكون الموجود وفق المعلوم على أحسن النظام، من غير قصد وطلب، ويسمّون هذا العلم عناية. (حاشية ح).
- 4- (إرادته) لم ترد في «ث».

النظام الأكمل، ويسمونه عناية(1). وقال النجّار(2): إرادته أمرٌ عدمي، أعنى عدم كونه مكرهاً ومغلوباً(3). وقال الكعبي(4): هي في فعله العلم بما فيه من المصلحة، وفي فعل غيره الأمر به(5). وقال الأشاعرة - ووافقهم في ذلك معتزلة البصرة(6) -: إنها صفة حقيقية مغايرة للعلم والقدرة، توجب تخصيص أحد المقدورين بالوقوع(7)، وقد عرفت ما فيه من نفي الصفات.

- 1- أنظر: التعليقات لابن سينا: 11_13. أجوبة المسائل النصيرية لنصير الدين الطوسي: 101، أجوبة مسائل علي بن سليمان البحراني، المسائل الأربع والعشرون، المسألة الثانية عشرة.
- 2- النجار: هو الحسين بن محمد بن عبد الله التجار الرازي، رأس الفرقة (النجارية) من المعتزلة وإليه نسبتها، وقد اختلفوا ثلاث فرق وهم: البرغوثية، والزعفرانية، والمستدركة. وكان النجار من متكلمي المجترة وله مع النظم عدّة مناظرات، وله كتب منها: (البدل) في الكلام و(المخلوق) و(إثبات الرسل) وغير ذلك، توفي نحو (220 هـ). أنظر: فهرست ابن النديم: 229. الاعلام للزركلي: 2/253.
- 3- الملل والنحل للشهرستاني: 37، الفصل الثاني: الجبرية (2) التجارية.
- 4- الكعبي البلخي: عبد الله بن أحمد بن محمود، أبو القاسم البلخي. من متكلمي المعتزلة البغداديين. وكان على رأس طائفة الكعبية من المعتزلة. أقام ببغداد مدة طويلة ثم عاد إلى بلخ وأقام فيها حتى وفاته. ومن مصنفاته: المقالات، والغرر، والاستدلال بالشاهد على الغائب، وكتاب الجدل ... الخ. توفي ببلخ في أول شعبان سنة تسع عشرة وثلاثمائة. أنظر: تاريخ بغداد للخليفة البغدادي: 9/392. وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/45. سير أعلام النبلاء للذهبي: 14/313.
- 5- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 32، المعتزلة، «11» الخياطية والكعبية. أوائل المقالات للشيخ المفيد: 13.
- 6- في حاشية «ح»: فهم: أبو علي وابن هشام والقاضي عبد الجبار.
- 7- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 32. الكامل في الإستقصاء لتقى الدين النجرائي: 284. فصل: في كونه مريداً.

وقال أبو الحسين وجماعة من رؤساء المعتزلة - كالنظام، والجاحظ(1)، والعلاف(2)، والبلخي(3) -: هو علمه ينفع في الفعل، وذلك كما يجده كل عاقل من نفسه، إن ظنّه واعتقاده ينفع في الفعل، أو علمه به يوجب الفعل، ويسمّيه أبو الحسين بالداعية(4)، ولما استحال الظنّ والإعتقاد في حقّه تعالى انحصر داعيه في

1- الجاحظ: عمرو بن بحر بن محبوب، أبو عثمان الجاحظ البصرى، أحد شيوخ المعتزلة وهو كنانى وقيل: مولى، وإليه تنسب الفرقة المعروفة بالجاحظية، وكان تلميذ إبراهيم بن سيار البلخي المعروف بالنظام، له تصانيف عديدة منها: كتاب الإمامة ووجوبها، كتاب فضل بنى هاشم على بنى أمية، الحيوان ... الخ. وقيل له: الجاحظ؛ لأنّ عينيه كانتا جاحظتين، وقد أصابه الفالج في أواخر عمره، وكانت وفاته في محرم سنة خمس وخمسين ومائتين بالبصرة، وقد نيف على التسعين. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 209_12/208. معالم العلماء لابن شهر آشوب: 84. الأنساب للسمعاني: 7_2/6. وفيات الأعيان لابن خلكان: 474_3/470.

2- أبو الهذيل العلاف: محمد بن الهذيل بن عبيد الله بن مكحول، مولى عبد القيس، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف، وإليه تنسب الفرقة الهذيلية وهي من فرق المعتزلة، وهو من أهل البصرة، وورد بغداد. كانت ولادته في سنة إحدى، وقيل: أربع، وقيل: خمس وثلاثين ومائة. توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين، وقيل: سنة ست وعشرين، وقال المسعودى: سنة سبع وعشرين ومائتين في سرّ من رأى، وقيل: في البصرة. تاريخ بغداد للبغدادي: 137_4/136. وفيات الأعيان لابن خلكان: 267_4/265. الوافي بالوفيات للصفدي: 108_5/107.

3- أبو على البلخي: وهو غير أبي القاسم البلخي الكعبي، قال عنه ابن المرتضى: أبو على البلخي، له رئاسة ضخمة ومحلّ كبير، وهو من المصنّفين. ولم يزد على ذلك، ولم نجد له ترجمة أخرى. أنظر: طبقات المعتزلة لأحمد بن يحيى بن المرتضى: 102.

4- أنظر: الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 42_43، الكلام في التوحيد، باب القول في أنّه مرید كاره.

العلم، وإليه ذهب الشيعة واختاره المصنّف (1). فقال: علمه تعالى بأنّ في الإيجاد أو في الترك مصلحة مرّجحة أحدهما على الآخر يستمى إرادة (2). وإرادته قديمة، أمّا عندنا وعند الحكماء (3) فلكونها عين ذاته وذاته قديمة، وأمّا عند الأشاعرة فلاستحالة إتصافه بالحوادث (4). وذهب الجبائية (5) _ من المعتزلة _ إلى أنّها حادثة قائمة بذاتها لا بذاته تعالى (6).

1- قال المقداد: واستدلوا على ثبوت الإرادة له بهذا المعنى، بأنّه تعالى خصّص أفعاله بوقت دون آخر، وبصفة دون أخرى، مع تساوى الأوقات والأحوال بالنسبة إليه وإلى القابل، فذلك المخصّص ليس القدرة الذاتية؛ لتساوى نسبتها إلى الطرفين، ولا- العلم المطلق؛ لكونه تابعاً للوقوع، ولا- غير ذلك من الصفات، وهو ظاهر، فلم يبق إلا العلم الخاص باشتغال ذلك الفعل على المصلحة، وهو المطلوب. أنظر: الأنوار الجلالية: 89، الفصل الأول، التوحيد.

2- أنظر: اوائل المقالات للشيخ المفيد: 12_13، القول في الصفات.

3- في «ث»: (أمّا عندنا والحكماء).

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40، الأشعرية.

5- الجبائية: أصحاب أبي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، نسبة إلى جبّى من بلاد خوزستان، قريباً من البصرة والأهواز، وكان رأساً في علم الكلام، ومن معتزلة البصرة، من الطبقة الثامنة، وهو شيخهم، وانفرد عن أصحابه بعدة مسائل، كانت نواة لتأسيس الجبائية، منها أنه أثبت إرادة حادثة لا في محلّ. ومنها: إنّ الله تعالى متكلم بكلام يخلقه في محلّ. ونفى كرامات الأولياء، وغيرها من المسائل المذكورة في محلّها، وقال عنه الشهرستاني: والرجل فلسفيّ المذهب، إلا أنه روجّ كلامه على المعتزلة في معرض الكلام، فراج عليهم لقلة معرفتهم بمسالك المذاهب. على حدّ تعبير الشهرستاني. أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 32_35، الجبائية والبهمية. موسوعة الفرق والجماعات لعبد المنعم الحنفي: 203_204، الجبائية.

6- أنظر: الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 42، باب القول في وصفه بأنّه مريد. الملل والنحل للشهرستاني: 32_33، المعتزلة، الجبائية.

ولا يخفى فساد (1)، وقالت الكرامية: إنها حادثة قائمة بذاته تعالى (2)، ويعلم بطلانه مما مرّ من امتناع قيام الحوادث بذاته تعالى.

المسألة الثانية: في تحقيق معنى سمعه وبصره.

إعلم أنّ طائفة من المتكلمين ذهبوا إلى أنّ إدراك الجزئيات بالحواس الخمس هو نفس العلم بها، فإدراك المسموعات بالسامعة علم بها، وإدراك المبصرات بالبصر علم بالمبصرات (3)، وهكذا سائر إدراكات الحواس، وخالفهم بعضهم مستدلاً بأنّنا إذا علمنا شيئاً علماً تاماً، ثم رأيناه فإناً نجد بين الحالين فرقاً ضرورياً، ونعلم أنّ الحالة الثانية مخالفة للحالة الأولى بلا شبهة، ولو كان الإبصار علماً بالمبصرات لم يكن هناك فرق، وظهر أنّ هذا (4) الاستدلال إنّما يتمّ لو أمكن العلم بالجزئيات بطريق آخر سوى الحس، وهو باطل؛ لأنّ الجزئيات (5) من حيث خصوصياتها لا تُدرَك إلا بالحس.

إذا عرفت هذا، فنقول: ذهب الطائفة الأولى إلى أنّ سمعه وبصره هو علمه بالمسموعات والمبصرات، فسمعه وبصره راجعان إلى صفة العلم عند هؤلاء.

وذهبت الطائفة الثانية إلى أنّهما صفتان زائدتان على العلم، لكنهما ليسا بألّة

1- قال المقداد: لاستحالة عرض لا في محل ضرورة، ولأنّه يستلزم التسلسل؛ إذ كلّ حادث يستدعى سبقية إرادة فاعلية المختار. أنظر: الأنوار الجلالية: 89، الفصل الأول، التوحيد.

2- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 47، الصفاتية، «39» الكرامية.

3- قوله: (بالبصر علم بالمبصرات) لم يرد في «ث». وفي «ح»: (علمه) بدل (علم).

4- (هذا) لم يرد في «ح».

5- قوله: (بطريق آخر سوى الحس، وهو باطل؛ لأنّ الجزئيات) لم يرد في «ث».

جسمانية، لاستحالتها في حقه تعالى (1)، وإلى هذا ذهب الأشاعرة والكرامية وبعض المعتزلة (2)، والأول مذهب الشيعة وأبي الحسين البصري والكعبي واختاره المصنّف (3). وقال: علمه تعالى بالمدرجات _ أعنى المحسوسات بالحواس الخمس _ الظاهرة يسمى إدراكاً، وإنَّ ما قَبِدنا الحواس بالظاهرة؛ لأنَّ الحواسَّ الباطنة (4) ممَّا لا يقول به المتكلِّم، لأنَّ أدلَّتْها مبنية على أصول فلسفية، لا تتم على قاعدة الإسلام، وعلمه بالمسموعات

- 1- في حاشية «ث»: لكنَّها في حقِّنا بالآلة الجسمانية؛ بسبب عجزنا وقصورنا، وذات الباري لبراءته عن القصور، يحصل له بلا آلة ما لا يحصل لنا إلَّا بها.
- 2- أنظر: نهاية الإقدام للشهرستاني: 192، القاعدة «15» في كون الباري سميعاً بصيراً، شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 109، الأصل الأول، فصل: والغرض به الكلام في كونه تعالى سميعاً بصيراً، الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 36_37، باب القول في كونه تعالى سميعاً بصيراً.
- 3- أنظر: أوائل المقالات للشيخ المفيد: 13، القول في وصف الباري بأنَّه سميع بصير ومدرك، قواعد العقائد لنصير الدين الطوسي: 58، الباب الثاني: في صفاته تعالى، سمعه وبصره تعالى، نهاية الإقدام للشهرستاني: 192، القاعدة «15» في كون الباري سميعاً بصيراً، أبحاث الأفكار للأمدى: 5/50، الفصل الرابع، كبار الفرق الإسلامية، الخياطية.
- 4- قال ملا خضر الجبلودي: هي الحسَّ المشترك والخيال والواهمة والحافظة والمتصرِّفة، فالحسَّ المشترك: قوَّة مرتبة في مقدِّم التجويف الأول، تقبل جميع الصور المنطبعة في الحواسَّ الخمس الظاهرة، ولذا سمى حساً مشتركاً. والخيال: قوَّة مرتبة في مؤخَّر التجويف الأول، تحفظ جميع صور المحسوسات بعد غيوبتها عن الحسَّ المشترك، فهي خزائنه. والواهمة: قوَّة مرتبة في آخر التجويف الأوسط، تدرك المعاني الجزئية الموجودة في المحسوسات، كالصدافة والعداوة لزيد مثلاً. والحافظة: قوَّة مرتبة في أول التجويف الآخر، تحفظ ما تدركه القوَّة الواهمة، فهي خزائنها، والمتصرِّفة: قوَّة مرتبة في آخر البطن الأوسط من الدماغ، من شأنها تركيب بعض ما في الخيال أو الحافظة مع بعض، وتفصيل بعض عن بعض. (حاشية ح).

والمبصرات (1) يسمّى سمعاً وبصراً، وهو - أى الله تعالى - باعتبارها - أى الصفات التي عرفتها - في هذه الفائدة يسمّى مريداً، ومدركاً، وسميعاً، وبصيراً، وإن - ما لم يوصف بالذوق، والشم، واللمس - وإن كان عالماً بالمدقوقات، والمشموحات، والملموسات - لعدم ورود النقل بها، ثم العمدة في إثبات السمع والبصر له تعالى، إنه ممّا علم بالضرورة من دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ولا حاجة إلى الاستدلال عليه، كما هو حقّ سائر الضروريات الدينية، والقرآن والحديث مملوء منه، بحيث لا يمكن إنكاره ولا تأويله (2)، لأنّه معلوم ضروريّ بلا اشتباه فيه، واستدلّ عليه بعض المتكلمين بدليل مزيف (3)، طويناه قطعاً للتطويل، فالنقل دلّ على أنّه تعالى سميع بصير، والعقل

1- قال الجبرودي: فإن قلت: العلم بالمسموعات والمبصرات مندرج تحت العلم بالمدرجات، فأى فائدة في تخصيص السمع والبصر بالذكر مع ذكر الإدراك؟ قلت: فائدة التخصيص التنبه على اختصاصها بالورود في الشرع المطهر من بين أنواع الإدراك. (حاشية ح). وقال المقداد: ودليل علمه بالمسموعات والمبصرات والمدرجات كونه عالماً بكلّ معلوم، الذي هذه المدرجات من جملتها، فيكون عالماً بها، وهو المطلوب. أنظر: الأنوار الجلالية: 9، الفصل الأول، التوحيد.

2- في حاشية «ث»: معنى تعبير ما قلناه من أنّ كونه سميعاً وبصيراً وهو علمه بالمسموعات والمبصرات، أو لا يمكن تأويله بشيء آخر؛ لاستحالة الحواس مطلقاً عليه تعالى، ومن خالف النقل والعقل يجب تأويله بما يوافق العقل.

3- في حاشية «ح»: قال: إنه تعالى حيّ، وكلّ حيّ يصحّ اتصافه بالسمع والبصر، ومن صحّ اتصافه بصفة أتصف بها أو بضدّها، وضدّ السمع والبصر الصمّ والعمى، وهما من صفات النقص، فامتنع اتصافه تعالى بها، ووجب اتصافه بالسمع والبصر. وهذا الدليل يتوقف على مقدّمات: الأولى: إنه حيّ، وحياته مثل حياتنا، وإنه محال. الثانية: إنّ الصمّ والعمى ضدّان لهما، وليس كذلك، بل عدم ملكة لهما، فجاز خلوه عنهما رأساً لانتفاء القابلية. الثالثة: إنّ المحل لا يخلو عن الشيء وضدّه، وهو دعوى لا دليل عليها. فالتعويل على اجتماع الأمة وظواهر النصوص. من الشارح رحمه الله.

على استحالة الآلات الجسمانية في حقّه تعالى، فيكون راجعاً إلى العلم⁽¹⁾، أو إلى صفة أخرى.

قال بعض المحققين⁽²⁾: الأولى أن يقال: لـ ما ورد النقل بهما أمناً بذلك، وعرفنا أنّه ما لا يكونان بالآيتين المعروفتين، واعترفنا بعدم الوقوف على حقيقتيهما⁽³⁾.

فائدة أخرى: في تحقيق معنى الرؤية

فائدة: أخرى في تحقيق معنى الرؤية، وإنّه تعالى هل يصحّ أن يرى أو لا؟ قال الآمدي⁽⁴⁾: اجتمعت الأئمة من أصحابنا _ يعني الأشاعرة _ على أنّ رؤيته تعالى في

- 1- قال المقداد: لـ ما تقرّر أنّه مع معارضة العقل النقل يجب تأويل النقل بما يطابق العقل، فحملنا ذلك على العلم مجازاً، تسمية للمسبب _ الذي هو العلم _ باسم سببه _ الذي هو الإدراك _ لأنّ الحواس مبادئ اقتناص العلوم الكلية، فمن فقد حسّاً فقدّ علماً. أنظر: الأنوار الجلالية: 90، الفصل الأول، التوحيد.
- 2- في حاشية (ح): القائل: الشريف على بن محمد الجرجاني.
- 3- أنظر: شرح المواقف للجرجاني: 8/102، الموقف الخامس في الإلهيات، المرصد الرابع، المقصد السادس في أنّه سميع بصير.
- 4- الآمدي: هو ابو الحسن على بن أبي على بن محمد بن سالم التغلبي، الملقّب بسيف الدين الآمدي نسبة إلى آمد، وهي مدينة في ديار بكر، ولد سنة (551 هـ) كان أول اشتغاله حنبلي وانحدر إلى بغداد، ثم انتقل إلى المذهب الشافعي، ثم انتقل إلى الديار المصرية وتصدّر بالجامع الطافرى بالقاهرة، ثم خالفه مجموعة من فقهاء البلاد ونسبوه إلى فساد العقيدة، فهرب إلى مدينة حماة ثم إلى دمشق. وله تصانيف كثيرة. توفى سنة (631 هـ) ودفن بسفح جبل قاسون. أنظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: 293/3_294. الوافي بالوفيات للصفدي: 230_21/225.

الدنيا والآخرة جائزة عقلاً، واختلفوا في جوازها سمعاً في الدنيا، فأثبتته بعضهم ونفاه آخرون، وهل يجوز أن يرى في المنام؟، فقبل: لا، وقيل: نعم، والحق أنه لا مانع من هذه الرؤية(1)، إنتهى كلامه.

والمعتزلة حكموا بامتناع رؤيته عقلاً، قال بعض الأفاضل(2): لأبدٌ - أولاً - من تحرير محل النزاع فنقول، إذا نظرنا إلى الشمس فأبناها ثم غمّضنا العين، فعند التغميض نعلم الشمس علماً تاماً، وهذه الحالة مغايرة للحالة الأولى - التي هي الرؤية بالضرورة(3) - فإنّ الحالتين وإن اشتركتا في حصول العلم فيهما، إلا أنّ الحالة الأولى فيها أمر زائد وهو الرؤية، ثم قال: والله تعالى ليس جسمياً، ولا في جهة، ويستحيل عليه مقابلة ومواجهة، وتقليب حدقة نحوه، ومع ذلك يصحّ أن ينكشف لعباده انكشاف القمر ليلة البدر، وأن يحصل للعبد - بالنسبة إليه - هذه الحالة المعبر عنها بالرؤية(4).

وهذا مما تفرّد به أهل السنة، وخالفهم في ذلك سائر الفرق، فإنّ الكرامية والمجسّمة(5) وإن جوّزوا رؤيته، لكن بناءً على اعتقادهم كونه جسمياً وفي جهة، وأما الذي

1- أنظر: أبحاث الأفكار للآمدى: 1/491، القاعدة «4»، الباب الأول، القسم الأول، النوع الثالث، المسألة «2» الفصل الأول في جواز رؤية الله.

2- في حاشية «ح»: القائل هو عبد الرحمن الأبيجي في كتابه المواقف.

3- أنظر: المواقف للأبيجي: 299_300، الموقف الخامس في الإلهيات، المرصد الخامس، المقصد الأول.

4- أنظر: نفس المصدر.

5- المُجسِّمة: فرقة يقولون: إنّ الله جسم حقيقة، وأنّه مركّب من لحم ودم، عزّ وجلّ عن ذلك، وقالوا: صورته شاب أمرد جعد قطط، وأنّه يُمسّ ويلمسّ ويُعانق، وغير ذلك من خزعبلاتهم. موسوعة الفرق والجماعات لعبد المنعم الحنفي: 570_571.

لا مكان له، ولا يكون في جهة قدام (1) الرائي، ولا مقابلاً له أو في حكم المقابل، فيمتنع أن يرى، ويدعون في ذلك الضرورة موافقين المعتزلة، ثم الحق أنّ الرؤية في حقّه تعالى محال، والدليل عليه أنّ كلّ ما كان في الجهة محدثٌ _ لـ ما مرّ بيانه _ وينعكس بعكس النقيض إلى كلّ ما ليس بمحدث لا يكون في جهة، والواجب ليس بمحدث (2). فلا يكون في جهة، وخالف فيه المشبهة (3) وخصّ صوه بجهة فوق إتفاقاً، ثم اختلفوا، فذهب محمد بن كرام إلى أنّ كونه في الجهة ككون الأجسام _ أي هو قابل للإشارة الحسّية _ وهو مماسّ للصفحة العليا من العرش، وتجاوز عليه الحركة، والسكون، والانتقال، وتبدّل الجهات (4)، وعليه اليهود حتى قالوا: العرش ينظّ من تحته أطيط الرجل الجديد تحت الراكب الثقيل، وإنّه يفضّل عن العرش من كلّ جهة أربع أصابع (5). وزاد بعضهم،

1- في حاشية «ح»: الظاهر أنّ هذه العبارة تغنى عن قوله: ولا مقابلاً؛ وإنّ ما ذكرهما معاً بناءً على أنّه يمكن أن يتوهم كونه مقابلاً، وإن لم يكن في جهة، بناءً على أنّه لا مكانى.

2- قال الحبلرودي: أي ولا شيء من الواجب بمحدث؛ لأنّه قديم، ولا شيء من القديم بمحدث؛ لتقابلهما. (حاشية ح).

3- المشبهة: هم الذين حملوا الصفات على مقتضى الحسّ الذى يوصف به الأجسام، فقالوا: إنّ لله تعالى بصراً كبرنا وبدأ كيدنا. وقالوا: إنّه ينزل إلى السماء الدنيا من فوق. والمشبهة أصناف: صنف شهبوا ذات البارى بذات غيره، وصنف شهبوا صفاته بصفات غيره، وصنف من الغلاة شهبوا البشر بذات البارى تعالى. معجم الفرق الإسلامية لشريف يحيى الأمين: 225.

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 47، الفصل الثالث، الكرامية، الشامل فى أصول الدين للجوينى: 287، كتاب التوحيد، فصل فى انعكاس الحجر، باب القول فى إيضاح الدليل على تقديس الرب.

5- أنظر: العرش لابن أبى شيبة: 57. دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه لابن الجوزى الحنبلى: 247_248.

إنَّ المخلصين من المؤمنين يعاقبون في الدنيا والآخرة. ومنهم من قال: هو موازٍ للعرش غير مماسٍ له. وذهب بعضهم إلى أنَّ كونه في الجهة ليس ككون الأجسام فيها(1). والمنازعة مع هذا القائل راجعة إلى مجرّد اللفظ دون المعنى، وإطلاق اللفظ عليه يتوقّف على إذن الشرع، ولم يثبت لنا في إثبات ما هو الحقّ ما تقدّم في نفي المكان والجهة، وإذا لم يكن الواجب في جهة(2). لم يمكن إدراكه بألّة جسمانية _ يعنى حاسة البصر _ لأنّه لا يُدرَك بها إلّا ما كان جامعاً لتسعة شرائط:

الأول: أن يكون في جهة مقابلة للباصرة، أو في حكم المقابل، كالمرى في المرآة.

الثاني: كونه جائز الرؤية، بأن لا يكون مجرّداً(3). بل شيئاً قابلاً للإشارة الحسيّة، مع حضوره للحاسة، بأن تكون الحاسة ملتفتة إليه، ولم يعرض هناك ما يضاّد الإدراك، كالنوم، والغفلة، والتوجه إلى شيء آخر.

1- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 45، الفصل الثالث، «2» المشبهة.

2- قال ملاً خضر الحبلرودي: ذهب بعضهم إلى أنّه تعالى في جهة، واستدلّ على ذلك بشيئتين: الأولى: إنّ بديهية العقل شاهدة بأنّ كلّ موجودين فرضاً لا بدّ وأن يكون أحدهما سارياً في الآخر، كالجوهر وعرضه، أو مابيناً عنه في الجهة، كالسما والارض، والواجب تعالى ليس حالاً في العالم ومحالاً له، فيكون مابيناً عنه في الجهة. وجوابها: بمنع الصغرى، وشهادة العقل، أى لا نسلّم حصر كلّ موجودين فرضاً فيما ذكرتم، كيف ولم يقع النزاع إلّا فيه، ولو كان ذلك بديهياً لـ ما اختلف العقلاء فيه، وقد اختلفوا. الثانية: إنّ الجسم يقتضى الحيّز والجهة؛ لكونه قائماً بنفسه، والواجب تعالى يشاركه في ذلك، فيشاركه في اقتضائهما. والجواب: إنّ لا نسلّم أنّ الجسم إنّما يقتضى الحيّز والجهة لقيامه بذاته، بل الجسم يقتضيهما بحقيقته المخصوصة، وهي غير مشتركة، فلا يلزم ما ذكرتم. (حاشية ح).

3- في حاشية «ح»: كالعقول والنفوس.

الثالث: سلامة الحاسة، ولذلك تختلف مراتب الإبصار بحسب اختلاف سلامة (1) الأبصار، وتتفتى بانتفانها.

الرابع: عدم غاية الصغر، فإنَّ الصغير جدًّا لا يدركه البصر أصلاً.

الخامس: عدم غاية اللطافة، بأن يكون كثيفاً _ أى ذا لون في الجملة _ وإن كان ضعيفاً.

السادس: عدم غاية البعد، وهو يختلف بحسب قوة الباصرة وضعفها.

السابع: عدم غاية القرب، فإنَّ المبصر إذا التصق بسطح البصر بطل إدراكه بالكآبة.

الثامن: عدم الحجاب الحائل، أعنى الجسم الملون المتوسط بينهما (2).

التاسع: أن يكون مضيئاً (3) بذاته أو بغيره؛ لعجز الباصرة عن إدراك ما ليس بمضيء أصلاً (4). ويعلم من ذلك (5) _ أى من أنه لا يدرك بحاسة البصر إلا ما اجتمع

1- في «ح»: (حاسة)، وقد سقط اللفظان من «ص».

2- في حاشية «ح»: بين المبصر والمبصر.

3- في حاشية «ح»: وأن لا يكون الضوء مفروطاً؛ لعدم حصول الرؤية عن إفراطه، كما في جرم الشمس.

4- أنظر: المطالب العالية للرازي: 85_2/81، القسم الأول، الفصل العاشر هل يصح أن نرى واجب الوجود. المواقف للأبي: 307، الموقف الخامس، المرصد الخامس، المقصد الأول في الرؤية والكلام. شرح

المواقف للجرجاني: 8/151، الموقف الخامس، المرصد الخامس، المقصد الأول في الرؤية والكلام.

5- قال ملا خضر الجبلودي: الظاهر أنَّ لفظ (ذلك) إشارة إلى نفي الجهة، لا إلى عدم إمكان إدراكه بألة جسمانية، يدلُّ على ذلك قوله: لأنَّ الرؤية بها لا تعقل إلا مع المقابلة، وهي لا نصحَّ إلا في شينين حاصلين في الجهة. فإنه يقتضى أن يكون إشارة إلى نفي الجهة، كما لا يخفى على ذى فطنة، ويقويه كونه للإشارة إلى البعيد. (حاشية ح).

فيه تلك الشرائط _ أنه تعالى لا يرى بحاسة البصر، لأنّ الرؤية بها _ أي بالحاسة _ لا تعقل (1) إلا مع المقابلة المقارنة للشرائط المذكورة، وهي _ أي المقابلة المذكورة _ لا تصحّ إلا في شيئين حاصلين في جهة، وهو الرائي والمرئي، وإذا لم يصحّ الشرط _ أعنى المقابلة _ لا يصحّ المشروط _ أعنى الرؤية _ وهو المطلوب. وأيضاً تقول: لا يعقل من هذه الشرائط في حقّه تعالى إلا سلامة الحاسة، وصحة الرؤية _ على زعم الخصم _ لكون البواقي مختصة بالأجسام، وهذان الشرطان حاصلان الآن، فوجب حصول رؤيته الآن، لأنّه إذا اجتمعت شرائط الرؤية في زمان، وجب حصول الرؤية في ذلك الزمان، وإلا لجاز أن يكون بحضرتنا جبال شاهقة ونحن لا نراها، وأنها سفسطة (2). مع أنّها _ أي الرؤية _ غير حاصلة باعتراف الخصم، والأدلة العقلية المذكورة لإثبات الرؤية في غاية الضعف، حتى قال بعضهم: التعويل في هذه المسألة على الدليل العقلي متعذر (3).

1- في «ث»: (يمكن).

2- في حاشية «ح»: السفسطة لفظ يوناني، معناه إنكار البداهة. السفسطة: أصل هذا اللفظ في اليونانية (سوفيسما _ Sophisma)، وهو مشتق من لفظ (سوفوس _ Sophos) ومعناه الحكيم والحاذق. والسفسطة عند الفلاسفة هي الحكمة المموهة، وعند المنطقيين هي القياس المركّب من الوهميات. والغرض منه تغليب الخصم وإسكاته. المعجم الفلسفي لجميل صليبا: 1/658. وأيضاً: السفسطة مشتقة من سواسطا ومعناه: علم الغلط والحكمة المموهة لأن سواسطا اسم للعلم ووسط للغلط. شرح المقاصد للتفتازاني: 1/223.

3- أنظر: شرح المواقف للبرجاني: 144/8_145، الموقف الخامس، المرصد الخامس، المقصد الأول.

فلنذهب إلى ما اختاره الشيخ أبو منصور الماتريدي⁽¹⁾، من التمسك بالظواهر الثقيلة⁽²⁾، وأقوى النقليات في هذا الباب وأشهرها، قوله تعالى - حكاية عن موسى عليه السلام -: (رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي)⁽³⁾، والاحتجاج به من وجهين:

1- أبو منصور الماتريدي: هو محمد بن محمد السمرقندي، من المتكلمين على مذاهب العامة. له مؤلفات كثيرة منها: التوحيد، أو هام المعتزلة، مأخذ الشرائع ... إلى آخره. توفي بسمرقند (333هـ). أنظر: الأعلام للزركلي: 7/19. رسائل ومقالات للسبحاني: 482.

2- قال الجبرودي: وما استدلوا به [قال المقداد: وجه الاستدلال، أن النظر المقرون بـ (إلى) يفيد الرؤية، وأجيب: بأنه يمكن أن يكون إلى في قوله: «إلى ربها» القيامة 75: 23، واحد الآلاء - أى النعم - قدم للإختصاص، فيكون المراد ناظرة نعمة ربها، فافهم. وأجيب أيضاً: بمنع كون النظر المقرون بـ (إلى) يفيد الرؤية، وسند المنع قولهم: نظرت إلى الهلال فلم أراه. أنظر: الأنوار الجلالية: 92، الفصل الأول، التوحيد.] على أن الله تعالى يرى من قوله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ إلی رَبِّهَا نَاطِرَةٌ» القيامة 75: 22_23، فمردود بأن الآية محمولة على حذف المضاف، وهو الرحمة [في حاشية (ح): أو الثواب.]. وأن النظر في الآية بمعنى الإنتظار، لوروده في اللغة كذلك، يقال: نظر إليه، أى انتظره، فيكون معنى الآية منتظرة رحمة ربها، وما قيل: من أن الآية مسوقة لبيان النعم، والإنتظار سبب النعم، فلا يمكن التأويل بالإنتظار، مردود بأن الإنتظار وصول النعم بعد البشارة بها، عند تيقن الوصول من الغنى الجواد لا يكون سبباً للنعم، بل يكون سبباً للفرح والسرور، وهذا أمر وجداني، وأيضاً النظر مطلقاً سواء كان إليه تعالى أو إلى غيره، لا يدل على الرؤية جزماً؛ لجواز أن يتأمل الشيء بالعين، وتتقلب الحدقة نحوه، ومع ذلك لا تتحقق رؤيته، كما يقال: نظرت إلى الهلال فلم أراه. (حاشية ح).

3- سورة الأعراف: 7: 143.

الأول: إنَّ موسى عليه السلام سأل الرؤية، ولو امتنع كونه مرئياً لـ ما سأل؛ لأنَّه حينئذٍ إما أن يعلم امتناعه أولاً، فإنَّ علمه فالعاقِل لا يطلب المحال، فإنَّه عبث، وإنَّ جهله فالجاهل بما لا يجوز على الله تعالى ويمتنع لا يكون نبياً كليماً.

الثاني: إنَّه تعالى علَّق الرؤية على استقرار الجبل، واستقرار الجبل أمر ممكن في نفسه، وما علَّق على الممكن ممكن، إذ لو امتنع لأمكن صدق الملزوم بدون اللازم (1). والجواب عن الأول: إنَّ موسى عليه السلام إنَّ ما سألها لقومه لا لنفسه؛ لأنَّه عليه السلام كان عالماً بامتناعها (2)، لكنَّ قومه اقترحوا عليه، ويدلُّ على ذلك قوله تعالى (3): (فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً) (4)، وقالوا: (لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً) (5) وإنَّ ما نسبها إلى نفسه في قوله (أرني) (6) ليمنع عن الرؤية، فيعلم

-
- 1- أنظر: شرح المواقف للبرجاني: 132_8/131، الموقف الخامس، المرصد الخامس، المقصد الأول.
- 2- قال الحبلرودي: ويدلُّ عليه أيضاً، قوله تعالى _ حكاية عن موسى عليه السلام حين أخذته الرحمة _ «أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا» سورة الأعراف 7: 155. ولو فرض وسلم أنَّ سؤاله ليس لقومه، فذلك ليس فوق المعصية، وهم يجوزونها على الأنبياء، وعلمه بالإستحالة لا يستلزم عبثية السؤال؛ لجواز أن يكون لزيادة اليقين، كسؤال إبراهيم عن كيفية الأحياء. (حاشية ح).
- 3- في حاشية «ح»: أول الآية «يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى...» سورة النساء 4: 153، وذلك القول من الله تعالى لنبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم.
- 4- سورة النساء 4: 153.
- 5- سورة البقرة 2: 55.
- 6- سورة الأعراف 7: 143.

قومه امتناعها بالنسبة إليهم بالطريق الأولى، وفيه مبالغة لقطع طمعهم، وفي أخذ الصاعقة (1) لهم دلالة على استحالة المسؤول.

وعن الثاني: إنَّ حال نظر موسى عليه السلام إلى الجبل لم يكن الجبل مستقرًا، وإلا لحصلت الرؤية؛ لوجوب حصول المشروط عند حصول الشرط، ولم يحصل بالإتفاق فيكون متحركًا، إذ لا واسطة بينهما، فإذن حينما علّق الله الرؤية باستقرار الجبل كان متحركًا، واستقرار المتحرك من حيث هو متحرك محال، فالتعليق عليه لا يدلّ على إمكان المعلق، بل على استحالته، ثم أشار المصنّف إشارة إجمالية، إلى جواب كلّ ما استدلّ به على الرؤية من الظواهر السمعية، بقوله: وكلّ ما ورد ممّا ظاهره الرؤية، مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «سترون ربّكم يوم القيامة» (2)، كما ترون القمر ليلة البدر» (3)، وقول أمير المؤمنين عليه السلام - حين سُئل عن رؤية الله -: «لم أعبد ربّاً لم أراه» (4)، أريد به الكشف التام (5)، الشبيه بالرؤية في الظهور

1- في حاشية «ح»: يمكن أن يقال: إنَّ أخذ الصاعقة لهم ليس من هذه الحثيثة، بل من اعتقادهم إعجاز موسى عليه السلام بهذا السؤال.

2- قوله: (يوم القيامة) لم يرد في تنزيه الأنبياء.

3- ورد الحديث في تنزيه الأنبياء للشريف المرتضى: 128، في تنزيه سيدنا محمد المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم، وانظر: صحيح البخارى: 8/179، كتاب التوحيد. وقال ملا خضر الحبلرودى: ودلالته على المدعى ظاهرة، إذ المشبه به - أعنى رؤية القمر - إنّما هو بالبصر، فكذا المشبه الذى هو رؤية الرب. (حاشية ح).

4- ورد الحديث في الكافي للكلينى: 98_1/97، كتاب التوحيد، باب فى إبطال الرؤية/ح6.

5- قال الحبلرودى: لا الرؤية، ومعنى الكشف التام: أن ينكشف لعباده الصالحين من المؤمنين، ويظهر لهم، بحيث يكون نسبة ذلك الإنكشاف إلى ذاته المخصوصة كنسبة الإبصار إلى هذه الأبصار، وإلى هذه المتغيرات المادية، لكنّه يكون مجرداً عن الإرتسام، منزهاً عن المسافة، والمحاذاة، والجهة، والمكان، ولا-شكّ أنّه عند كشف الغطاء، وقطع العلائق، والإنخراط فى سلك الملاء الأعلى، تُبصر المعلومات كالمشاهدات، ولا يحتمل أن يكون جواباً بل الجواب عن الاستدلال بذلك، هو ما ذكره الشارح السيد عبد الوهاب رحمه الله. [لقوله تعالى - حكاية عن موسى عليه السلام -: «رَبِّ أَرْنِي أُنظُرْ إِلَيْكَ» سورة الاعراف: 143، ولا لقوله تعالى: «فَإِنْ اسْتَفْرَأْ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي» الاعراف: 7: 143، كما توهمه بعض [هو المقداد]؛ وذلك لأنّ المراد بالرؤية فيهما، الرؤية البصرية قطعاً لا الكشف التام، بدليل ما قبلها، أعنى «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً» سورة البقرة: 2: 55، وما بعد الأول [هو «أَرْنِي أُنظُرْ» سورة الاعراف: 7: 143. وهو «لَنْ تَرَانِي» سورة الاعراف: 7: 143، وترتّب ما ترتّب على طلبها من أخذ الصاعقة وغيره، بعد الثانى] هو «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً» سورة البقرة: 2: 55. (حاشية ح). وقال المقداد: أعلم أنّ الكشف التام يمكن أن يكون جواباً على واحدة من الآيات المتقدمة: لإمكان استعمال الرؤية، والنظر فى العلم مجازاً، تسمية للمسبّب باسم السبب، لقيام الدليل العقلى على امتناع رؤيته تعالى، فلذلك أطلق المصنّف، مكتفياً عن تفصيل الأجوبة فى قوله: أريد به الكشف التام. أنظر: الأنوار الجلالية: 93، الفصل الأول، التوحيد.

والإنجلاء(1)، يرشدك إلى هذا قول أمير المؤمنين عليه السلام، حين قيل له: وكيف تراه؟ قال: «لا تدركه العيون بمشاهدة العيان، ولكن تدركه القلوب بحقائق الإيمان»(2).

1- الإنجلاء: الانكشاف. الصحاح 6: 2303_ جلا.

2- أوردته الصدوق في الأمالى: 352/4_ المجلس 47. والشريف الرضى في نهج البلاغة 2: 99/خطبة 179.

هداية: إلى بيان معنى كلامه تعالى وأَنَّهُ متكلم

هداية(1): إلى بيان معنى كلامه تعالى وإِنَّه متكلم.

فقول: يثَّق المسلمون على أَنه تعالى متكلم، والدليل عليه إجماع الأنبياء عليهم السلام، فإنه تواتر أَنهم كانوا يثبتون له الكلام، ويقولون: إِنَّه تعالى أمر بكذا، ونهى عن كذا، وأخبر بكذا، وكلُّ من الأمر والنهى والإخبار من أقسام الكلام، فثبت المدعى. فإن قيل: صدق الرسول موقوف على تصديق الله تعالى إياه، إذ لا طريق إلى معرفته سواه، وتصديق الله تعالى إياه إخباره عن كونه صادقاً، وهذا الإخبار كلام خاص له تعالى، فإذا يتوقف صدق الرسول على كلامه تعالى، فإثبات كلامه تعالى به(2) دور، قلنا: لا نسلم أَن تصديق الله تعالى إياه كلام، بل هو إظهار المعجزة على وفق دعواه، فإنه يدل على صدقه، ثبت الكلام أو لم يثبت، فلا دور، واختلفوا في معنى كلامه، فذهب الشيعة والمعتزلة إلى أَن كلامه تعالى أصوات وحروف يخلقها الله تعالى في غيره، كاللوح المحفوظ، أو جبرائيل، أو النبي صلى الله عليه وآله وسلم(3)، وهو حادث(4):

1- قال المقداد: هذه المسألة _ أعنى كونه سبحانه متكلماً _ لم يذكرها الحكماء، وتقرّد المسلمون بالبحث عنها، وهى أول مسألة بحث المتكلمون فى صدر الإسلام عن تفاصيلها، ولذلك سَمى هذا الفن علم الكلام. الأنوار الجلالية:93، الفصل الأول، التوحيد.

2- (به) سقطت من «ث».

3- قال المقداد: قالت الشيعة والمعتزلة: المراد بالمتكلم من أوجد هذه الحروف والأصوات، ويدل عليه أَن المتكلم اسم فاعل عند أهل اللغة، وهم لا يطلقونه إلا على من وجد منه الفعل. أنظر: الأنوار الجلالية:94، الفصل الأول، التوحيد.

4- أنظر: غنية النزوع للحلبى:58_59، الفصل الثانى فى صفاته تعالى، المسألة «6» فى أَنه تعالى متكلم. النكت الاعتقادية للشيخ المفيد:27. كشف المراد للعلامة الحلى:267_268، الفصل الثانى فى صفاته تعالى، المسألة «6» فى أَنه تعالى متكلم.

لـ ما سيأتي، وقالت الحنابلة(1): كلامه تعالى(2) حرف وصوت، وهو قديم(3)(4)، وقد

1- في هامش «ح»: والكرامية أيضاً. الحنابلة: وهم أتباع أحمد بن حنبل، ولم يقتض لهذا المذهب الانتشار؛ ربما لأنّ الحنابلة اشتهر عنهم الشدة والتعصب، وقيل: المذهب الحنبلي هو الجد الأكبر للمذهب الوهابي عن طريق ابن تيمية، وكان الوهابيون في شبه الجزيرة العربية متشددين للغاية، واتبعوا نفس طريقة الحنابلة. وينكر بعض أصحاب الفرق أن يكون لأحمد بن حنبل مذهب كلامي أصلاً، فلم يذكره ابن جرير الطبري ضمن ما ذكره من مذاهب الكلام، ولم يذكره الطحاوي، والدبوسي، والنسفي والأصيل المالكي، وابن عبد البر. وهم مجسّمه. ومن فقههم أنّ من طلق ثلاثاً في لفظ واحد فقد جهل وحرمت عليه زوجته، ولا تحلّ له أبداً حتى تنكح زوجاً غيره. موسوعة الفرق والجماعات عبد المنعم الحنفي: 321_325.

2- في «ث»: (كلام الله). بدل من: (كلامه تعالى).

3- قال الحبلرودي: ويعلم فساد قول الحنابلة والكرامية، من امتناع قيام الحادث بذاته تعالى؛ لأنّ المركّب من الحروف والأصوات حادث لوجوه _ وإن خالفت الحنابلة فيه، وقالوا بقدميه _ أ _ ما ذكره المصنّف من أنّه عرض لا يبقى؛ لأنّه يُعَدَم السابق بوجود اللاحق، والتقديم لا يُعَدَم ولا يكون مسبوقاً بالغير. ب _ إنّ كلّ مركّب محتاج إلى أجزائه وهي غيره، والمحتاج إلى الغير ممكن، وكلّ ممكن حادث. ج _ لو كان قديماً لكان صيغة قوله تعالى: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا» سورة هود 11: 25، موجودة في الأزل، دالة على إرسال نوح في زمان سابق على الأزل، ولا زمان سابقاً على الأزل، فضلاً عن أن يكون الإرسال واقعاً فيه. د _ لو كان قديماً لكان تعالى مع عدم المأمور، واللازم باطل؛ لأنّ أمر المعدوم عبث قبيح، وهو تعالى مُنَزَّه عن القبانح. ه _ قوله تعالى: «مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدِّثٍ إِلَّا انْسَمَوْا بِهِمْ وَهُمْ يَلْعَبُونَ» الأنبياء 21: 2، فإنّ المراد بالذكر _ هنا _ القرآن الكريم، وقد وصفه تعالى بالحادث فيكون حادثاً، ولا يجوز إطلاق اسم المخلوق عليه؛ لاشتراكه بين الموجد والمعزى [المعزى: المجرد. لسان العرب 15: 46 _ عرى.]. ويدلّ على ذلك قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا» البقرة 2: 104، فتدبر. (حاشية ح).

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 45، الفصل الثالث الصفاتية، المشبهة.

بالغوا فيه حتى قال بعضهم جهلاً: الجلد والغلاف قديمان فضلاً عن المصحف(1).

وقالت الأشاعرة: الذى ذكره المعتزلة لا ننكره نحن، بل نقول به، ونسبىه كلاماً لفظياً، ونعترف بحدوثه، وعدم قيامه بذاته، لكننا نثبت أمراً وراء ذلك، وهو المعنى القائم بالنفس، الذى يعبر عنه بالألفاظ، ونقول: هو الكلام حقيقة، وهو قديم قائم بذاته تعالى، ونزعم أنه غير العبارات، إذ تختلف العبارات بالأزمنة والأمكنة والأقوام، ولا يختلف ذلك المعنى النفسى، وغير العلم(2)، إذ قد يخبر الرجل عمّا لا يعلمه، بل يعلم خلافه، أو يشكّ فيه، وغير الإرادة، إذ قد يأمر الرجل بما لا يريد، كالمختبر لعيده هل يطيعه أم لا؟ فإذاً هو صفة أخرى مغايرة للعلم والإرادة، وهو واحد ينقسم إلى الأمر، والنهى، والخبر، والإستفهام، والنداء، بحسب التعلّق، فإنّه باعتبار تعلّقه بشىء على وجه مخصوص يكون خبراً، وباعتبار تعلّقه بشىء آخر على وجه آخر يكون أمراً، وكذا فى البواقي.

والجواب(3): إنّه لا يُعقل كلام غير مؤلّف من الحروف المسموعة(4)، وما ذكرتموه

1- أنظر: المواقف للأيجي: 293، الموقف الخامس، المرصد الرابع، المقصد السابع فى أنّه تعالى متكلّم.

2- أنظر: الإرشاد للجويني: 114، 117، باب القول فى إثبات العلم بالصفات، فصل: المتكلّم من قام به الكلام، شرح المواقف للجرجاني: 8/106، المرصد الرابع، المقصد السابع: فى أنّه تعالى متكلّم.

3- قال الحبلرودى: وأيضاً الكلام عند أهل اللغة موضوع للحروف والأصوات، فينبغى أن يُحمل على معناه الحقيقى، وهذا معلوم لكلّ إنسان حتى الصبيان والمجانين. وأمّا قولهم: فى نفسى كلام، فالمراد به العزم، وكذا قوله: إنّ الكلام لفى الفؤاد... إلى آخره، فلا يصلح لتمسك الأشعرية، مع احتمال أن يكون القائل منهم، وقد جهّله - أى نسبه إلى الجهل - الغزالي، فلا يعتدّ بكلامه، وأيضاً كلامه تعالى مسموع، بدليل: «حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ» سورة التوبة 9: 6، ولا شىء من المعنى بمسموع، فلا شىء من كلامه تعالى بمعنى، فافهم. (حاشية ح).

4- قال المقداد: لأنّ ذلك هو المتبادر إلى الذهن من إطلاق لفظ الكلام؛ ولهذا لا يقال عن الأخرس إنّه متكلّم. الأنوار الجلالية: 94، الفصل الأول، التوحيد.

راجع إما إلى العلم أو الإرادة، واختار المصنّف رحمه الله مذهب الشيعة، فقال: البارئ تعالى قادر على إيجاد جميع الممكنات، فيكون قادراً على إيجاد حروف وأصوات منظومة _ أى مرتبة _ فى جسم جامد، كما أوجد فى شجرة موسى عليه السلام، أو غير جامد، وإن ما خصّ الجامد بالذكر فى المشهور؛ لأنّ كون الحروف والأصوات فيه بإيجاد الله تعالى أظهر، وهو (1) _ أى الموجود المنتظم من الحروف والأصوات _ كلامه تعالى، وهو باعتبار خلقه إياه متكلّم، لا باعتبار اتصافه (2) به؛ لا متناع اتصافه تعالى بالحادث، ويعلم من تركيبه _ أى الكلام المذكور _ من الحروف والأصوات كونه غير قديم (3)؛ لأنّه عرض لا يبقى _ أى لا يمكن بقاؤه _ بل هو على التجدد والإقضاء (4)، وحصول كلّ حرف من الحروف التى يتركّب منها كلامه مشروط بانقضاء الآخر، فيكون للحرف المشروط أول، فلا يكون قديماً، وكذا يكون للحرف الآخر انقضاء، فلا يكون هو أيضاً قديماً، فكيف يكون المركّب من الحروف الحادثة قديماً؟! ولا يخفى أنّه إن ما ينتهض حجة على الحنابلة، القائلين بقدم الألفاظ، دون الأشاعرة، فإنّهم معترفون بحدوث المركّب من الحروف المسموعة، ويثبتون قدم الكلام النفسى، فصار النزاع بيننا

1- قال الحبلرودى: فإن قلت: الحروف والأصوات جمع، وكلّ جمع غير الجمع المذكر السالم مؤنث، يجب تأنيث الضمير الراجع إليه، فلمّ ذكره؟ قلت: لتوسطه بين مذكر ومؤنث متّحدين فيما صدقا عليه، فإنّه كلّما كان كذلك فأنت بالخيار بين التذكير والتأنيث، والتذكير أولى. (حاشية ح).

2- فى حاشية «ح»: كما يقول الحنابلة والكرامية.

3- فى حاشية «ث»: ولا يخفى أنّه لو كان كلامه تعالى قديماً، لزم الكذب فى إخباره تعالى، كقوله جلّ وعلا: «إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ» نوح: 1، إذ لم يوجد نوح فى الأزل، ولا غيره، فتأمل.

4- (والإقضاء) لم يرد فى «ث».

وبينهم إلى إثبات الكلام النفسى ونفيه، وإلا فنحن لا نقول بحدوث المعنى القائم بالنفس، وهم لا يقولون بقدم المنتظم من الحروف، ولهذا قال المصنّف رحمه الله: فان قيل _ من جانب الأشاعرة _: ليس المراد من كلامه تعالى هو المنتظم من الحروف المسموعة، حتى يلزم كونه حادثاً بالدليل الذى ذكرتم، بل المراد من كلامه حقيقة _ أى صفة موجودة قائمة بذاته _ يصدر عنها هذه الحروف والأصوات، وهى _ أى تلك الحقيقة _ قديمة؛ لأنّها صفة الله تعالى (1)، ولا يجوز أن تكون صفة حادثه. قلنا: إنّا بيننا أنّ مصدرها _ أى مصدر هذه الحروف والأصوات _ ليس إلّا ذاته تعالى (2)، وأنّه لا قديم فى الوجود سواه، فإن ساعدونا (3) فى المعنى وقالوا: إنّ ذاته تعالى باعتبار كونه

1- قال ملاً خضر الحبلرودى: وتوضيحه وتفصيله، إنّ الكلام صفة له تعالى، فأما أن يكون قائماً بذاته، أو بغيره، أو لا يكون قائماً بشيءٍ منهما، والقسمان الأخيران باطلان؛ لامتناع قيام الصفة بغير الموصوف، ووجود العرض بغير المحل، فتعيّن الأول، ولا يجوز أن يكون حادثاً؛ لاستحالة كونه تعالى محلاً للحادث، فلا يكون عبارة عن الحروف والأصوات؛ لحادثها واحتياجها إلى الجارحة الممتعة عليه، فتكون حقيقة قديمة يصدر عنها الحروف والأصوات، وأشار إلى الجواب بقوله: قلنا: إنّ بيننا... إلى آخره. (حاشية ح).

2- قال الحبلرودى: وهو منافٍ للقول بمصدرية الحقيقة المغايرة للذات، ويقدمها الذى هو مدّعاهم. (حاشية ح).

3- قال الحبلرودى: وإلا [أى وإن لم يساعدونا] فتعارضنا وتساقطنا، وتبقى بقية الأدلة لنا، والجواب بطريق المناقضة، أن نختار أنّ الكلام صفة قائمة بغيره تعالى، ولا يلزم قيام صفة الشىء بغيره، إذ صفة تعالى كونه متكلاً، أى موجداً للكلام لا الكلام، إذ يقال: تكلم الجتنى على لسان المصروع، ولا يقال: تكلم المصروع على لسان الجتنى، مع قيام الكلام بالمصروع؛ لأنّ فاعل الكلام هو الجتنى، وكونه موجداً للكلام ليس قائماً بغيره، ولا نسلم أنّ الحروف والأصوات لا تكون إلا بالجارحة، فإنّ ذلك فى حقّه تعالى، كالسمع، والبصر. (حاشية ح).

مصدرًا للحروف والأصوات المذكورة نسَمِيه كلاً ما نفسياً، ونقول: إنه قديم، فلا منازعة _ حينئذٍ _ بيننا وبينهم في حدوث الكلام وقَدَمِه، إلا في اللفظ دون المعنى، فإننا نقول: كلامه بمعنى المنتظم من الحروف حادث، وهم يقولون: كلامه بمعنى ذاته المُوجِدَة لتلك الحروف قديم(1).

لطيفة: تتضمّن بعض المسائل من مباحث أسماء الله تعالى

لطيفة(2): تتضمّن بعض المسائل من مباحث أسماء الله تعالى.

قد اشتهر إنَّ الإسم هل هو نفس المسمّى، أو غيره؟ ولا يشكّ عاقل في أنه ليس في لفظة فرس أنه هل هو نفس الحيوان المخصوص، أو غيره، فإنَّ هذا ممّا لا يشتبه على أحد، بل في مدلول الإسم أهو الذات من حيث هو هو؟ أم هو(3) باعتبار أمر صادق عليه، عارض له، ينبيء عنه، فلذلك قال أبو الحسن الأشعري: قد يكون الإسم _ أي مدلوله _ عين المسمّى _ أي ذاته _ من حيث هو، نحو: الله، فإنَّه عَلِمَ للذات من غير اعتبار معنى فيه، وقد يكون غيره، نحو: الخالق، والرازق، ممّا يدلُّ على نسبته إلى غيره، ولا شكَّ أنَّ تلك النسبة غيره، وقد يكون لا هو ولا غيره، كالعليم، والقدير، ممّا يدلُّ على صفة حقيقية قائمة بذاته، فإنَّ هذه الصفة عنده(4) لا هو ولا غيره(5). إذا

1- في حاشية «ح»: ولا مشاحّة في الإصطلاح.

2- قال الجبلرودي: لـ ما كان تعدّد أسمائه موهماً للتكثّر الذاتي، ومحتاجاً إلى بيان سبب تعدّدها، أشار إلى دفع ذلك الوهم الفاسد، وبيان سبب التعدّد، بقوله: لطيفة، قد ثبت أنه تعالى ذات واحدة... إلى آخره. (حاشية ح).

3- في «ث»: (من حيث هو أم هو).

4- أي أبو الحسن الأشعري.

5- أنظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري: 185, 290, 293.

عرفت هذا فلنرجع إلى ما في الكتاب، فنقول: قد ثبت أنه تعالى ذاتٌ واحدة مقدّسة، وأنه لا مجال للتعدّد في رداء كبريائه، لا التعدّد بحسب الأجزاء، ولا بحسب الجزئيات، ولا بحسب الصفات الحقيقية، لكن له تعالى تعلّقات بالغير، مثل: كونه عالماً به، قادراً عليه، مريداً له، إلى غير ذلك، فقد يلاحظ ذاته المقدّسة من حيث هي، مع قطع النظر عن هذه التعلّقات، ويطلق عليه إسم، وقد يلاحظ مع واحد من هذه التعلّقات (1). أو إثنيين منها، ويطلق عليه إسم آخر، فالإسم الذى يطلق عليه من حيث ذاته، من غير اعتبار غيره، ومع قطع النظر عن تعلّقه به، ليس إلّا لفظ الله، فإنّه إسم لذاته المقدّسة من حيث هي، من غير اعتبار معنى فيه، كما مرّ، واختلّف في أنّه جامد أو مشتقّ، فقيل: جامد لا اشتقاق له (2)، وهو أحد قولى الخليل (3) وسببويه (4)، وقيل:

1- من قوله: (ويطلق عليه اسم) إلى هنا سقط من «ث».

2- أنظر: كتاب العين للفراهيدى: 1/98، حرف الالف، (أله).

3- هو أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدى الأزدي اليمحمدى، المولود سنة 100 هـ كان أفضل الناس فى الأدب، وقوله حجّة فيه، وكان آية فى الذكاء، وهو الذى استتبط علم العروض وأخرجه إلى الوجود، وصنّف كتاب العين فى اللغة، وكتاب العروض، وكتاب الشواهد، وكتاب النقط والشكل، وكتاب فى العوامل. وكان من أبرز تلامذته سببويه. وكان الخليل رجلاً صالحاً عاقلاً حليماً وقوراً متواضعاً ذا زهد وعفاف، وكان إمامى المذهب. والفراهيدى نسبة إلى فراهيد وهى بطن من الأزد. توفى فى البصرة، قيل: سنة خمس وسبعين ومائة، وقيل: سنة ستين ومائة. أنظر: خلاصة الأقوال للعلامة الحلى: 140. وفيات الأعيان لابن خلكان: 248_2/244. الوافى بالوفيات للصفدى: 244_13/240.

4- هو أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسى ثم البصرى الملقب بسببويه، ومعناه بالعربية: راحة التّفاح، مولى بنى الحارث بن كعب، وقيل: آل الربيع بن زياد الحارثى، طلب الفقه والحديث مدّة ثم أقبل على العربية، وأخذ النحو عن الخليل بن أحمد فبرع فيه وألّف كتابه الكبير. قصد بلاد فارس فتوفى بقرية من قرى شيراز يقال لها: البيضاء فى سنة ثمانين ومائة، وقيل: سنة سبع وسبعين وعمره نيف وأربعون سنة. وقال ابن قانع: بل توفى بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة، وقيل غير ذلك. أنظر: المعارف لابن قتيبة: 544. وفيات الأعيان لابن خلكان: 463_3/465. سير أعلام النبلاء للذهبي: 351_8/352.

مشتق وأصله الإله (1). حذفت الهمزة لتقلها وأدغمت اللام، وهو من آله بفتح اللام إذا عَبَدَ، أو من وَهَّ إذا تحيَّر، وكان أصله وِلاه فقلبت الواو همزة؛ لاستتقال الكسرة عليها استتقال الضمّ في وجوه (2). والحقّ ما قاله بعض المحققين: كما تحيَّرت أفهام أولى الألباب في إدراك ذاته، تحيَّرت في إدراك اسمه أيضاً (3).

وأما ما عداه _ أى ما عدا إسم الله _ من الأسماء، فأمّا أن يطلق عليه باعتبار إضافته إلى الغير، كالقادر، فإنّه يطلق عليه بإضافته إلى الممكنات، باعتبار صلاحية التأثير فيها، والعالم يطلق عليه بإضافته إلى الأشياء، من حيث انكشافها عنده، وحضورها لديه، والخالق يقال بإضافته إلى الموجودات من حيث إيجادها، والكريم يقال له باعتبار إضافة العوارف الكاملة على كلّ ما عداه، أو يطلق عليه الإسم باعتبار سلب الغير عنه، كالواحد فإنّه يطلق باعتبار سلب المشارك عنه في ماهيته، وصفات

-
- 1- قال الشيخ الصدوق (رحمه الله): أصله الإلاهة وهى العبادة، ويقال: أصله الآله، يقال: آله الرجل يآله إليه، أى فزع إليه من أمر نزل به، وآلهه أى أجاره، ومثاله من الكلام «الإمام» فاجتمعت همزتان فى كلمة كثر استعمالهم لها، واستقلوها فحذفوا الأصلية، لأنهم وجدوا فيما بقى دلالة عليها، فاجتمعت لآمان، أو لاهما ساكنة فأدغموها فى الأخرى، فصارت لآماً مثقلة فى قولك: الله. التوحيد للصدوق: 196.
- 2- أنظر: لسان العرب لابن منظور: 13/467. مجمع البحرين للطريحي: 6/340، مادة (اله).
- 3- القائل هو الشريف الجرجاني. أنظر: الحاشية على الكشّاف للشريف الجرجاني: 36.

كماله، وقد يروى بدله الأحد، ويفرّق بينهما، فيقال: هو أحدى الذات _ أى لا تركيب فيه _ وواحدى الصفات _ أى لا مشارك له فيها _ والفرد يقال عليه: باعتبار نفى الصاحبة والولد عنه، والغنى: يقال (1) باعتبار سلب الحاجة عنه فى ذاته، وصفاته، والقديم يقال: باعتبار سلب الأول عن وجوده، أو يطلق عليه، باعتبار الإضافة والسلب معاً، كالحى، فإنه يطلق عليه: باعتبار سلب امتناع العلم والقدرة عنه، اللذين يقالان باعتبار الإضافة، فقد اعتبروا فيه سلب الامتناع والإضافة فى ضمن العلم والقدرة، والعزيم يطلق عليه: باعتبار كونه قادراً تامّ القدرة، وسلب المثل عنه، والواسع يقال عليه: من حيث إنّه وسع جوده جميع الكائنات، وعلمه جميع المعلومات، وقدرته جميع المقدورات، فلا يشغله شأن عن شأن، ويقال له: الرحيم، باعتبار كونه موصلاً للخيرات إلى أرباب الحاجات، وتنزّهه عن أقسام الآفات.

واعلم أنّ المتكلمين اختلفوا فى أنّ أسماء الله تعالى توقيفية _ أى هل (2) يتوقّف إطلاقها على إذن الشرع فيه أو لا؟ وليس الكلام فى أسمائه الأعلام الموضوعية فى اللغات، وإنّما النزاع فى الأسماء المأخوذة من الصفات والأفعال، فذهب المعتزلة والكرامية إلى أنّه إذا دلّ العقل على اتصافه تعالى بصفة وجودية أو سلبية (3) جاز أن يطلق عليه اسم يدلّ على اتصافه بها، سواء ورد بذلك الإطلاق إذن شرعى أو لا (4).

1- فى «ح»: (يقال عليه).

2- (هل) لم ترد فى «ث» و«ص».

3- قوله: (إذا دلّ العقل على اتصافه تعالى بصفة وجودية أو سلبية) لم يرد فى «ث».

4- أنظر: شرح الأساس الكبير للشرفى: 1/54, 542_543. وحكاها عنهم: النووى فى المجموع: 18/26.

وكذا الحال في الأفعال، وقال القاضي أبو بكر _ من الأشاعرة _ : كَلَّ لفظٌ دلَّ على معنى ثابت له تعالى، جاز إطلاقه عليه بلا توقيف، إذا لم يكن إطلاقه موهماً لـ ما لا يليق بكبريائه(1). فمن ثمَّ لم يجوز أن يطلق عليه لفظ العارف؛ لأنَّ المعرفة قد يراد بها علم يسبقه غفلة، ولا لفظ الفقيه؛ لأنَّ الفقه فهم غرض المتكلم من كلامه، وذلك مُشعر بسابغة الجهل، ولا لفظ العاقل؛ لأنَّ العقل علم مانع من الإقدام على ما لا ينبغي. مأخوذ من العقل، وإنَّ ما هذا يتصور فيمن يدعوه الداعي إلى ما لا ينبغي، ولا لفظ الفطن؛ لأنَّ الفطنة سرعة إدراك ما يراد به تعريضه(2) على السامع، فتكون مسبقة بالجهل، ولا لفظ الطبيب؛ لأنَّ الطب يراد به علم مأخوذ من التجارب، والى غير ذلك من الأسماء، التي فيها نوع إيهام بما لا يصحُّ في حقه تعالى، وقد يقال: لا بدَّ مع نفي ذلك الإيهام من الإشعار بالتعظيم، حتى يصحَّ الإطلاق بلا توقيف. وذهب أبو الحسن الأشعري وأتباعه: إلى أنَّه لا بدَّ من التوقيف، وهو المختار؛ وذلك للإحتياط، تحرُّزاً عما يوهم باطلاً، لعظم الخطر في ذلك، فلا يجوز الإكتفاء في عدم إيهام الباطل بمبلغ إدراكنا، بل لا بدَّ من الإستناد إلى الشرع(3). وقال المصنَّف رحمه الله: كلَّ إسم يليق بجلاله _

1- أنظر: شرح المقاصد للفتنازاني: 4/344.

2- في حاشية «ح» في نسخة: تعويصه، التعريض: ضدَّ التصريح، وهو إيهام المقصود بما لم يوضَّح له لفظ حقيقة ولا مجازاً. الفروق اللغوية لأبي الهلال العسكري: 127. والعويصُ من الشعر: ما يصعب استخراج معناه. الصحاح للجوهري: 3/251، مادة (عوص).

3- أنظر: المواقيف للأبيجي: 333، الموقف الخامس، المرصد السابع، المقصد الثالث. فتح الباري لابن حجر: 11/189.

أى بصفاته السلبية، أو بصفة القهر _ ويناسب جماله _ أى صفاته الثبوتية، أو بصفة اللطف _ ممّا لم يَرِدْ به إذن شرعى، جاز إطلاقه عليه، إلاّ أنّه ليس ذلك الإطلاق من الأدب؛ لجواز أن لا يناسبه من وجه آخر لا نعلمه، وكيف لا يتوقف إطلاق أسمائه على إذن الشرع، والحال أنّه لولا غاية عنايته، ونهاية رأفته، فى إلهام الأنبياء والمقرّبين أسماءه، لـمّا جَسَرَ أحد من الخلق أن يطلق عليه اسماً واحداً من أسمائه سبحانه، والذى ورد به التوقيف فى المشهور تسعة وتسعون اسماً⁽¹⁾، فقد جاء فى الصحيحين: **m** إنّ لله تعالى تسعة وتسعين اسماً، مائة إلاّ واحداً، من أحصاها دخل الجنة⁽²⁾. وليس فيهما تعيين تلك الأسماء، لكن الترمذى والبيهقى عتاها كما هو المشهور⁽³⁾، وإحصاؤها أمّا حفظها؛ فلاّنه إنّما يحصل بتكرار مجموعها، وتعدادها مراراً، وأمّا ضبطها حصراً وتعداداً، وعلماً وإيماناً، وقياماً بحقوقها⁽⁴⁾، نسأل الله أن يوفّقنا للعلم والتخلّق بها، إنّه اللطيف المحيّب⁽⁵⁾.

- 1- عن أبى الصلت عبد السلام بن صالح الهروى، عن على بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن على عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لله عزّ وجلّ تسعة وتسعون اسماً، من دعا الله بها استجاب له، و من أحصاها دخل الجنة». التوحيد للصدوق: 195، باب أسماء الله تعالى والفرق بين معانيها، ح 9.
- 2- صحيح البخارى: 1231، ح: 6410، كتاب الدعوات. صحيح مسلم: 276_8/275، باب: فى أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها.
- 3- سنن الترمذى: 304_5/303، ح: 3518. السنن الكبرى للبيهقى: 49_10/48، باب أسماء الله.
- 4- أنظر: شرح المواقف للجرجاني: 234_233، الموقف الخامس: فى الإلهيات، المرصد السابع: فى أسماء الله، المقصد الثالث.
- 5- فى «ث»: (الخير).

ختم لباب التوحيد، وإرشاد للطالبيين إلى طريق النجاة.

فتقول: هذا القدر الذى ذكرناه فى معرفة ذاته وصفاته، التى هى _ أى تلك المعرفة _ أعظم أصل من أصول الدين(1)، بل هو _ أى المعرفة المذكورة، وتذكره باعتبار الخبر(2) _ أصل الدين لا غيره، إذا حَقَّقها المكلف، والتزم بمقتضياتها من أصناف عبادة الخالق(3)، واستقام على ذلك، كافٍ فى تحصيل النجاة، ولا يكلف بما يزيد على ذلك القدر، إذ لا يعرف بالعقل(4) البشرى أكثر منه _ أى من القدر المذكور _ ولا يتيسر فى علم الكلام(5) _ الذى هو المتكفل لتحصيل هذه المعرفة _ التجاوز عنه

1- قال المقداد: وأصول الدين عندنا: هى التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، فهى أربعة حينئذٍ، فيدخل فى مباحث التوحيد بحث الذات والصفات بأقسامها الثلاثة، وفى مباحث العدل وجوب التكليف، واللطف، والثواب، والعقاب، والمعاد وغيرها، وفى بحث النبوة وجوب اعتقاد أصول الشريعة، وأحوال القيامة وكيفياتها، وغير ذلك، وفى الإمامة وجوب حفظ التكليف والشريعة فى كل زمان. وإن شئت قلت: معرفة الله تعالى هى أصل الدين بالحقيقة؛ لأنَّ ما عداها كلُّه من لوازمها وتوابعها، فتكون هى أصل الدين؛ ولذلك صار علم الكلام أشرف العلوم؛ لأنَّ كلَّ ما كان موضوعه أشرف فهو أشرف، ألا ترى أنَّ علم الجواهر أشرف من علم اللبَّابة وصنعة النعال؟ وذلك ظاهر. الأنوار الجلالية: 101، الفصل الأول، التوحيد.

2- يقصد الشارح: أنَّ المصنف عبَّر بضمير المذكَر (هو) بالنظر إلى الخبر، وهو كلمة (أصل).

3- فى «ث»: (أصناف العبادة).

4- فى حاشية «ح»: يعنى أنَّه مكلف بمعرفته عقلاً، ولا يعرف بالعقل البشرى... إلى آخره.

5- قال المقداد: وعلم الكلام عزَّفه بعضهم بأنَّه: علم يُبحث فيه عن ذات الله تعالى، وأحوال الممكنات من حيث المبدأ والمعاد، على قانون الإسلام. واحترز بقيد «على قانون الإسلام» عن الفلسفة الإلهية، فإنَّها يبحث فيها عن ذات الله، وأحوال الممكنات، لا على قانون الإسلام، بل على قواعد الحكماء. وقيل: هو علم يبحث فيه عن الأعراض الذاتية للموجود من حيث هو، على قاعدة الإسلام. فموضوعه على الأول: ذات الله تعالى، وذات الممكنات، وعلى الثانى: الموجود من حيث هو. الأنوار الجلالية للمقداد السيورى: 100، الفصل الأول، التوحيد.

ـ أى عن ذلك القدر ـ إذ معرفة حقيقة ذاته المقدّسة عن التناقض غير مقدور للأنام، ولا يمكن أن يحصل لهم العلم بكنه ذاته (1) كما هي، وهذا ممّا اتفق عليه الحكماء (2)، والشيعية (3)، والمعتزلة (4)، وبعض الأشاعرة، كالغزالي، وإمام الحرمين. وبعض الأشاعرة

1- قال ملا خضر الجبلرودي: يدلّ على ذلك قول أمير المؤمنين عليه السلام، سلطان أهل العرفان: «فلن نعرف كنه عظمتك، إلا أنا نعلم أنك حيّ قيوم، لا تأخذك سنة ولا نوم، لم ينته إليك نظره، ولم يدركك بصره، أدركت الأبصار، وأحصيت الأعمال، وأخذت بالنواصي والأقدام». شرح نهج البلاغة لابن أبي حديد: 9/222. وكقول الصادق المصلّيّ عند الخواص والعوام: «العقل إن ما أعطينا لإدراك العبودية لا لإدراك الربوبية» [أقدم مصدر ورد فيه هذا القول هو: الخصائص الفاطمية للشيخ محمد باقر الكجورى المتوفى سنة 1255هـ. ولكن ليس كحديث معصومي، وإتّما في سياق كلام للمؤلف، ونسبه المعاصرون لأحد السلف، ولعل المقصود هو الكجورى، ولكن ممّا يضعّف هذا الرأى أن الجبلرودي المتوفى 850هـ أورد في كنص معصومي، وكذلك أورده من العاتة اسماعيل بن محمد الاصبهاني المتوفى سنة 535 في كتاب الحجة في بيان المحجة.]. إذ لو كان الإطلاع على حقيقته تعالى ممكناً، لجاز ذلك من الأنمة الذين هم أعرف الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

2- أنظر: التعليقات لابن سينا: 34، دائرة إدراك الإنسان.

3- معارج الفهم للعلامة الحلّي: 367-368، ذات البارى تعالى لا تعقل.

4- أنظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: 13/49-50، رقم الخطبة: 231.

توقفوا في جواز العلم بحقيقته تعالى، كالقاضي أبي بكر. وضرار بن عمرو(1)، وكلام الصوفية _ في الأكثر _ مُشعر الإمتناع(2)، والقائلون بالجواز اختلفوا في الوقوع، فجمهور المحققين: على أن العلم بكنه حقيقته _ على تقدير جوازه _ غير واقع.

وقال بعض الأشاعرة والمعتزلة بالوقوع لنا: أن العلم(3) بكنهه ليس بديهيًا(4)، وهو ظاهر، فتحصيله إما بالرسم ولا يفيد الكنه، أو بالحد ولا يمكن تحديده(5)؛ لانفناء

1- ضرار بن عمرو من رؤوس المعتزلة، شيخ الضرارية. كان يقول: الأجسام إنما هي أعراض مجتمعة، وأن النار لا حرّ فيها، ولا في الثلج برد، ولا في العسل حلاوة، وإنما يخلق ذلك عند الذوق واللمس. وقال المروزي: قال أحمد بن حنبل: شهدت على ضرار بن عمرو عند سعيد بن عبد الرحمن، فأمر بضرب عنقه، فهرب. وله تصانيف كثيرة تؤذن بكثرة اطلاعه على الملل والنحل. توفي في حدود الثلاثين وماتين. أنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: 10/544-545. لسان الميزان لابن حجر: 3/203، تاريخ الاسلام للذهبي: 16/476.

2- لم نعثر على هذا الرأي في المصادر التي في مكتبتنا.

3- في حاشية «ح»: حاصل ما استدلل به، بقوله: لنا، أن العلم إما بديهي أو كسبي؛ لانحصار العلم في الضروري والنظري، وكلاهما منتفیان هنا، كما ذكر.

4- في حاشية «ح»: وإلا لم يقع فيه التنازع والتشاجر، وقد وقع، فلا يكون بديهيًا.

5- قال المقداد: أما الحدّ، فلأنّ تامّه يكون بالجنس والفصل القريين، المستلزم لتركب الماهية، المستحيل ذلك على الذات المقدسة. وكذا ناقصه، إذ لا بدّ فيه من الجنس، ولا جنس له، فلا حدّ له. وأما الرسم بقسميه، فلاّنه تعريف بالخارج، وظاهر أنّه لا يفيد الإطلاع على الحقيقة. ولأجل هذا الإمتناع صرح صاحب شريعتنا صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «يا من لا يعلم ما هو إلا هو» [في حاشية «ح»: ولو كان الإطلاع على الكنه ممكنًا لـ ما جاز هذا المحصر من سيّد البشر، ولما جاز عدم مطابقة الجواب من الكلیم، حتى نسب إلى الجنون]. [البلد الامين للكفعمي: 363، من دعاء المشلول) والكلیم عليه السلام لـ ما سأله فرعون عن الذات، بإيراد ما في السؤال بقوله: «وما ربّ العالمين» سورة الشعراء 26: 23، أجاب بالصفات، تنبيهًا له على استحالة ذلك، وأنّه غلط في قوله أو مغالط، فقال: «ربّ السّموات والأرض وما بينهما إنّ كنتم مؤقنين» سورة الشعراء 26: 24، فاستوخم الجواب ورجع إلى نظاره في جهله، فقال: «ألا نسّمعون» سورة الشعراء 26: 25، أسأله عن الحقيقة فيجيبني بالصفات! فعاد الكلیم إلى جوابه بما هو أظهر دلالة على وجود الرب، فقال: «ربّكم وربّ آباؤكم الأوّلين» الشعراء 26: 26، أي منشكم وموجدكم، فإنّ ذلك أظهر _ عندهم _ من كونه موجدًا لجملة هذا العالم، فإنّ ذلك مفترق إلى تحقيق أنظار، وتسديد أفكار، فعاند ذلك الجاهل، ورأى إصرار موسى عليه السلام على ذكر الصفات، وهو يطلب الجواب عن الذات، فقال منهمكًا في جهله، ومتهمكًا في قوله: «إنّ رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون» الشعراء: 27، فأتى أسأله بـ «ماهو»؟ فيجيبني بما يقع جواب لـ «أى»، فبلغ عليه السلام في جوابه، متبعمًا للأمر الإلهي باللّين في خطابه «ربّ المسّرقي والمغرب وما بينهما إنّ كنتم تعقلون» الشعراء: 28، إنّ حقيقته غير ممكنة المعلومية؛ لأنّ تجرّدها وبساطتها يمنعان من إمكان تحديدها. الأنوار الجلالية: 101_102، الفصل الأول، التوحيد.

الجزء عنه تعالى، وكمال الهيته (1) أعلى من أن تناله أيدي العقول والأوهام، وربوبيته أعظم من أن تتلوث بالخواطر والأفهام، واستدلّ القائلون بعدم وقوع العلم بحقيقته، أنّ الذي نعرفه منه ليس إلا أعراض عامة، مثل: أنّه موجود، أو سلوب، ككونه واجباً غير قابل للعدم، ولا يسبقه عدم ولا يلحقه فناء، وليس في جهة ومكان أو إضافات (2)، ككونه قادراً عالماً، ولا شك أنّ العلم بهذه الصفات لا يوجب العلم

1- في حاشية «ح»: في نسخة (الوهيته). قال الحبلرودي: وكنه صفاته، التي هي عين ذاته. (حاشية ح).

2- قال المقداد: أو الإضافات والسلب، ككونه موجداً للعالم لا سواه. الأنوار الجلالية: 102، الفصل الأول، التوحيد.

بالحقيقة المخصوصة، بل يدلّ على أنّ هناك حقيقة مخصصة، متميّزة في نفسها عن سائر الحقائق، وأما عين تلك الحقيقة المتميّزة فلا، وإنّ ما قلنا: إنّ المعلوم منه ليس إلا أعراض عامة؛ إذ لو جاوزنا عن ذلك وأردنا إدراك صفة أخصّ ممّا ذكر، أضفناه _ أي نسبناه _ إلى شيء، لأضفناه إلى بعض ما عده (1) من جهة الموافقة، فثبت له تعالى ما يثبت لذلك البعض (2).

1- قال ملا خضر الجبلرودي: من الأمور الثبوتية وعرفناه به لظنّ أنّه لازم لذاته تعالى، بحيث ينتقل الذهن منه إليه ومناسب له، أو سلبناه عنه شيئاً، ظاتين مناسبة ذلك السلب لحقيقته تعالى ولزومه لها _ كما بيّنا _ ومنافاة وجوده وإياها وجعلنا ذلك السلب تعريفاً رسمياً، خشينا أن لا يكون كذلك؛ لعدم لزوم صدق الظنّ ومطابقته لـ ما في نفس الأمر، وأن يوجد له _ بسبب إضافتنا _ وصف ثبوتي غير مطابق، أو نعت معنوي ذاتي زائد، وقد ثبت تنزيهه تعالى عن الصفات الزائدة، وبسبب سلبناه وصف سلبى غير مطابق، أمّا باعتبار عدم صدقه عليه، أو باعتبار عدم اللزوم البيّن، هكذا ينبغي أن يفهم هذا المقام. وقيل في حله: وإنّ ما المعلوم منه أنّه موجود وواجب الوجود لا- غير، لأنّنا لو أضفناه إلى بعض ما عده _ أي أثبتنا له صفات بعض الموجودات، وهي المجردات اللاتقة بكماله _ من حيث المعنى، أو سلبناه عنه أمراً منافياً من حيث المعنى؛ لخشينا أن يوجد له _ بسبب ذلك _ وصف ثبوتي يلزم زيادته على ذاته، أو نعت سلبى لا يكون إطلاقه عليه مناسباً؛ لقصور أذهاننا، وعدم الوثوق بأفكارنا، كما أشار إلى ذلك سيد الأوصياء ومكمل الأولياء أمير المؤمنين عليه السلام في قوله: «كَيْفَ يَصِفُ إِلَهَهُ مَنْ يَعْجُزُ عَنْ صِدْقَةِ مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ» [أي من عاجز عن تحقيق صفة مخلوق مثله، محسوس مشاهد، وتشخيصها والإطلاع على حقيقتها، كان عن تحقيق صفة البارئ وتشخيصها والإطلاع على حقيقتها أعجز، إذ لا دخل لمعاونة الحس هنا.] نهج البلاغة للشريف الرضى: 167، من خطبة له عليه السلام ذكر فيها ملك الموت وتوقيه النفس. وفيه نظر من وجوه. (حاشية ح).

2- في حاشية «ح»: كما يقال: الله كالنفس في التجرد وغيره، مثلاً كقولك: النفس مجرد، الله مجرد، النفس عالم، الله عالم، النفس مدرك، الله مدرك، النفس محدث، الله محدث، فيلزم أن يقال: الله محدث، وهذه لا تؤثر في ذات الله؛ إذ لو أثرت لكان باطل.

أو من جهة المخالفة، وحينئذٍ (1) سلبننا عنه ما نفاه بحسب أفهامنا، خشينا أن نوجد له تعالى بسببه _ أي بسبب تلك الإضافة _ وصف ثبوتى، أو سلبى، أو يحصل به تعالى نعت ذاتى معنوى _ أى صفة حقيقية قائمة بذاته _ وأراد بالوصف الثبوتى (2): ما لا يكون السلب داخلاً فى مفهومه، فيحمل على الإضافات، فلا يكون قوله: أو يحصل... إلى آخره، تكرار (3)، تعالى الله عن ذلك الوصف، الذى يوجد بسبب تلك الإضافة، ولا يليق بذاته، علواً كبيراً.

إعلم أنّ للإنسان قوة نظرية كمالها معرفة الحقائق كما هي، وعملية كمالها القيام بالأمر على ما ينبغى، تحصيلاً لسعادة الدارين، واثقت الملة والفلسفة على أنّ كمال الإنسان إن ما هو بتكتمل قوتيه من جهة العلم والعمل، وأنّ السعادة العظمى، والمرتبة العليا له (4)، معرفة الصانع بما له من صفات الكمال، والتترؤ عن نقصان، وبما صدر

1- فى حاشية «ح»: أى حين نسبناه إلى بعض ما عداه من جهة المخالفة، سلبننا عنه أمراً منافياً له بحسب أفهامنا، كقولنا: الله ليس كالنفس، والنفس محدث، فالله ليس بمحدث، والنفس مدرك، فيلزم بحسب أفهامنا الله ليس بمدرك، فثبت له تعالى بذلك الإضافة أمر سلبناه لا يليق بذاته تعالى.

2- فى حاشية «ح»: أى كلّ ما ينسب إليه تعالى ولا وجود له فى الخارج، بل معتبر عند العقل، كالإضافات، وهذا بخلاف النعت الذاتى، فإنّ المراد به صفات موجودة قائمة بذاته تعالى، فلا تكرار فتأمل.

3- فى «م»: (هذا جواب سؤال مقدّر تقديره أنّ الوصف الثبوتى والنعت واحد، فما الفائدة فى التكرار؟ أجب بأنّ الوصف الثبوتى: ما لا يكون السلب داخلاً فى مفهومه، كالوجود، والربوبية، أى كلّ ما هو ينسب إليه تعالى ولا وجود له فى الخارج، بل معتبر عند العقل، بخلاف النعت الذاتى فإنه: صفة موجودة عند القائلين بها) من الشارح رحمه الله .

4- (له) لم ترد فى «ث».

عنه من الآثار والأفعال في النشأة الأولى والآخرة، وبالجملة معرفة المبدأ والمعاد المشار إليه بالإيمان بالله واليوم الآخر، وما أحسن ما أشار إليه أمير المؤمنين عليه السلام، من أنّ المعتبر من كمال القوة العملية ما به نظام المعاش، ونجاة المعاد، ومن النظرية العلم بالمبدأ والمعاد، وما بينهما من جهة النظر والاعتبار، حيث قال عليه السلام: «رحم الله امرئ أخذ لنفسه، واستعدّ لرمسه» (1)، وعلم أنّه من أين؟ وفي أين؟ وإلى أين؟ (2) (3) والطريق إلى هذه المعرفة من وجهين:

الأول: طريق النظر (4) والاستدلال، وغاية مرتبته في هذه المعرفة القدر الذي ذكر ولا يمكن التجاوز عنه، ولا يتيسّر في علم الكلام تحصيل أكثر منه.

والثاني: طريق أهل الرياضة والمجاهدة، والإدراك الحاصل بهذا الطريق أقوى من الحاصل بالطريق الأول لـ ما سنذكره، ولـ ما أشار المصنّف إلى الطريق المخصوص

1- الرمس: القبر. لسان العرب 6: 101_رس. والمراد به الآخرة.

2- في حاشية «ح»: قوله: وعلم أنّه من أين؟ هذا يحتمل وجهين: الأول: أن يعلم أنّه مخلوق من التراب فلا يعلو ربّ الأرباب، ولا يدعى ما ليس له بحق، ويقرّ بربوبيّته. الثاني: أن يعلم أنّه من النطفة، ويعلم أطوار مراتب النطفة إلى حين الولادة، وهذا ليس محلّ ذكر هذه الأشياء. وفي أين؟: أى يعلم أنّه في دار الدنيا الفانية، ويعلم أنّها مزرعة الآخرة، ويزرع الخيرات فيها ولا يكسل. وإلى أين؟: أى يعلم أنّه يرجع إلى ربّه ويُحاسب على ذنبه، فلا يعمل ما يحاسب عليه، ولا شيء يعود ضرره إليه.

3- لم نعثّر على هكذا نصّ في المصادر الحديثية، بل وجدناه في شرح المقاصد للجرجاني: 1/5.

4- في حاشية «ح»: وهو الطريق على قاعدة أهل البحث والنظر، الذين يبنون علومهم على استخراج النتائج من المقدمات، مع مراعاة شرائط الإنتاج بطريق البرهان، كما هو مذكور في علم الميزان.

بالقوة النظرية، أراد أن يشير إلى الطريق الثانى المختص بالقوة العملية، فقال: ومن أراد الإرتقاء فى باب معرفة المبدأ والمعاد عن هذا المقام _ الذى هو مقام النظر الإستدلال _ ينبغى أن يتحقق أن وراء ذلك شيئاً هو أعلى من هذا المرام(1)، وهو ما يترتب على الرياضات(2) الحَقَّانِيَّة والمكاشفات الرحمانية، وهو ممَّا لا يقتدر لبيانه لسان التقرير، ولا تحيط بذكره دائرة التحرير؛ ولهذا أجمل الإشارة إليه فى التنزيل، بقوله عَزَّ من(3) قائل: (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ) (4) واقتضى أثره صاحب الوحي بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «فهنالك ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»(5)، فلا يقصر الطالب همته على ما أدركه بالنظر والإستدلال، ولا يشغله عقله

1- قال ملاً خضر الجبلرودى: وهى مرتبة عين اليقين، الحاصلة بالمكاشفة، المتوقَّفة على تصفية الباطن والرياضة التامة على قانون الشريعة، بالطريقة المعتمدة عند أهل الكشف والحقيقة، المأخوذة من سلطان الأولياء أمير المؤمنين وأولاده الأئمة النجباء الهادين المهديين عليهم سلام الله، وعلى سائر المعصومين، ومن تلامذتهم الممتَّين، وأمَّا مرتبة حقِّ اليقين التى هى أكمل المراتب اليقينية وكمالها، فلا تحصل إلَّا فى الآخرة، عند رفع الحجاب وقطع العلائق بالكليَّة، وقول سلطان الأولياء أمير المؤمنين عليه السلام: «لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً»(غرر الحكم للامدى:119/2086). لا ينافى ذلك؛ لأنَّ المراد به عدم زيادة أصل مراتب اليقين. (حاشية ح).

2- فى حاشية «ح»: لكن بعد مجاهدات نفسانية، وإزالة عوائق بدنية ونفسانية، كما أشار إليه المصنَّف.

3- فى حاشية «ح»: من، فى قوله: عَزَّ من قائل، بيان للضمير الذى فى عز، وقولهم: عز قانلاً، نصب على التمييز. من الشارح رحمه الله.

4- سورة السجدة 32: 17.

5- من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: 4/17، باب ذكر جمل من مناهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم. روضة الواعظين للفتال النيسابورى: 451، مجلس فى ذكر الحزن والبكاء من خشية الله.

– الذى ملكه – بمعرفة الكثرة، التى هى إمارة للإمكان، الذى يحتوى على شوائب الحدوث والعدم، ولا يقف عند زخارفها – أى الكثرة – وعنى بالزخارف: الإدراكات المتعلقة بالكثرة، والمزخرف الممؤه، وإتّما كانت تلك الإدراكات زخارف؛ لأنّها لا تخلو عن الشبهات الوهمية، لأنّ الوهم له استيلاء فى طريقة المباحثة، فلا يخلو حكم عقلى عن شبهة وهمية وإن ضعفت، بخلاف الصور الفانضة على النفس بعد الرياضة والمجاهدة، فإنّ القوى الحسّية قد سخرت هناك للقوة العقلية، فلا تنازعها فيما يحكم بها، وإنّ ما لم يجز الوقوف عند تلك الزخارف؛ لأنّها المزلفة التى هى محلّ زلّة القدم، بل ينبغى أن يقطع الطالب عن نفسه العلائق الدنيّة، ويزيل عن خاطره الموانع الدنيوية؛ لأنّها تمنع النفس عن التوجّه الكلى إلى المقصد الحقيقى، وتلك الموانع أمّا من الحواس الظاهرة، كالصور الحسنة، والأصوات الطيبة، والروائح الملائمة، والمطعمات المملّدة، والملبوسات اللبّنة، أو الباطنة، كتخيّل تلك الصور، أو توهم محبّة أو مبغضة، أو تعظيم أمر أو تحقيره، أو تمّنى حصول مال أو جاه، أو من القوة الحيوانية، بسبب خوف، أو غضب، أو شهوة، أو انتظار ملذّ، أو قهر عدوّ، أو حذر مؤلم، أو من الأفكار المجازية، كالتفكّر فى أمر غير مهم، أو علم غير نافع، وبالجملة كلّ ما يصير به المطلب الحقيقى محجوباً. والخلوة(1) – عند أهل السلوك(2) – عبارة عن إزالة هذه الموانع. فمريد الخلوة ينبغى أن يختار موضعاً تقلّ فيه الأمور المحسوسة بإحدى الحواس؛ ليسهل عليه

1- قال الشهرزورى: الخلوة هى ترك المحسوسات البدنية، وقطع الخواطر الوهمية والخيالية. شرح حكمة الإشراف: 17، القسم الاول.

2- فى حاشية «ح»: السلوك: هو طلب الكمال.

ارتياض (1) النفس وقهرها، ويعرض بالكآبة عن الأفكار المجازية الراجعة إلى الأمور الفانية، ويتوجه بشرائه (2) إلى المطلب الحقيقي، ويتصد السوانح (3) الغيبية والواردات القدسية، وهو المعنى بالتفكر المرغّب فيه بقوله تعالى (إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (4) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «تفكر ساعة خير من عبادة سبعين سنة» (5) وإلى ما ذكرنا مفصلاً أشار مجملاً بقوله: ويضعف حواسه وقواه

- 1- قال الطريحي: قيل: المراد بالرياضة هنا، منع النفس الحيوانية عن مطاوعة الشهوة والغضب وما يتعلّق بهما، ومنع النفس الناطقة عن متابعة القوى الحيوانية من رذائل الأخلاق والأعمال، كالحرص على جمع المال - إلى أن قال - وجعل طاعة النفس للعقل العملي ملكة لها، على وجه يوصلها إلى كمالها الممكن لها، وإزالة الموانع الدنيوية عن خاطره. مجمع البحرين: 4/210، روض.
- 2- الشراشر: الأثقال، الواحدة شرشرة. يقال: ألقى عليه شرشده، أى نفسه، حرصاً ومحبة. الصحاح للجوهري: 2/696، شرر.
- 3- السوانح: هى العوارض أو الحوادث السماوية. أنظر: لسان العرب لابن منظور: 2/491 مادة، سنح.
- 4- سورة الزمر 39: 42.

5- وردت هذه الرواية فى مصادرنا على لفظين: الأول: عن الحسن الصيقل قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: تفكر ساعة خير من قيام ليلة؟ قال: «نعم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: تفكر ساعة خير من قيام ليلة». قلت: كيف يتفكر؟ قال: «يمرّ بالدار والخربة فيقول: أين بانوك؟ أين ساكنوك؟ مالك لا تتكلمين؟». المحاسن للبرقي: 1/26. كتاب الزهد للحسين بن سعيد الكوفي: 15. مشكاة الأنوار للطبرسي: 81. ورواه الكليني فى الكافي: 2/54 باختلاف يسير. الثانى: عن أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تفكر ساعة خير من عبادة سنة، قال الله: «إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ» الزمر 39: 9. تفسير العياشى: 2/208. ومن كتب العامة فى: مفاتيح الغيب للرازى: 2/407، بفارق عبارة «ستين» بدل «سبعين». طبقات الأولياء لابن الملقن: 1/25، وغيرها من مصادرهم وبألفاظ شتى.

1- في حاشية «ذ»: من شرح الشيخ داوود بن أبي شافين [الشيخ داوود بن محمد بن أبي طالب الشهير بابن أبي شافين - وفي بعض المصادر: شافيز - الجد حفصى البحراني، قال العلامة الأميني: كان من العلماء الكبار، واحد عصره في الفنون كلها، وله في علوم الأدب اليد الطولى وقصائده مشهورة، وكان حاذقاً في علم المناظرة وآداب البحث، وهو الذي تصدّى لمباحثة العلامة الشيخ حسين بن عبد الصمد والد الشيخ البهائي لما قدم البحرين. له شرح على الفصول النصيرية في التوحيد، ورسالة في المنطق وجيزة، وقصائد في رثاء الإمام الحسين عليه السلام مشهورة. توفي سنة 1020هـ تقريباً. أنظر: علماء البحرين للشيخ سليمان الماحوزي: 71، (ضمن فهرست آل بابويه) أنوار البدرين للشيخ علي البلادي: 71، ترجمة «13» الغدير للشيخ الأميني: 237_11/233. أمل الأمل للحر العاملي 2/113، 318. أعيان الشيعة 10: 191/6369]. قال: ومنهم من جعل الرياضة حبس النفس عن متابعة هواها، وقصرها على طاعة مولاها، ويظهر من كلام المصنّف أنّ هذا الحبس مسبّب عن الرياضة، بقوله: ويحبس بالرياضة نفسه الأمانة. وحينئذٍ فالرياضة تذليل النفس، بحيث تصير مسلّمة للعقل، منقادة للطاعة في اقتناء الكمالات العلمية والعملية، راضية مطمئنة، كما قال سيد الأوصياء: «لأروضنّ نفسى رياضة تهشّ معها إلى القرص إذا قدرت عليه مطعوماً، وتقع بالمح مآدوماً» [نهج البلاغة للشيخ الرضى: 74، من كتاب له عليه السلام إلى عثمان بن حنيف الأنصاري، عامله على البصرة.] والرياضة _ على المعنيين _ لا تقع إلا بصبر عظيم، مقترن بتصور غاية خطيرة، ومحبة صادقة، ناشئة عن كمال معرفة، فإن من لا يتصور كمال الغاية لا يصبر في نيلها على تمام المشقّة، ومن لا يعرف لا يحب ولا يصبر على تحمّل الآلام في نيل قربه، وهذا الصبر يسهل بملاحظة الفناء لهذه المشتته المانعة من قربه تعالى، فإنها في نفسها كثرة مشعرة بالعدم؛ لتألقها من أمور لا نفع إلا بها وتعدم بواحدة منها، ولا تزال في الإقطاع، كما قال سيد الأولياء: «إنكم لن تنالوا منها لذّة إلا بفراق أخرى» [نهج البلاغة للشيخ الرضى: 202، من خطبة له عليه السلام في فناء الدنيا، ونص العبارة هكذا: «لاتنالون منها نعمة إلا بفراق أخرى» ووردت بصورٍ أخرى، ولكن ليس كما في الحاشية.]: لعدم اجتماع الأمثال، وبعدها حسرة وندامة لا يمكن استدارتها «كذلك يُريهمُ الله أعمالهم حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ» سورة البقرة 2: 167، ثم قَسَمَ النفس بحسب حالاتها الثلاث، ثم قال: وهذه الحال لا تقع إلا بقطع العلائق الدنيّة، ودفع الموانع الدنيويّة، وإضعاف القوى والحواس المدركة للأمور الفانية العدمية، والتأذّب بسوط التخويف، ومن الناس من لا يلاحظ إلا استحقاقه تعالى للتعظيم، ولا يلاحظ _ في طاعته _ خوفاً من عذاب أليم، ولا رغبة في جنة نعيم، كما قال سيد الأولياء: «ما عبدتك خوفاً من نارك، ولا طمعاً في جنتك، ولكن وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك» [شرح المائة كلمة لأمير المؤمنين عليه السلام لابن ميثم البحراني: 219 باختلافٍ في بعض الألفاظ. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي: 10/157 باختلافٍ واختصار.] جعلنا الله وإياكم من السالكين لهذا المنهج العظيم آمين.

إلى التخيّلات الواهية(1). النفس الإنسانية إذا كانت مسخّرة للقوة البهيمية(2)، بحيث تصير رذائل الأخلاق ملكة لها، تسمّى أمانة(3)؛ لأمرها بالسوء، وإذا كانت حاكمة عليها، متقادة للقوة الملكية بحيث تكون الأخلاق الفاضلة راسخة فيها، تسمّى مطمئنة(4)، وإذا لم يكن شيء منهما ملكة لها، بل تميل إلى الخير تارة وإلى الشرّ أخرى.

1- فى حاشية «ح»: أى الكاذبة.

2- القوة البهيمية: وهى النفس الشهوانية، والى بها الشهوات وطلب الغذاء والشوق إلى اللذات الحسّية، وآلتها التى يستعملها من البدن الكبد. الألفين للعلامة الحلى: 1/250، المائة الثالثة، 79، قوى النفس.

3- النفس الأمانة: هى القوة الحيوانية فى الإنسان، إذا لم تكن طاعتها للقوة العقلية ملكة، فتكون كالبهيمية غير المرتاضة، تدعوها شهواتها تارة وغضبها تارة، فيصدر عنها أفعال مختلفة المبادئ. أنظر: الألفين للعلامة الحلى: 186_1/185، المائة الثانية، الدليل (37).

4- النفس مطمئنة: هى التى لا يصدر منها ذنب أصلاً البتّة، واعتقاداتها صحيحة يقينية من باب العقل. الألفين للعلامة الحلى: 1/187، المائة الثانية، الدليل (38).

وإذا صدر عنها شرٌ لامت نفسها، تسمى اللوامة (1)، ثم مراتب الرياضة أربعة:

أولها: تهذيب الظاهر (2)، باستعمال الشرائع النبوية والنواميس (3) الإلهية.

وثانيها: تهذيب الباطن عن الملكات الرديئة (4)، ونقض آثار شواغله عن عالم الغيب.

وثالثها: ما يحصل بعد الإتصال بعالم الغيب (5)، وهي تحلّى النفس بالصور القدسية الخالصة عن شوائب الشكوك والأوهام.

ورابعها: ما يستحق لها عقيب ملكة الإتصال والإنفصال عن نفسه بالكليّة، وهو ملاحظة جمال الله (6) وجلاله (7)، وقصر النظر على كماله، حتى يرى (8) كلّ قدرة

1- النفس اللوامة: هي التي تلوم النفوس في يوم القيامة على تقصيرهنّ في التقوى، أو التي لا تزال تلوم نفسها وإن اجتهدت في الإحسان. أنظر: تفسير جوامع الجامع للطبرسي: 3/681.

2- في حاشية «ح»: عن ارتكاب القبائح والإخلال بالواجب، باستعمال الشرائع النبوية.

3- في حاشية «ح»: جمع ناموس، والناموس في اللغة: التكلّم في الخلوة. وهنا إشارة إلى تكلّم الله تعالى مع جبرئيل عليه السلام ليبلغه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فالشرائع النبوية والنواميس الإلهية واحد في المعنى، ومختلف في الإعتبار.

4- في حاشية «ح»: أي عيوب الباطن، كالحقد، والحسد، والجهل، وغير ذلك.

5- في حاشية «ح»: هو عالم المجردات، لأنّ النفس مجردة وهي بمقتضى طبيعتها تقتضى الإنجذاب إلى عالمها؛ لأنّها كانت موجودة هناك ثم هبطت منه ثم تتوجّه إليه.

6- في حاشية «ح»: صفاته الثبوتية.

7- في حاشية «ح»: صفاته السلبية.

8- (يرى) سقطت من «ث».

مضمحلة في جنب قدرته تعالى الكاملة، وكلّ علم مستغرق في علمه الشامل، بل كلّ وجود وكمال هو فانض من جنابه(1)، ويوجّه همته بكليتها إلى عالم القدس، ويقصر أمنيته على نيل محلّ الرّوح(2) والأنس، ويسأل الخضوع والإبتهاال من(3) حضرة ذى الجود والأفضال، أن يفتح على قلبه باب خزانة رحمته، وينوره بنور الهداية التي وعده بعد مجاهدته، حيث قال: (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا) (4)، ليشاهد الأسرار(5) الملكوتية والآثار الجبروتية، ويكشف في باطنه الحقائق الغيبية والدقائق الفيضية، فإنّ النفس إذا هدّبت ظاهرها وباطنها عن رذائل الأعمال والأخلاق، وقطعت عوائقها عن التوجّه إلى مركزها الأصلي بمقتضى طباعها، اتّصلت بعالم الغيب للجنسية اتصالاً معنوياً، فينعكس إليها ممّا ارتسمت فيه من النقوش العلمية، فتتحلّى النفس حينئذٍ بالصور الإدراكية القدسية، ثم الإدراكات الفائضة على النفس في هذه المرتبة أقوى من الفائضة عليها عقيب النظر والاستدلال من وجهين:

أحدهما: إنّ الحاصل عقيب النظر(6) لا يخلو عن الشبهات الوهمية؛ لـمّا مرّ من أنّ الوهم له استيلاء في طريق المباحثة، بخلاف تلك الصور القدسية التي ذكرناها؛

1- أنظر: شرح الإشارات والتنبيهات للرازي: 1/6، لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار للرازي: 6، المقدمة.

2- الرّوح بفتح أوله: الراحة والإستراحة والحياة الدائمة. مجمع البحرين للطريحي: 2/353.

3- في «ح» و«ذ»: (من عالم).

4- سورة العنكبوت 29: 69.

5- في «ذ» و«ح»: (الأمور) وفي حاشية «ح»: في نسخة (الأسرار) وكذا بقية النسخ.

6- قوله: (والاستدلال من وجهين: أحدهما، أنّ الحاصل عقيب النظر) لم يرد في «ث».

لاضمحلل القوى الحسّية هناك، وصيرورتها مسخّرة للقوى العقلية، فلا يمكنها المنازعة لها في حكمها.

وثانيها: إنّ الفاض على النفس في هذه المرتبة قد يكون صوراً كثيرة استعدت بصفتها عن الكدورات، وصفاتها عن أوساخ التعلّقات، لأن يفاض عليها تلك الصور، كمرآة صقلت وحودى بها ما فيه صور كثيرة، فإنّه يترأى فيها ما تتسع هي له من تلك الصور، والفاض عليها عقيب النظر هي العلوم التي تناسب تلك المبادئ التي رتبت لتؤدى إلى مجهول، كمرآة صقلت شىء يسير منها فلا يرتسم فيها إلا شىء قليل من الأشياء المحاذية لها، إلا أنّ ذلك الفتح (1) _ أعنى فتح باب خزنة الرحمة على قلب السالك، وكشف الحقائق الغيبية على باطنه _ قباء لم يُحط على قَدْ (2) كلّ ذى قَدْ، ونتائج (3) لم يعلم مقدّماتها (4) جَدّ كلّ ذى جَدّ، بل ذلك

1- قال ملاً خضر الجبلودي: إلا أنّ ذلك المذكور: من عدم قصر الهمة، وعدم إشغال العقل بمعرفة الكثرة، وعدم الوقوف عند الزخارف التي هي مرآة القدم، وتضعيف الحواس المدركة للأمور الفانية، وحبس النفس الأمانة التي تشير إلى التخيّلات الواهية بالرياضة، وتوجيه الهمة بالكلية إلى عالم القدس، وقصر الأمنية على نيل محلّ الروح والأنس، والإشتغال بالسؤال والخضوع والإبتهاال من حضرة ذى الجود والإفضال. قباء... إلى آخره. (حاشية ح).

2- القد: القامة. الصحاح للجوهري: 2/522، قد.

3- قال المقداد: أى واردات وعلوم فيضية. الأنوار الجلالية: 119، الفصل الأول، التوحيد.

4- قال المقداد: أى تلك المجاهدات، وإزالة تلك العلائق وتنحية تلك العوائق، كلّ ذى جَدّ واجتهاد، بل ذلك فضل ومنحة من الجناب القدسى يفيضه على من استعدّ لذلك الفيض، بحكم: من استعدّ استحقّق. لكن ذلك الإستعداد لا يحصل فى الأغلب إلا مع مجاهدات عظيمة، يتعارض فيها إلهامات إلهية، وخواطر شيطانية، إتياب الأولى خطر، والخلاص من الثانية عسر، وينجو «الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى» الأنبياء 101: 21، فلا جرم كان تحصيل العلم بهذا الطريق أعزّ من الكبريت الأحمر، وحيث الحال كذلك، فنسأل الله أن يجعلنا من السالكين لطريقه _ أى الطريق الذى أمر به أنبيأؤه وأولياؤه. الأنوار الجلالية: 119، الفصل الأول، التوحيد.

فضل الله يوتيه من يشاء(1)، جعلنا الله وإياكم من السالكين لطريقه، المستحقين (2) لتوفيقه(3)، المستعدين لإلهام تحقيقه، المستبصرين بتجلّي(4) هدايته وتدقيقه(5)، آمين رب العالمين.

1- اقتباس من سورة المائدة/54.

2- قال المقداد: بالقيام بأوامره، والإنتهاء عند زواجه. الأنوار الجلالية:119، الفصل الأول، التوحيد.

3- قال المقداد: وهو جعل الأسباب متوافقة في حصول مسبباتها، بأن تحصل شرائطها وتنتفى موانعها. الأنوار الجلالية:119، الفصل الأول، التوحيد.

4- في «ث»: (على) بدل من: (تجلّي).

5- قال المقداد: الإستعداد: التهيؤ لحصول الأثر. والإلهام: إلقاء معنى في الزرع بطريق الفيض. والتحقيق: هو جعل الشيء حقاً. والتجلّي: هو الظهور والإنكشاف. والهداية: وجدان ما يوصل إلى المطلوب.

والتدقيق: هو إمعان النظر في الشيء طلباً لتحقيقه. الأنوار الجلالية:119، الفصل الأول، التوحيد.

الفصل الثاني: العدل

إشارة

الفصل الثاني: العدل(1)

تقسيم: للفعل إلى أقسامه الخمسة

تقسيم(2): للفعل إلى أقسامه الخمسة ينتفع به في المباحث.

فنقول: الفعل إما أن يتصرف بأمر زائد على حدوده أو لا، الثاني مثل فعل النائم والساهى(3)، وأما فعل البهائم، فقيل: لا يوصف بحسن ولا بقبیح بالإتفاق، وفعل

1- قال الحبلرودى: لـ ما فرغ من الفصل الأول في التوحيد شرع في الثاني، وقال: الفصل الثاني في العدل، أى في بيان أنه تعالى حكيم عادل لا يفعل قبيحاً ولا يخلّ بواجب، فإن قلت: كونه تعالى عادلاً من جملة صفاته، فلم أفردّها بالذكر وجعلها في فصل على حدة مقابلاً لفصل التوحيد؟. قلت: لاختصاصه بكثرة المباحث الجليّة، وكونه أصلاً لعدّة مسائل شريفة، كحسن التكليف، ووجوب الثواب والعقاب، وغيرهما ممّا سيأتيك بإذن الله تعالى؛ ولهذا صار ثانياً من أصول الدين، وأيضاً هذا إشارة إلى [أنّ] كيفية أفعاله [مغايرة] لـ ما عداه من صفات كماله. (حاشية ح).

2- قال ملاً خضر الحبلرودى: ولـ ما كان معرفة كونه تعالى عادلاً موقوفة على معرفة الواجب والقبیح العقليين، المأخوذين في تعريفه دون غيرهما من أقسام الفعل _ أعنى المنسوب والمكروه والمباح _ صدّر البحث بتقسيم الفعل إليهما، وبيان عقليتهما، ولم يتعرّض لبقية الأقسام، فقال: تقسيم. (حاشية ح).

3- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 280، الفصل الثالث، المسألة الأولى في إثبات الحسن والقبیح العقليين، إرشاد الطالبين للسيوري: 252_253، مباحث العدل.

الصبي مختلف فيه (1)، فمنهم من حكم ما به متّصف بالحسن والقبح؛ لأنّ كلّ فعل إذا وقع على ما ينبغي في نظر العقل فهو حسن. وما كان خلافه فقبیح، مع قطع النظر عن الفاعل، ولهذا حكموا بذلك في أفعال الصبي، ومنهم من قال: إنّ الفعل إنّما يتّصف بالحسن والقبح إذا وقع من فاعل بحيث يليق به وينبغي منه عقلاً، والصبي لا يتصوّر منه ذلك، والحق أنّ اتّصاف الفعل بالحسن والقبح معتبر حين إدراك فاعل نفس الفعل، [مع (2)] قطع النظر عن الحُسن والقبح، بخلاف النانم والسكران والمجنون والبهائم والصبي (3). والأوّل أمّا حسن (4) أو قبیح؛ لأنّ كلّ فعل إمّا أن ينفر العقل منه أو لا، والأوّل قبیح، والثاني حسن، والحسن أربعة أقسام: لأنّه إمّا أن ينفر العقل من تركه أو لا، والأوّل واجب، والثاني مندوب إنّ ترجّح فعله (5)، ومكروه إنّ ترجّح تركه، ومباح إنّ تساوى، ولذلك _ أي ولأنّ القبیح ينفر العقل من فعله، والواجب ينفر العقل من تركه _ يذمّ العقلاء فاعل القبیح وتارك الواجب؛ لارتكابه ما ينفر العقل عنه (6).

1- قوله: (ولا بقبح بالاتّفاق، وفعل الصبي مختلف فيه) لم يرد في «ث».

2- ما بين المعقوفتين أثبتناه ليستقيم السياق.

3- من قوله: (فمنهم من حكم ما به) إلى هنا أثبتناه من «م».

4- (أمّا حسن) لم يرد في «ث».

5- في «ث» زيادة: (على تركه).

6- قال الجبلرودي: ولا يذمّون فاعل غيرهما من أقسام الفعل ولا تاركه؛ لعدم نفوره _ أي العقل _ من شيء منهما _ أي الفعل والترك _ (حاشية ح).

واعلم أنّ مسألة الحسن والقبح العقليين من المسائل الخلافية المشهورة بين العقلاء، فلا بدّ أولاً من تحرير محلّ النزاع؛ ليكون النفي والإثبات واردين على شيء واحد، فنقول: الحسن والقبح يقالان لمعانٍ ثلاث:

الأول: صفة الكمال والنقص، يقال: العلم حسن والجهل قبيح، ولا نزاع في أنّ مدركه العقل.

والثاني: ملاءمة الغرض ومنافرته، فما وافق الغرض يكون حسناً، وما خالفه يكون قبيحاً، وما ليس كذلك لم يكن حسناً ولا قبيحاً، وقد يعبر عنهما بالمصلحة والمفسدة، فيقال: الحسن ما فيه مصلحة، والقبح ما فيه مفسدة، وما خلا عنهما لا يكون شيئاً منهما، وذلك أيضاً عقليّ بحسب اختلاف الإعتبار، فإنّ قتل زيد مصلحة لأعدائه مفسدة لأوليائه.

الثالث: تعلق المدح والثواب عاجلاً وأجلاً، والذمّ والعقاب كذلك، وهذا هو محلّ النزاع، فهو عند الأشاعرة شرعيّ؛ لأنّ الأفعال كلّها متساوية، وليس شيء منها في نفسه بحيث يقتضى مدح فاعله وثوابه ولا ذمّ فاعله وعقابه، وإنّ ما صارت كذلك بواسطة أمر الشارع بها ونهيه عنها. وعند المعتزلة عقليّ، قالوا: للعقل في نفسه _ مع قطع النظر عن الشرع _ جهة محسنة أو مقبحة، ثمّ إنّها قد تدرّك بالضرورة، كحُسن الصدق النافع، وقبح الكذب الضار، وقد تدرّك بالنظر، كقبح الصدق الضار، وحُسن الكذب النافع، وقد لا تدرّك بالعقل أصلاً، لكن إذا ورد به الشرع علم أنّ ثمة جهة محسنة، كصوم آخر يوم من رمضان، أو مقبحة، كصوم أول يوم من شوال. وإذا تقرّرت هذه

المقدّمة فلنرجع إلى ما فى المتن، قال:

أصل: فى الإشارة إلى الخلاف بين الفريقين

أصل: فى الإشارة إلى الخلاف بين الفريقين وإثبات ما هو الحق، فنقول: أنكرت المجترة (1) _ يعنى الأشاعرة القائلين بالجبر _ والفلاسفة الحسن والقبح والوجوب العقلية، قالوا: القبيح عندنا ما نُهى عنه شرعاً، تحريماً أو تنزيهاً، والحسن بخلافه، ولا حكم للعقل فى حسن الأشياء وقبحها، بل الشرع هو المبيّث والمعيّن، ولو عكس الشارع القضية فحسن ما قبحه وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعاً، وانقلب الأمر فصار القبيح حسناً والحسن قبيحاً. وقالت الفلاسفة: لا سبيل للعقل النظرى فى معرفة حُسن الأشياء وقبحها، بل الحاكم بذلك العقل العملى لأهل العدل _ يعنى المعتزلة القائلين بوجوب ثواب المطيع وعقاب العاصى، ولذلك لَقّبوا بأهل العدل _ عليها _ أى على الأحكام العقلية (2). التى هى الحسن والقبح والوجوب _ دلانل لا تخلو عن نوع (3) ضعف، طوينا ذكرها اقتداءً بالمصنّف رحمه الله، والأولى إثباتها _ أى تلك الأحكام _ بالضرورة، لأنّ الاستدلال لا بدّ من انتهائه إليها _ أى الضرورة _ دفعاً للدور والتسلسل. ولـ ما أوردَ هنا اعتراض، بأنّ العلم بحُسن الأشياء وقبحها لو كان ضرورياً لـ ما اختلف فيه العقلاء؛ لعدم الاشتباه فى الأحكام الضرورية، ولما وقع التفاوت بينه

1- قال المقداد: أراد أنّ المجترة أنكرت ذلك مطلقاً، والفلاسفة بالعقل النظرى، والمراد بالنظرى: ما كان متعلّقه ليس للقدرة الإنسانية فيه تصرّف، وبالعملى: ما كان للقدرة الإنسانية فيه تصرّف، ويتمّ به نظام النوع. الأنوار الجلالية: 125، الفصل الأول، التوحيد.

2- (العقلية) لم ترد فى «ث».

3- (نوع) لم ترد فى «ث» و«ص».

وبين العلم بأنَّ الكلَّ أعظم من الجزء، لأنَّ الضروريات لا تتفاوت، والتالى باطل لوجود الاختلاف والتفاوت، فالمقدّم مثله. أشار إلى جوابه، بقوله: وسبب اختلاف العقلاء، والاشتباه فى الحكم المذكور اشتباه ما يتوقف عليه الحكم، من تصوّرات معانى الألفاظ من المحكوم عليه وبه، فإنّه قد لا يتصوّر الأطراف على وجه يكون مناط الحكم، وحينئذٍ يقع الإختلاف، وأمّا إذا تصوّر على الوجه الذى يتعلّق به الحكم فلا، ولا ينافى ذلك الإشتباه الحاصل من عدم تصور الأطراف على ما ينبغى ضروريّة الحكم، لأنَّ التصديق الضرورى(1): هو الذى إذا حصل تصوّر الطرفين حصل الحكم من غير حاجة إلى وسط _ أى دليل _ لأجل الحكم، بل إن توقّف على نظر وكسب يكون ذلك لأجل التصوّرات التى فى الأطراف، ومحلّ النزاع _ يعنى الحكم بحسن الشىء أو قبّحه _ كذلك ضرورى بالمعنى المذكور، فإنّ من تصوّر حقيقة الواجب والقبّح، وتصور معنى نفور العقل؛ يحكم بالضرورة بنفور العقل عن ترك الأول _ أى الواجب _ وفعل الثانى _ يعنى القبّح _ من غير توقّف على أمر آخر، من دليل أو حدس(2) أو تجربة، وأمّا حديث التفاوت، فجوابه: إنّ ذلك بسبب ألف النفس ببعض الضروريات، وهى لمألوفها متى ورد عليها أقبل، وبمأنوسها كلّمها وجده أميل.

أصل: فى بيان أنه تعالى لا يفعل القبيح

أصل: فى بيان أنه تعالى لا يفعل القبيح ولا يترك الواجب.

والأمة اجمعت على ذلك، فالأشاعرة من جهة أنه لا قبيح منه ولا واجب عليه،

1- أنظر: قواعد المرام للبحرانى: 21، القاعدة الأولى، الركن الأول، البحث الأول، كشف المراد للعلامة الحلى: 205، الفصل الخامس، المسألة الثانية عشر.

2- الحدس: هو سرعة انتقال الذهن من المبادئ إلى المطالب. إرشاد الطالبين: 100، أقسام العلم الضرورى.

فلا يتصوّر منه فعل قبيح ولا ترك واجب(1).

وأما المعتزلة فمن جهة أنّ ما هو قبيح منه يتركه وما يجب عليه يفعله(2)، والدليل على ذلك أنّ واجب الوجود قادر، عالم بتفاصيل جميع الأشياء، ومن جملتها القبانح وترك الواجبات، فيكون عالماً بتفاصيل القبانح وترك الواجب(3)، وهو مستغن عن فعل القبانح وترك الواجب(4)؛ لـمّا تقدّم من الأصول في المباحث السابقة، من أنّه غنىّ بالإطلاق عن الغير في ذاته وصفاته، وكلّ من كان كذلك _ أى عالماً بالقبيح من حيث هو قبيح، مستغنياً عنه _ يستحيل عليه فعل القبيح وترك الواجب بالضرورة، وإلا يلزم السفه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً(5).

ينتج من(6) ترتيب المقدمات المذكورة، أنّ الواجب لا يفعل القبيح، ولا يخلّ بالواجب _ أى لا يتركه _ وهو المطلوب.

أصل: في بيان أفعال العباد

أصل: في بيان أفعال العباد هل هي واقعة بقدرتهم أو بقدرة الله تعالى؟

قالت الشيعة وجمهور المعتزلة: الأفعال التي تصدر من عبدهم هم موجودها

1- أنظر: كتاب الإرشاد للجويني: 234، فصل: أنّه لا واجب عقلاً على العبد أو الله، نهاية الإقدام للشهرستاني: 381، القاعدة السابعة عشر: في التحسين والتقبيح.

2- أنظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 35، في أنّه عزّ وجلّ عادل.

3- في «ص»: (الواجبات).

4- قوله: (وهو مستغن عن فعل القبانح وترك الواجب) لم يرد في «ث».

5- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 283، الفصل الثالث، المسألة الثانية.

6- قوله: (ينتج من) لم يرد في «ث».

بالإختيار _ أى هى واقعة بقدرتهم وحدها على سبيل الإستقلال بلا إيجاب، بل إختيار؛ وذلك لأنها _ أى تلك الأفعال _ تحصل منهم بحسب دواعيهم وإرادتهم بالضرورة، فإنَّ من رام دفع حجر فى جهة، إندفع إليها بحسب قصده وإرادته، وكلَّ من حصل منه الفعل بحسب داعيه وإرادته، فهو موجدُه(1).

وعند الفلاسفة _ وواقفهم فى ذلك إمام الحرمين من الأشاعرة(2) _: إنَّ العبيد هم موجدوها بالإيجاب وامتناع التخلف، بقدره يخلقها الله تعالى فى العبد، إذا قارنت حصول الشرانظ وارتقاع الموانع(3). وعند المجترة: أوجدها الله فيهم _ أى فى العبيد _، فالأفعال عندهم واقعة بقدره الله تعالى وحدها، وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله سبحانه جرى عادته بأنَّه يوجد فى العبد قدرة وإختياراً، فإذا لم يكن هناك مانع أوجد فيه فعل المقدر مقلداً لهم، فيكون فعل العبد مخلوقاً لله(4)، إذ لا مؤثّر عندهم فى الوجود إلا الله تعالى. وقالت طائفة: هى واقعة بالقدرتين معاً. ثم اختلفوا.

1- أنظر: رسائل الشريف المرتضى: 10/135، جوابات المسائل الطبرية، المسألة الأولى، شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار: 223_224، 226_227، فصل فى خلق الأفعال، كنز الفوائد للكراچكى: 1/112، قبح التكليف بما لا يطاق، فصل فى أنَّه تعالى يخلق أفعال العباد.

2- قال الفتازانى: المشهور فيما بين القوم، والمذكور فى كتبهم، أنَّ مذهب إمام الحرمين: إنَّ فعل العبد واقع بقدرته وإرادته إيجاباً، كما هو رأى الحكماء، وهذا خلاف ما صرَّح به إمام الحرمين فيما وقع إلينا من كتبه، شرح المقاصد للفتازانى: 4/224.

3- أنظر: كتاب الإرشاد للجوينى: 174_176، فصل: ليس العبد مخترعاً.

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستانى: 36، الفصل الثانى الجبرية.

فقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني(1): تقع بمجموع القدرتين، على أن يتعلّقاً جميعاً بالفعل نفسه، وجوّزَ اجتماع المؤثّرَين على أثر واحد.

وقال القاضي أبو بكر: على أن تتعلّق قدرة الله تعالى بأصل الفعل، وقدرة العبد بصفته من كونه طاعة أو معصية، كما في لطم اليتيم تاديباً وإيذاءً، فإذا ذات اللطم واقعة بقدرة الله وتأثيره، وكونه طاعة على الأول، ومعصية على الثاني بقدرة العبد وتأثيره. واحتجّ أبو الحسين البصرى على المذهب الأول بالضرورة _ أى يزعم أنّ العلم بذلك ضرورى، ولا حاجة إلى الاستدلال _ وذلك لأنّ كلّ أحد يجد في نفسه التفرقة بين حركتى المختار والمرتعش، والصاعد إلى المنارة والهاوى منها، ويعلم أنّ الأولين من هذين القسمين يستندان إلى دواعيه واختياره، وأنّه لولا تلك الدواعى والاختيار لم يصدر عنه شيء منهما، بخلاف الآخرين(2).

إذ لا مدخل في شيء منهما لإرادته وداعيه، بل الحيوانات العجم تفرّق بين مقدورها وغير مقدورها فكيف بالإنسان، ولهذا يقصد الحمار طفر الجدول الضيّق دون الواسع، وليس ما ذكره أبو الحسين ببعيد، فيكون إنكاره سفسطة مصادمة

1- هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهراّن أبو إسحاق الإسفرائيني، الأصولي، المتكلم، الفقيه الشافعي، إمام أهل خراسان. صتّف كتاب جامع الحلى في أصول الدين. وبنيت له بنيسابور مدرسة مشهورة. حكى عنه أبو القاسم القشيري أنّه كان لا يجوّز الكرامات، وهذه زلّة كبيرة. وتوفى في نيسابور. تاريخ الإسلام للذهبي: 440_28/436.

2- الممل والنحل للشهرستاني: 41، الفصل الثالث، الأشعرية، وانظر: غاية المرام للآمدى: 182، القانون الخامس، القاعدة الأولى: في أنّه لا خالق إلاّ الله. كشف المراد للعلامة الحلى: 285_286، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة السادسة.

للضرورة، وإن تنزّلنا عن دعوى الضرورة في هذا المطلب واستدللنا عليه، قلنا: لو كان فعل العبد بمحض قدرة الله، من غير تأثير لقدرة العبد، لجاز تحرك الجبل العظيم باعتماد الضعيف، وعدم تحرك الخردلة باعتماد القوى في الغاية، بأن يخلق الله الحركة في الجبل دون الخردلة، وإنه مكابرة. ونقول أيضاً: إن وجد شيء من القبائح في العالم، فالعبيد موجدوا أفعالهم بالقدرة والإختيار، والملزوم _ أعنى وجود شيء (1) من القبائح _ ثابت بالضرورة، وباعتراف الخصم أيضاً، فكذا اللازم يكون ثابتاً.

بيان الملازمة: إنا بيّنا أنّ فعل القبيح محال على الواجب، فيكون فاعله _ أي القبيح _ غيره _ أي غير (2) الواجب _ وإذا ثبت أنّ فاعل القبيح هو العبد، فكذا فاعل الحسن؛ لعدم القائل بالفصل (3). ولأنّنا نعلم بالضرورة أنّ فاعل القبيح هو فاعل الحسن لا شخصاً آخر، فإنّ الذي كذّب هو الذي صدّق، والمنازعة فيه مكابرة.

وعن الحسن البصرى (4): بعث الله محمّداً صلى الله عليه وآله وسلم إلى العرب

1- قوله: (وجود شيء) لم يرد في «ث».

2- (غير) لم ترد في «ث».

3- في حاشية «ع»: بالفصل بين الفاعلين، بأن يقول: فاعل الحسن غير فاعل القبيح، ويقول: فعل القبيح من العبيد، والحسن من الله تعالى.

4- لم يرد قول الحسن البصرى _ هذا _ إلا في مصادر العامة، مجرداً من اللقب، وربما هو الذي دعا البعض إلى الظنّ أنّه الإمام الحسن عليه السلام.

وهم قَدْرِيَّة، يَحْتَمِلُونَ ذُنُوبَهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَيَصَدِّقُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِرَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا) (21)(2). وقد عرفت معنى القَدْرِيَّة، ومن الموصوف بها.

ولمّا كان إسناد فعل القبانح إلى الله تعالى أمراً شنيعاً، حاول الأشعري مفرّاً منه، فقال: الفعل يخلق الله وكسب العبد(3)، ومعناه: إنّه جرت عادة الله بأن يوجد في العبد قدرة واختياراً، ويوجد فيه فعله المقذور مقارناً لهما، فيكون فعل العبد مخلوقاً لله تعالى مكسوباً للعبد، والمراد بكسبه إياه: مقارنته لقدرته وإرادته، من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده، سوى كونه محلاً له. فأشار المصنّف إلى جوابه بقوله: والذي أثبتته أبو الحسن الأشعري في العبد وسمّاه بالكسب، وأسند وجود الفعل وعدمه إلى الله خلقاً، وإلى العبد كسباً، ولم يجعل للعبد شيئاً من التأثير، غير معقول عند التحقيق والتفتيش، فإنّنا نقول له: إن كان للعبد تأثير في وجود الفعل وتسمّيه كسبياً، فقد صدر من العبد فعل إختياري، فبطل قولك: لا مؤثّر في الوجود إلا الله، وإن لم يكن له تأثير أصلاً، ويكون الفعل بمحض قدرة الله تعالى، فقد لزمك القول بالجبر وإسناد القبيح إلى الله، فلا فائدة في إثبات المعنى الذي تسمّيه كسباً، إلا تطويل المسافة بلا طائل.

شبهة: للمجبرة والجواب عنها

شبهة(4) للمجبرة في دعواهم _ هذه _ وجواب عنها.

1- سورة الأعراف 7: 28.

2- الكشاف للزمخشري: 2/75، وعنه في تفسير البحر المحيط للاندلسي: 4/286.

3- أنظر: الملل والنحل: 41، الفصل الثالث، الأشعرية.

4- قال ملاً خضر الجبلرودي: وهي معارضة لـ ما استدللنا به من الدليل العقلي على الإختيار. (حاشية ح).

قالت المجترة: إن كانت القدرة والإرادة في العبد من الله تعالى _ والحال إنَّه بعدمهما يمتنع الفعل، ومعهما يجب _ فالفعل صادر من الله تعالى، والملزوم _ أعنى القدرة(1) والإرادة من الله _ ظاهر الثبوت باتفاق الخصم، فكذا اللازم(2) ثابت.

والجواب عن الشبهة(3): إنَّه لا يلزم من كون آلة الفعل _ أى القدرة والإرادة _ من الله أن يكون الفعل منه(4)، غاية ما فى الباب إنَّه يتخيَّل ويتوَهَّم منه(5) الإيجاب(6)، بأن يكون الفعل واجب الصدور من العبد بقدرته، ولا يكون له اختيار فى تركه، كالنار فى الإحراق، وليس هذا مذهبكم. أمَّا الجبر الذى هو مذهبكم، بأن يكون الفعل بمحض قدرة الله تعالى، من غير تأثير لقدرة العبد أصلاً، فلا يلزم منه(7)، ويمكن دفع الإيجاب أيضاً بأن نقول: إنَّ كون آلة الفعل(8) من الله تعالى

1- فى حاشية «ح»: وهذا هو المقدم. وفى «ث»: (كون القدرة).

2- فى حاشية «ح»: وهو التالى.

3- قال الحبلرودى: تقرير الجواب: إنَّه سلّمنا أنَّ القدرة والإرادة _ واللّتان هما آلة الفعل _ من الله تعالى، لكنّ الملازمة التى ادّعيتم ممنوعة، وسند المنع إنَّه لا يلزم... إلى آخره. (حاشية ح).

4- قال الحبلرودى: مباشرة، وإلا لزم كون الحدّاد مباشراً قريباً، لقتل كلّ من قتل بسيفٍ صَعَّه، وهو باطل ضرورة. (حاشية ح).

5- فى حاشية «ح»: أى ممّا ذكر.

6- قال ملاً خضر الحبلرودى: الذى هو مذهب الفلاسفة، من أنَّ الله تعالى يُوجد فى العبد القدرة والإرادة، ثم تلك القدرة والإرادة يوجبان الفعل. (حاشية ح).

7- قال الحبلرودى: ولا يتخيَّل منه، ولا يدلُّ عليه أصلاً. (حاشية ح).

8- فى حاشية «ح»: التى هى القدرة والإرادة.

مسلم، إلا أن (1) فعل العبد تابع لداعيه وإرادته بالضرورة، فيكون فعله باختياره؛ لأن لا- نريد بالاختيار إلا هذا القدر - أعنى كون الفعل تابعاً لإرادته وداعيه - ويعد ظهور كون فعله - أى العبد - تابعاً لداعيه وإرادته، أن سموه إيجاباً؛ لكون الآلات من القدرة والإرادة صادرة من الله تعالى (2)، كان ذلك منازعة في مجرد التسمية لا في المعنى، فإننا نقول: العبد مختار في فعله، بمعنى أن فعله تابع لقدرة وإرادته، وأنتم تقولون: إنه غير مختار، بمعنى أن قدرته مخلوقة لله تعالى، ولا- مضايقة فيها - أى في التسمية - إذ لكل أحد أن يصطلح على ما يشاء، ولو قالوا - يعنى المجبرة - في تقرير الشبهة: إن الله تعالى خلق العبد فوجد منهم الفعل، ولو لم يخلقهم ل- ما كانت الأفعال - أى ل- ما وُجدت - ول- ما خلقهم كانت وثبتت الأفعال منهم، فيكون هو تعالى فاعلاً بعيداً لها - أى لتلك الأفعال - لأن فاعل السبب هو فاعل المسبب، كان جواب لوفى قوله: ولو قالوا مثل قولهم الأول في إيهام الإيجاب دون الجبر، وأسهل في ذلك، ولم يحتج إلى إثبات أن القدرة والإرادة من الله تعالى (3)، لكن لا- يخفى على العاقل ما فيه من الضعف (4): لأن الكلام في المباشر القريب للأفعال، هل هو الله

1- قال الحبلرودي: أى إلا أن الإيجاب المشهور - الذى هو: عبارة عن عدم تخلف الفعل عن الفاعل، بشرط أن لا يكون مسبقاً بقصد وداع وإرادة، كالإشراق والإحراق بالنسبة إلى الشمس والنار - غير لازم؛ لأن فعل العبد... إلى آخره. (حاشية ح).

2- قال الحبلرودي: ولزوم وجود الفعل بوجودها وامتناعه مع عدمها. (حاشية ح).

3- فى حاشية «ح»: دونهم، بخلاف الأول لاحتياجه إلى إثبات ذلك.

4- قال الحبلرودي: والفساد وعدم دلالته على الجبر أصلاً، بل المتخيل منه الإيجاب المجاب عنه: بأن فاعل السبب ليس فاعل المسبب الأول. (حاشية ح).

تعالى أو العبيد؟ فإثبات أن مباشرة العبيد هو الله تعالى نصب الدليل في غير محل النزاع، فيكون باطلاً(1).

شبهة: أخرى لهم والجواب عنها

شبهة أخرى لهم في هذه الدعوى، وجواب عنها.

قالوا أيضاً: علمه تعالى متعلق بفعل العبد لا محالة، فما عليم عدمه يمتنع صدوره عن العبد؛ وإلا يلزم أن يكون علمه جهلاً، وما عليم وجوده فهو واجب الصدور عن العبد، فيكون تركه ممتنعاً، إذ لو فرض تركه من العبد لزم كون علمه تعالى جهلاً، والألازم _ أعنى إنقلاب علمه جهلاً _ محال، فالملزوم _ يعنى ترك العبد ما علم الله وجوده، أو فعل ما علم عدمه _ مثله في البطلان، وإذا كان تركه من العبد أو فعله ممتنعاً، كان العبد مجبوراً في فعله، وهو المطلوب(2).

قال الإمام الرازى: ولو اجتمع جملة العقلاء، لم يقدروا على أن يوردوا على هذا الوجه حرفاً، إلا بالتزام مذهب هشام(3)، وهو أنه تعالى لا يعلم الأشياء قبل وقوعها(4).

قلنا في جوابهم: هذا الذى ذكرتم أيضاً يوهم الإيجاب، بأن يكون الفعل صادراً عن العبد، بحيث لا يقدر على تركه، وأما الجبر الذى تدعونه وهو أن يكون(5) الفعل

1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 286، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة السادسة.

2- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 285، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة السادسة.

3- هشام بن عمرو الفوطى المعتزلى، الكوفى، مولى بنى شيبان، كان من أصحاب أبى الهذيل ثم تركه، وهو من أهل البصرة، توفى سنة 226 هـ، راجع رأيه المذكور فى المتن فى كتاب الملل والنحل: 31_ الهشامية، وأنظر: الفهرست لابن النديم: 214، سير أعلام النبلاء للذهبي: 10/547.

4- أنظر: شرح المواقف للجرجاني: 8/173، المرصد السادس: فى أفعاله تعالى، المقصد الأول.

5- (يكون) لم يرد فى «ث».

صادراً من الله تعالى من غير تأثير للعبد فلا يلزم من هذا، ويلزمهم أيضاً مثله _ أى مثل هذا الكلام _ لإثبات الإيجاب في فعل البارئ تعالى، فنقول: كُلمّا علم الله عدمه من أفعال نفسه فهو ممتنع الصدور منه تعالى، وما علم وجوده فهو واجب الصدور عنه تعالى، وإلا يلزم الانقلاب المذكور، ولا مخرج لفعل الله عنهما، فيبطل الإختيار، إذ لا قدرة على الواجب والممتنع فلا يكون الواجب فاعلاً مختاراً، وكلّما أجابوا به عن هذا النقض فهو جوابنا عن شبهتهم، على إنّما نزيد على ذلك، ونقول في حلّ الشبهة: العلم لا يكون علماً إلا إذا طابق المعلوم، فيكون تابعاً للمعلوم، بمعنى أنّهما يتطابقان، والأصل في هذه المطابقة هو المعلوم، ألا ترى أنّ صورة الفرس مثلاً على الجدار إنّما كانت على هذه الهيئة المخصوصة؛ لأنّ الفرس في حدّ نفسه هكذا، ولا يتصوّر أن ينعكس الحال بينهما، فالعلم بأنّ زيداً سيقوم غداً إنّما يتحقّق إذا هو في نفسه بحيث يقوم فيه دون العكس، فلا مدخل للعلم في وجوب الفعل (1) وامتناعه، وسلب القدرة والإختيار، وإذا كان العلم تابعاً للمعلوم بالمعنى المذكور، فلو كان مؤثراً في المعلوم، كان المعلوم أيضاً تابعاً له فيدور، وإذا لم يكن العلم مؤثراً في الفعل وجوداً وعدمًا لم يلزم الإيجاب.

هداية: أنّ القائلين بكون العبد مختاراً

هداية: أعلم أنّ القائلين بكون العبد مختاراً في فعله لم يدعوا أنّ جميع الأفعال الحسنة صادرة منه، بل منها ما يصدر عن الله تعالى، ومنها ما يصدر عنه، فالمصنّف رحمه الله أراد أن يشير إجمالاً إلى (2) ما يصدر عن كلّ منهما، فقال: إذا ثبت أنّ للعبد فعلاً

1- في «ث»: (وجوبه) بدل من (وجوب الفعل).

2- قوله: (ما يصدر عنه، فالمصنّف رحمه الله أراد أن يشير إجمالاً إلى) لم يرد في «ث».

اختيارياً، فكلّ فعل يستحقّ به العبد مدحاً كالطاعات، أو ذمماً كالمعاصي، أو يحسُن أن يقال له: لمّ فعلت كذا؟ فهو فعله صدر عنه، وما عداه من الأفعال، ممّا لم يستحقّ به مدحاً، أو ذمماً، أو لم يحسُن أن يقال له: لمّ فعلت كذا ككونه حَسْبُ الصورة، طَيِّب الصوت، رَشِيق القد، وأضداد ذلك، فهو فعله تعالى لا اختيار للعبد فيها أصلاً.

أصل: في بيان أن الله تعالى هل يفعل لغرض

أصل: في بيان أن الله تعالى هل يفعل لغرض أو لا؟.

ذهبت الأشاعرة (1) والحكماء (2)(3) إلى أن أفعاله ليست معلّلة بالأغراض، وخالفهم في ذلك المعتزلة والشيعة، واختاره المصنّف واستدلّ عليه بأنّه إذا ثبت أن فعل الباري تبع لداعيه، والداعي هو العلم بمصلحة الفعل أو الترك، فأفعاله تعالى لم تخلو عن المصالح، التي صار العلم بها داعياً للفاعل إلى الإيجاد أو الترك، دفعاً للترجيح من غير مرجّح، وقولنا: أفعاله تعالى لم تخل عن المصالح، - أي إنّه إنّما يفعل لغرض وحكمة، باعثة على الفعل، مرجّحة لأحد طرفي الفعل على الآخر. احتجّ الأشاعرة بأنّه لو كان فعله تعالى لغرض من تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة، لكان هو ناقصاً في ذاته، مستكملاً بتحصيل ذلك الغرض؛ لأنّه لا يصلح غرضاً للفاعل إلا ما هو أصلح له من عدمه، وهو معنى الكمال (4). أجاب عنه: بأنّه إذا ثبت أنه تعالى

1- أنظر: المواقف للأبيحي: 331، الموقف الخامس، المرصد السادس، المقصد الثامن: في أن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض.

2- (والحكماء) أثبتناه من «ث» و«ص».

3- أنظر: التعليقات لابن سينا: 53، 59.

4- أنظر: نهاية الإقدام للشهرستاني: 397_400، القاعدة الثامنة عشر، تسليك النفس إلى حضيرة القدس للعلامة الحلي: 172، المرصد السادس، المطلب الخامس: في التعليق، كشف المراد للعلامة الحلي: 284، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة الرابعة: في أنّه يفعل لغرض.

كامل، ومستغني عن الغير في ذاته وصفاته، فتلك المصالح التي صار العلم بها داعياً له إلى الفعل، لم تعد إليه؛ لتعاليه عن الضرر والانتفاع، بل تعود إلى عبيده وهو الإحسان إليهم، بتحصيل مصالحهم ودفع مفسدهم، ولا محذور في ذلك، وإذا ثبت أن أفعاله تعالى صادرة عنه لمصالح تعود إلى عبيده، ثبت بطريق العكس أن كل ما فيه فساد بالنسبة إليهم لم يصدر عنه

تبصرة: في أنه تعالى لا يأمر بالقيح ولا يرضى به

قد بينا فيما تقدم في بحث الصفات، حقيقة إرادته تعالى لأفعال نفسه، وأنها: عبارة عن علمه بما في الفعل من المصلحة. وأما إرادته لأفعال عبيده فهو أمرهم بها، وكراهته نهيم عنها، والتفصيل: إن فعل العبد إن كان واجباً يريد الله وقوعه ويكره تركه، وإن كان حراماً فبعكسه، والمندوب يريد وقوعه ولا يكره تركه، والمكروه عكسه، وأما المباح وأفعال غير المكلف فلا تتعلق بها إرادته ولا كراهته، والأمر بالقيح يتضمن الفساد، لأنه يؤدي إلى اختلال نظام النوع المطلوب في غرض الحكيم، ولأنه مما يجزئ إلى نسبة الجهل والسفه إلى الأمر، فلا يأمر الله العبيد به، وقد بينا فيما سبق أنه لا يفعل القبيح، فلا يرضى به _ أي بالقيح _ لأن الرضا به قبيح كفعله، هذا مذهب الشيعة (1) والمعتزلة (2). وذهب الأشاعرة إلى أنه تعالى

1- أنظر: الإعتقاد في شرح واجب الإعتقاد للمقداد السيوري: 75، الركن الثاني: في العدل.

2- أنظر: النافع يوم الحشر للمقداد السيوري: 68.

مريد لجميع الكائنات، وكلها واقعة بمشيئة الله وإرادته غير مريد لـ ما لا يكون (1)، فمنهم من لا يجوز إسناد الكائنات إليه مفضلاً، فلا يقال أراد الله الكفر أو الفسق لإيهامه الكفر، وهو: أن الكفر أو الفسق مأمور به، لـ ما ذهب بعض العلماء من أن الأمر هو نفس الإرادة، وعند الإلتباس يجب الرجوع إلى التوقيف من الشارع (2). ولا توقيف في الإسناد تفصيلاً، وذلك كما يصح بالنص والإجماع أن تقول خالق كل شيء، ولا يصح أن تقول خالق القاذورات وخالق القردة والخنازير، كما يقال له كل ما في السماوات والأرض، ولا يقال له الزوجات والأولاد، لإيهام إضافة غير الملك إليه؛ لأنه لو كان الكفر أو الفسق مراد الله لكان الإتيان به موافق لمراد الله تعالى، فيكون طاعة مثاباً به، وإنه باطل بالضرورة من الدين؛ وأيضاً لو كان الكفر مراد الله، موافقاً لقضائه (3). والرضا بالقضاء واجب إجماعاً، لكان الرضا بالكفر واجباً وهو باطل، لأن الرضا بالكفر كفر إثمافاً، والآيات الدالة على أنه تعالى لا يريد القبائح أكثر من أن تحصي (كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا) (4) والمكروه لا يكون مراداً (وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ) (5) (وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ) (6) (وَلَا يَرْضَى

1- أنظر: شرح صحيح مسلم للنووي: 17/147. التفسير الكبير للرازي: 28/30.

2- (الشارع) سقطت من «ذ».

3- في «ث»: (بقضائه).

4- سورة الإسراء 17: 38.

5- سورة غافر 40: 31.

6- سورة البقرة 2: 205.

لِعِبَادِهِ الْكُفْرُ(1) (سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا) (2). أسندوا إشراكهم بإرادة الله، وقالوا: لو أراد عدم إشراكنا لـ ما أشركنا _ كما يقول الأشاعرة(3) _ ثم إنّه تعالى ردّ عليهم وذمهم بقوله (كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) (4).

وأما ما روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»(5)، فليس على إطلاقه بل مخصوص بأفعال نفسه.

تفسير لمتشابهات جاءت في الآيات والأحاديث، تُوهم إسناد الشر والقيح(6) إليه تعالى. ما ورد أنّه: mخالق الخير والشر(7)n، أُريد بالشر: ما لا يلائم الطبع، وإن كان مشتقاً على مصلحة(8)، لا ما كان قبيحاً خالياً عن المصلحة، فإنّ الشر يطلق على معنيين: أحدهما: غير الملائم للطبع، كخلق الحيوانات المؤذية، والثاني: ما يكون

1- سورة الزمر 39: 7.

2- سورة الأنعام 6: 148.

3- أنظر: شرح مسلم للنووي: 17/147. التفسير الكبير للرازي: 28/30.

4- سورة الأنعام 6: 148.

5- الكافي للكليني: 8/82. الأمالي للصدوق: 577.

6- في «ث»: والقبح.

7- المحاسن للبرقي: 1/38. الكافي للكليني: 2/515, 516.

8- قال الجبلرودي: واعلم أنّ الموجودات ليست من حيث هي موجودات بشور، وإنّما هي شور بالقياس إلى الأشياء العادمة كمالاتها لا لذواتها، بل لكونها مؤذية إلى تلك الأعدام، والشور أمور إضافية مقيسة إلى أفراد أشخاصها معيّنة، وأما في أنفسها، وبالقياس إلى الكل، فلا شر أصلاً. (حاشية ح).

مستلزماً للفساد، والمنفى عن الله تعالى الشرّ بالمعنى الثانى دون الأول(1). قال الحكماء: الموجود إما خير محض لا شرّ فيه أصلاً، كالعقول والأفلاك، وأما الخير غالب عليه كما فى عالم العناصر، فإنّ المرض _ مثلاً _ وإن كان كثيراً فالصحة أكثر منه، ولا يمكن تنزيه هذا العالم عن الشرور بالكلية؛ لأنّ ما برأ عن الشرور كلّها هو القسم الأول، وكلامنا فى الخير الكثير الذى يلزمه الشرّ القليل، وقطع الشىء عن لازمه محال، وحينئذٍ كان الخير واقعاً بالقصد الأول، والشرّ واقعاً بالتبعية والقصد الثانى، وإنّ ما التزم فعل ما غلب خيره؛ لأنّ ترك الخير الكثير لأجل الشرّ القليل شرّ كثير(2)، فليس من الحكمة ترك(3) المطر الذى به حياة العالم، لنألا ينهدم به دور معدودة، أو لا يتألّم به سانح فى البرّ والبحر، هذا واعلم أنّ قضاء الله عند الأشاعة: هو إرادته الأزلية، المتعلقة بالأشياء على ما هى عليه، فيما لا يزال. وقدره: إيجاده إياها على قدر مخصوص وتقدير معيّن، فى ذواتها وأحوالها(4). وعند الحكماء، القضاء: عبارة عن علمه تعالى بما ينبغى أن يكون عليه الوجود، حتى يكون علماً(5) على أحسن النظام، وهو المسمّى عندهم، بالعناية:

- 1- قال المألا صالح المازندراني: قوله «إني أنا الله خالق الخير والشر»، أى مقدّرهما، أو خالق النور والظلمة، أو خالق الحياة والموت، أو خالق الغنى والفقر، والصحة والمرض، وغيرهما من الصفات المتضادة. شرح أصول الكافي لمحمد صالح المازندراني: 10/113.
- 2- أنظر: الإشارات والتبهيّات لابن سينا: 333_335، علم الطبيعة وما قبله، النمط السابع: فى التجريد، فصل 23.
- 3- قوله: (الخير الكثير لأجل... من الحكمة ترك) لم يرد فى «ث».
- 4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 41.
- 5- (علماً) لم يرد فى «ث».

التي هي مبدأ لفيضان الموجودات، من حيث حملها على أحسن الوجوه(1). والقدر: عبارة عن خروجها إلى الوجود العيني بأسبابها، على الوجه الذي تقدّر في القضاء(2)، وإليه يشير قوله تعالى: (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ)(3). والمعتزلة والشيعة ينكرون القضاء والقدر في الأفعال الاختيارية الصادرة عن العباد، ويثبتون علمه تعالى بهذه الأفعال، ولا يسندون وجودها إلى ذلك العلم، بل إلى اختيار العباد وقدرتهم(4). قال المصنّف في التجريد: القضاء والقدر إن أُريدَ بهما خلق الفعل لزم المحال - يعني إسناد القبايح إلى الله تعالى - وإن أُريدَ معنى الإيجاب والإلزام صحّ في الفعل الواجب خاصة دون غيره من الأفعال، وإن أُريدَ معنى الإعلام والتبيين صحّ في جميع الأشياء(5).

تبصرة: في بيان حسن التكليف

تبصرة(6): في بيان حسن التكليف. وهو مأخوذ من الكلفة بمعنى المشقة،

1- أنظر: الإشارات والتنبيهات لابن سينا: 333، علم الطبيعة وما قبله، النمط السابع: في التجريد، فصل 22.

2- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 214_215، الباب الخامس، الفصل الرابع، المسألة التاسعة. شرح المواقف للجرجاني: 8/201، الموقف الخامس، المرصد السادس، المقصد الرابع، خاتمة.

3- سورة الحجر 15: 21.

4- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 22، المعتزلة، قواعد المرام في علم الكلام للبحراني: 109_110، القاعدة الخامسة، الركن الأول، البحث الثالث. كشف المراد للعلامة الحلّي: 294، الفصل الثالث، المسألة الثامنة في القضاء والقدر.

5- أنظر: تجريد الاعتقاد لنصير الدين الطوسي: 200، المقصد الثالث، الفصل الثالث، القضاء والقدر.

6- قال ملا خضر الحبلرودي: لـ ما كان غرض المصنّف في هذه التبصرة دفع الإيراد على أنّ القبيح ليس بإرادته تعالى، كالتفسير المتقدّم عليها، لا بيان التكليف الذي هو من فروع العدل، كما توهمه جماعة، ترك التعرض لبيان شرائط التكليف وغيرها من مباحثه، وإن شئت ذلك فاستمع لـ ما يتلى عليك. شرائط حسن التكليف عشرة: أ - إنتفاء المفسدة: بأن لا يكون التكليف موجّباً للإخلال بتكليف آخر، أو للضرر بمكلف آخر مثلاً، لأنّ تحقق المفسدة قبيح. ب - تقدّم التكليف على المباشرة: إذ لا يكتفى بمجرد صدور الفعل، بل لا بدّ من أن يكون على جهة الإمتثال. ج - إمكان الفعل المكلف به، إذ لا تكليف بالمتنع لذاته والواجب لذاته؛ لعدم المقدورية فيهما، فالمطلوب لا يكون إلا ممكناً. د - أن يكون ما كلف به متصفاً بالمنع من الترك، فلا يكون المباح ولا الحرام مكلفاً به. هـ - علم الأمر بصفات الفعل المكلف به من حسننها وقبحها، لنّلا يخطأ في التكليف. و - علم الأمر أيضاً بقدر ما يستحقّ المأمور على الإتيان به من الثواب والعقاب آجلاً وعاجلاً. ز - امتناع القبيح عليه، لنّلا يخلّ بإثابة المستحقّ للثواب. ح - قدرة المكلف على الإتيان بما كلف به، حتى يمكنه الإتيان به. ط - علم المكلف بما كلف به، لأنّ الإتيان به بدون القصد إليه محال، ولا يمكن القصد إلى الشيء قبل العلم به. ي - إمكان الآلة، إن كان الفعل ذا آلة وأداة كالوضوء؛ لتوقفه على الآلة، وامتناعه بدونها، والتكليف بالمتنع محال. (حاشية ح).

تكليف البارى تعالى: هو أمر عبده بما فيه مصلحتهم عاجلاً وأجلاً، ونهيهم عما فيه مفسدتهم كذلك، وذلك الأمر والنهى لا ينافى الحكمة (C). بل يناسبها وإن كان فيه

1- قال الحبلرودى: لاشتماله على مصلحة لا تحصل بدونه، كاستحقاق النفع العظيم الدنيوى، والأجر الجزيل الأخرى. (حاشية ح).

مشقة عاجلة للعباد، وإذا كان التكليف مشتتاً على مصالح العبيد فلا يكون قبيحاً⁽¹⁾، وبيان ذلك: إنَّ الغرض من التكليف هو تعريض العبد للثواب في الآخرة، والثواب منفعة دائمة مقرونة بتعظيم وإكرام، وهو بدون استحقاق سابق قبيح عقلاً، ألا ترى إنَّ السلطان إذا مرَّ بزبالٍ وأعطاه من المال ما لا يدخل تحت الحصر لم يُستقبح منه أصلاً، بل عُذَّ جوداً وفضلاً، لكنَّه مع ذلك إذا نزل له، وقام بين يديه معظماً له ومكرماً إياه، وأمر خدمه بتقبيل أنامله، استقبح منه ذلك وذمه العقلاء، ونسبوه إلى ركاسة العقل وقلة الدراية. فالله سبحانه لـمَّا أراد أن يعطي عباده منافع دائمة، مقرونة باجلال وإكرام منه، ومن ملانكته المقرَّبين، ولم يحسن أن يتفضَّل بذلك عليهم ابتداءً بلا استحقاق، كلَّفهم ما يستحقُّونه به.

واختلف في جواز التكليف بما لا يطاق، جوزه الأشاعرة بناءً على أصلهم، أنه لا يقبح من الله شيء، يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ومنعه الشيعة والمعتزلة؛ لقبحه عقلاً، فإنَّ من كلَّف الأعمى بنقط المصحف، وعبده الطيران إلى السماء، عمَّد سفيهاً وقبيحاً ذلك في بدهة العقول، وكان كآمر الجمادات، واختاره المصنِّف رحمه الله واستدلَّ عليه: بأنَّ الغرض من التكليف إمتثال العبد بما يكلف به؛ ليستحقَّ بذلك الثواب الموعود⁽²⁾.

1- قال ملا خضر الحبلرودي: بل إنَّ ما يكون قبيحاً لو جُوزنا التكليف بالمحال، لكننا ما نجوزُه، بل هو محال، لـمَّا قال: والغرض من التكليف ... إلى آخره. (حاشية ح).

2- قال الحبلرودي: فإنَّ قلت: لـمَّ لا يجوز أن يكون التكليف للشكر على النعم السابقة، لا لاشتماله على مصلحة تحصل لمكلف؟ قلت: لو كان التكليف للشكر لخرجت النعمة؛ بسبب المشقة في مقابلتها عن كونها نعمة. (حاشية ح).

فلا يكون تكليف ما لا يطاق حسناً(1)، لعدم إمكان الإمتثال(2)، فيكون عبثاً يجب نفيه عن الحكيم.

أصل: في أنّ اللطف هل هو واجب على الله تعالى

أصل: في أنّ اللطف(3) هل هو واجب على الله تعالى أو لا؟.

ذهب الأشاعرة إلى الثاني، بناءً على أنه لا يجب على الله تعالى شيء(4)، والشبهة والمعتزلة إلى الأول(5)، واختاره المصنّف واستدلّ عليه بأنّه: إذا علم البارئ تعالى أنّ العبيد لا يمثلون التكليف _ أى لا يمكن لهم الإمتثال _ إلّا بفعلٍ حسنٍ يفعله الله، كخلق القدرة للعبد، وإكمال العقل، وتهينة أسباب الطاعة، مثل إرسال الأنبياء، وإزالة الكتب، ووجّب صدوره(6) _ أى ذلك الفعل الحسن _ عنه _ أى عن الله تعالى _؛ لنألاً

1- قال ملا خضر الحبلرودي: وإذا لم يكن حسناً كان قبيحاً؛ لعدم الوساطة بالنسبة إلى الفعل المكلف به، لـمّا تقدّم من تنفّر العقل منه أو عدمه. (حاشية ح).

2- قال على بن نصر الله: الذي هو الغرض من التكليف، فينتقض غرضه من التكليف، ونقض الغرض نقص يجب تزيهه تعالى عنه، فيقبح التكليف بما لا يطاق، فلا يصدر منه تعالى. (حاشية ح).

3- اللطف: ما عنده يختار المكلف الطاعة، أو يكون أقرب إلى اختيارها، ولولا لـمّا كان أقرب إلى اختيارها، مع تمكّنه في الحالين. رسائل الشريف المرتضى: 2/280، الحدود والحقائق. وانظر: الحدود للنيسابوري: 101. الحدود والحقائق للبريدي: 26.

4- أنظر: الأربعين في أصول الدين للرازي: 2/263، مسألة 39، الفصل الثاني. أبحاث الأفكار للامدي: 4/351، القاعدة السادسة، الأصل الثالث، الفصل الأول.

5- أنظر: قواعد المرام في علم الكلام للبحراني: 117-118، الركن الثاني، البحث الأول. كشف المراد للعلامة الحلّي: 303، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة الثانية عشر: في اللطف، شرح الاصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 352-353، الأصل الثاني، الفصل الثاني: في العدل.

6- قال الحبلرودي: في الحكمة الإلهية. (حاشية ح).

ينتقض غرضه (1) من التكليف، وهو الإمتثال المؤدى إلى الثواب الدائم، ومثل ذلك الفعل الحسن، المقرَّب للعبد إلى الطاعة والمبعَّد إِيَّاه عن المعصية، يسمَّى: لطفاً، فيكون اللطف (2) مـ ما لا يتم الواجب المطلق _ أَعْنَى امْتِثَالِ التَّكْلِيفِ _ إِلَّا بِهِ، فيكون واجباً. ثمَّ اللطف إن قارن الفعل يسمَّى: اللطف المحصل (3)، فإن كان فعل الطاعة فهو التوفيق (4)، أو ترك المعصية فهو العصمة (5)، وإن لم يقارن الفعل يسمَّى اللطف المقرَّب (6).

1- قال الحبلرودي: فإنَّ نقض الغرض نقض، وهو تعالى منزه من النقائص. (حاشية ح).

2- قال الحبلرودي: الذى من أفعاله تعالى واجباً عليه، كإرسال الرسل، ونصب الأنمة، والذى من فعل المكلف، كظنه وفكره، فيما يجب عليه ويوصله إلى تحصيله، وجب عليه تعالى إعلام المكلف به، وإيجابه عليه؛ ليتمكن حصول المكلف به عنه، والذى من غيرهما، كالإعانة للمكلف فى تحصيل مصالحه ودفع مفسده، والتأسى به فى أفعاله الصالحة من إيمانه وطاعته، وانزجاره من الأفعال الفاسدة اعتباراً به، يجب عليه تعالى إعلام المكلف، بأن ذلك الغير يفعله لا محالة لتحقيق اللطف، فيمكن تحقيق المكلف به. (حاشية ح).

3- اللطف المحصل: وهو ما يحصل عنده الطاعة من المكلف على سبيل الإختيار، ولولاه لم يطع مع تمكنه فى الحالين. كشف المراد للعلامة الحلى: 303، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة «12» فى اللطف.

4- التوفيق: كل لطف يقع عند الملطوف فيه. رسائل الشريف المرتضى: 2/ 266، الحدود والحقائق.

5- العصمة: ما يمنع عنده المكلف من فعل القبيح والإخلال بالواجب، ولولاه لم يمنع من ذلك ومع تمكنه فى الحالين. العصمة: الأمر الذى يفعل الله تعالى بالعبد، وعلم أنه لا يقدم مع ذلك الأمر على معصية بشرط أن لا ينتهى فعل ذلك الأمر لأحد إلى الإلجاء. رسائل الشريف المرتضى: 2/ 277، الحدود والحقائق.

6- اللطف المقرَّب: ما يكون المكلف معه أقرب إلى الطاعة. المسلك فى أصول الدين للمحقق الحلى: 101، النظر الثانى، البحث الرابع، المقام الثالث فى الألفاظ. وانظر: كشف المراد للعلامة الحلى: 303، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة «12» فى اللطف.

الفصل الثالث: النبوة والإمامة

أصل: في معرفة مفهوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم

أصل(1): في معرفة مفهوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأنَّ بعثة الأنبياء واجب عقلاً.

النبيّ في اللغة: بمعنى المنبئ من النبأ، سُمي به لإنبائه عن الله تعالى(2)، وقيل: من النبوة، وهو الإرتفاع لعلوّ شأنه(3)، وقيل: من النبيء وهو الطريق؛ لأنّه وسيلة إلى الله

1- قال الحبلرودي: في بيان حُسن بعثة الأنبياء ووجوبها، وقد خالفت البراهمة في الأول، والأشعرية في الثاني، ولَمَّا كان الوجود مستلزماً للحُسن، اكتفى بيانه، فقال: إذا كان الغرض... إلى آخره.

2- أنظر: ترتيب إصلاح المنطق لابن السكّيت: 373_374، «النبي». الصحاح للجوهري: 1/111، «نبأ».

3- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 102، القسم الأول، مسائل النبوة. إصلاح المنطق لابن السكّيت: 374، حرف النون. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: 5/4، «نبا». معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا: 5/385، «بنو».

تعالى(1). وفي الإصطلاح، أما عند المأئين: فهو إنسان قال الله تعالى له: أرسلناك إلى قوم كذا، أو بلَّغهم عتّى، ونحوه من الألفاظ، وكذا الرسول(2). وقد يخصّ الرسول بمن له شريعة وكتاب، فيكون أخصّ من النبي(3). واعتراض بما ورد في الحديث من زيادة عدد الرسل على عدد الكتب، فقيل: هو من له كتاب، أو نسّخ لبعض أحكام الشريعة السابقة(4)، والنبي قد يخلو عن ذلك كيوشع عليه السلام(5)، وفي كلام بعض المعتزلة:

1- معجم مقاييس اللغة لاحمد بن فارس بن زكريا: 5/385، مادة «بنو». لسان العرب لابن منظور: 15/303، «نبا».

2- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 102، القسم الأول، مسائل النبوة.

3- أنظر: الحدود للنيسابوري: 85. الحدود والحقائق للبريدي: 28. قواعد المرام لميثم البحراني: 122، القاعدة السادسة، الركن الأول، البحث الأول.

4- أنظر: شرح المقاصد للفتنازاني: 5/5، المقصد السادس، الفصل الأول في النبوة. أصول الدين لعبد القاهر البغدادي: 173، الأصل السابع، المسألة الأولى: في معنى النبوة والرسالة.

5- هو يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل عليهم السلام، وأهل الكتاب يقولون: يوشع ابن عمّ هود. وقد ذكره الله تعالى في القرآن غير مصرّح باسمه في قصة الخضر كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ... فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ<سورة الكهف 18: 60_62. وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إن يوشع بن نون وهو متفق على نبوته عند أهل الكتاب، وأنّ الذي فتح بيت المقدس هو يوشع بن نون عليه السلام، وأنّ حبس الشمس كان في فتح بيت المقدس. ولما استقرت يد بني إسرائيل على بيت المقدس استمروا فيه، وبين أظهرهم نبيّ الله يوشع يحكم بينهم بكتاب الله _ التوراة _ حتى قبضه الله إليه، وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة، فكانت مدة حياته بعد موسى سبعمائة وعشرين سنة. أنظر: المعارف لابن قتيبة: 44. البداية والنهاية لابن كثير: 1/372_373. وقصص الأنبياء: 2/199.

إنَّ الرسولَ صاحبَ الوحيِّ بواسطةَ الملَكِ، والنبىِّ: هو المُخبرُ عن الله تعالى، بكتابٍ أو إلهامٍ أو تنبيهٍ فى منامٍ(1).

وأما عندَ الحكماءِ: فهو من اجتماعِ فيه خواصِّ ثلاث: أحدها: أن يكونَ له اطلاعٌ على المعيّباتِ الكائنَةِ، والماضِيَةِ، والآتِيَةِ(2). ولا يستنكرُ هذا؛ لأنَّ النفوسَ الإنسانيَّةَ مجردةٌ فى ذواتِها، ولها نسبةٌ إلى المجرداتِ المنتقِشَةِ بصورٍ ما يحدثُ فى هذا العالمِ العنصرِيِّ _ كالعقولِ على مذهبِهِم(3) _ لكونِها مبادئٌ له، فقد تتصلُّ النفسُ بها بواسطةَ الجنسيَّةِ، إتصالاً معنوياً، وتشاهدُ ما فيها فتحكيها.

وثانيها: أن تظهرَ منه الأفعالُ الخارقةٌ للعادة؛ لكونِ هِيولىِ العناصرِ مطيعةٌ له، منقادَةٌ لتصرُّفاته، انقيادٌ بدنه لنفسه، ولا يستبعدُ ذلك، فإنَّ النفوسَ البشريَّةَ بتصوراتها مؤثِّرةٌ فى الموادِ البدنيَّةِ، كما تشاهدُ من الإحمرارِ والإصفارِ والتسخُّنِ عندِ الخجلِ والوجلِ(4) والغضبِ، فلا يبعدُ أن تقوى نفسُ النبىِّ، حتى يحدثُ بإرادته فى الأرضِ زلازلٌ وخرقٌ وغرقٌ، وهلاكٌ أشخاصٍ ظالمة، وخرابٌ مدنٍ(5) فاسدة، كيف وتشاهدُ مثلها من أهلِ الرياضةِ والإخلاصِ(6). وثالثها: أن يرى الملائكةَ متصورةً بصورِ

1- أنظر: الاختصاص للشيخ المفيد: 328_329، الفرق بين الرسول والنبى والمحدث، تقريب المعارف لأبى الصلاح الحلبي: 102، القسم الأول، مسائل النبوة.

2- (والآتية) لم ترد فى «ر» و«ع».

3- قوله: (كالعقول على مذهبِهِم) أثبتناه من «م».

4- الوجل: الخوف. كتاب العين للفراهيدى: 6/182، مادة «وجل».

5- فى «ذ»: (بُدان).

6- أنظر: تقريب المعارف فى الكلام لأبى الصلاح: 103_104، القسم الأول، مسائل النبوة.

محسوسة، ويسمع كلامهم وحيّاً من الله تعالى، ولا يستتكر أن يحصل له في يقظته مثل ما يحصل للناائم في نومه؛ لتجرّد نفسه من الشواغل البدنية، وسهولة انجذابه إلى عالم القدس، وربّما صار الإنجذاب _ المذكور _ ملكة تحصل له بأدنى توجّه.

قالوا: من اجتمعت فيه هذه الخواص الثلاث، انقادت النفوس البشرية المختلفة إليه، مع ما جُبلت عليه من الإباء عن الإقتياد لبني نوعها، وذُلت له الهمم المتفاوتة على ما هي عليه من اختلاف الآراء، فيصير ذلك الإقتياد سبباً لثبات الشريعة، التي بها يتمّ التعاون الضروري لنوع الإنسان(1)، وستسمع زيادة تحقيق لهذا الكلام.

واختلف في وجوب البعثة على الله تعالى، فالأشاعرة على نفيه، بناءً على أصلهم: إنّه لا يجب على الله شيء(2)، والحكماء والمعتزلة والشيعة على أنّه: واجب عقلاً(3)، واختاره المصنّف رحمه الله واستدلّ عليه بأنّه: إذا كان الغرض من خلق العبيد مصلحتهم _ لـمَا مرّ من أنّ أفعاله معلّلة بأغراض عائدة إلى العباد _ فتببّهم على مصالحهم الدينية والدنيوية _ كمعرفة بعض صفات الواجب _ الاستفادة من السمع، كالسمع والبصر والكلام، وكثير من وظائف العبادات السمعية كالصلاة وغيرها، ومعرفة النافع والضار من الأغذية والأدوية، التي لا تقى التجربة بها إلا بعد الأدوار والأزمان.

1- أنظر: الشفاء لابن سينا: 435، المقالة العاشرة، الفصل الأول: في المبدأ والمعاد.

2- أنظر: كتاب نهاية الإقدام في علم الكلام للشهرستاني: 417، القاعدة التاسعة عشر.

3- أنظر: الشفاء لابن سينا: 441_442، المقالة العاشرة، الفصل الثاني: في إثبات النبوة. قواعد المرام في علم الكلام للبحراني: 122_123، القاعدة السادسة، الركن الأول، البحث الثاني: في وجوده وغايته. كشف المراد للعلامة الحلّي: 331، المقصد الرابع، المسألة السادسة: في وجوب البعثة في كل وقت.

ومع ذلك الإشتغال بتحصيل تلك المعرفة يوجب إتعاب النفس، وتعطل الصناعات الضرورية، والشغل عن مصالح المعاش، ومفاسدهم بحسب الدارين، مـ ما لا تستقل عقولهم بإدراكه _ كما ذكرنا _ وتأييدهم فيما يستقل بإدراكه، كالعلم(1) باحتياج العالم إلى صانع حكيم واحد، لينقطع عذر المكلف بالكلفة، لطف واجب على الله تعالى، أى مناسب لحكمته.

واعلم أنّ لحكماء الإسلام طريقاً آخر في بيان حُسن البعثة، وبيانه: إنّ الله تعالى خلق الإنسان بحيث لا يستقلّ وحده بأمر معاشه؛ لأنه محتاج إلى غذاء ولباس ومسكن وسلاح، كلّها صناعي، ليس كسائر الحيوانات، التي يكون ما يحتاج إليه من الغذاء والمسكن طبيعياً، والشخص الواحد لا يمكنه القيام بإصلاح تلك الأمور، إلا في مدة لا يمكن أن يعيش تلك المدة، وإن أمكن فهو متعسر جداً، لكنّها ممتبسة لجماعة يتعاقدون ويتشاركون في تحصيلها، بحيث يزرع ذاك لهذا، أو يخبز هذا لذاك، ويخيط واحد لآخر، وعلى هذا قياس سائر الأمور، فيتّم أمر معاش كلّ بنى نوعه باجتماع ومعارضة ومعاوضة، فإذا الإنسان محتاج إلى إجتماع يتبسر بسببه المعارضة والمعاوضة، ولذلك قيل: الإنسان مدنيّ بالطبع، أى محتاج بالطبع(2) إلى الإجتماع المسمى بالتمدّن، والتمدّن _ عندهم _ عبارة عن هذا الإجتماع، واجتماع الناس على المعارضة والمعاوضة لا ينتظم إلا إذا كان بينهم معاملة وعدل؛ لأنّ كلّ واحد يشتهي ما يحتاج إليه ويغضب على مُزاجه، ويختار جميع الخيرات لنفسه، فإنّ الخير مطلوب لذاته، وحصول المطالب

1- قوله: (كالعلم) سقط من «ش».

2- قوله: (بالطبع) سقط من «ش».

الجسمانية لواحد يستدعى فواتها عن غيره، فهذا يؤدى إلى المزاحمة، والإنسان إذا زوجم على ما يشتهيه غضب على المزاحم، فتدعوه شهوته وغضبه إلى الجور على الغير؛ ليستبد بذلك المشتبه، فيقع _ بذلك _ الهرج والتنازع ويختل أمر الاجتماع، وهذا الإختلال لا يندفع إلا إذا اتفقوا على معاملة وعدل، فلا بدّ منهما، والمعاملة والعدل غير متناولين للجزيئات التي لا تنحصر، فلا بدّ من قانون كلى هو السنّة والشرع، فإذا لم يكن من سنّة وشرع، والشرع لا بدّ له من شارع؛ ليبيّن ذلك على الوجه الذى ينبغي. ثم إنهم لو تنازعوا في وضع السنّة والشرع لوقع الهرج، فينبغى أن يمتاز الشارع منهم باستحقاق الطاعة؛ ليقاد الباقون له في قبول السنّة والشرع، وذلك الإستحقاق إن ما يتقرّر باختصاصه بآيات تدلّ على أنه من عند ربّهم، وتلك الآيات هي المعجزات (1)، فإذا لم يكن من نبيّ ذى معجز (2)، وهو المطلوب. فظهر مـ ما قرّرنا شرح قوله: وأيضاً إذا أمكن بسبب كثرة حواسّهم وآلاتهم، واختلاف دواعيهم وإرادتهم، ووقوع الشرّ والفساد في أثناء ملاقاتهم ومعاملاتهم، لأنّ جرّ النفع مركز في طبيعة كلّ واحد _ كما

1- أنظر: الشفاء لابن سينا: 441_442، المقالة العاشرة، الفصل الثانى: في إثبات النبوة، تلخيص المحصل للطوسى: 367، الركن الرابع، القسم الأول، مسألة محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، طريقة الحكماء. قواعد العقائد لتصير الدين الطوسى: 283_286، الباب الرابع، القسم الأول، الفصل الثانى: في طريقة الحكماء في إثبات النبوة. كشف المراد للعلامة الحلى: 324_325، المقصد الرابع، المسألة الأولى: في حسن البعثة.

2- المعجزة: الفعل الناقض للعادة، يتحدّى به الظاهر في زمان التكليف؛ لتصديق مدّع في دعواه. وقيل: أمر خارق للعادة مقرون بالتحدى مع عدم المعارضة. رسائل الشريف المرتضى: 2/283، رسالة الحدود والحقائق. وانظر أيضاً: الحدود والحقائق للبريدى: 28. الحدود لتقطب الدين النيسابورى: 85_86.

قَرْنَا _ فتنبيهم على كَيْفِيَّةِ معاشرتهم، وحسن معاملتهم، وانتظام أمور معاشهم، بوضع السنَّة فيما بينهم، التي تسمى شريعة(1)، لطف واجب على الله تعالى. وبهذا التقرير ظهر حُسن التكليف أيضاً؛ لأنَّ القيام بوظائف التكليف في الأوقات المختلفة، مِمَّا يُوجِبُ تذكُّر أحوال النبي، الواضع لتلك السنَّة، وتذكُّر أحواله وملاحظة قوانينه الموضوعية تبعث المكلف على الإتيان للسنَّة الصادرة منه، ويستتدبم بذلك انتظام أمر الاجتماع، ولَمَّا كان هنا مظنة سؤال، بأن يقال: اللازم مِمَّا ذكرتم أنه لا بدَّ من شارع معجز.

وَأَمَّا أَنَّ ذلك يجب؛ كونه من البشر كما هو المدعى فلا. أشار إلى جوابه، بقوله: ولَمَّا كان الباري سبحانه غير قابل للإشارة الحسنة _ كما مرَّ في نفي المكان والجهة _ فتنبيهم _ أي العبيد بالمصالح والمفاسد _ بغير واسطة مخلوق مثلهم في البشرية غير ممكن، فبعثة الرُّسل من البشر واجبة عقلاً؛ لِمِمْكَنِ إيصال الأحكام إلى البشر، وإلى هذا يشير قوله تعالى: (قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يُمَشُّونَ مُطَمَّئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا) (2)، يعنى أَنَّ الرسول يجب أن يكون من جنس المرسل إليهم؛ لِمِمْكَنِ حصول الغرض من إرساله، ولَمَّا كان أهل الأرض بشراً، يجب كون المرسل إليهم كذلك، ولو كانوا ملائكة، لكان الرسول مثلهم(3).

1- الشرح: ما حمّل الله تعالى النبي وأمره بأدائه، وألزم الناس القيام به. الحدود لقطب الدين النيسابوري: 86، وانظر: التعريفات للجرجاني: 202.

2- سورة الإسراء 17: 95.

3- أنظر: جامع البيان لابن جرير الطبري: 15/205، تفسير سورة الإسراء. مفاتيح الغيب للرازي: 21/410.

أصل: في معرفة معنى العصمة

أصل: في معرفة معنى العصمة(1)، وأن الأنبياء معصومون.

العصمة عند الأشاعرة _ بناءً على ما ذهبوا إليه، من استناد جميع الأشياء إلى الله تعالى ابتداءً _ أن لا يخلق الله في العبد ذنباً. وقال قوم: إنها خاصية في الشخص يتمتع بسببها صدور الذنب عنه. ويكذِّبه أنه لو كان صدور الذنب(2) ممتنعاً عنه لـ ما استحق المدح بذلك، والتالي باطل بالإجماع، وأيضاً قوله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ) (3)، يدل على مماثلتهم لسائر الناس فيما يرجع إلى البشرية، والإمْتياز بالوحي لا غير(4). والحق أنها صفة تبعث صاحبها على فعل الطاعات وترك القبائح بالإختيار(5).

إلى هذا أشار المصنّف، بقوله: إمتناع وقوع القبائح والإخلال بالواجب من الرسل، على وجه لا يخرجون عن حدّ الإختيار، ولا يبلغون حدّ الإلجاء، لنألا تفر عقول الخلق عنهم، يتعلّق بقوله: إمتناع وقوع القبائح، وقوله: ويثابون بما جاؤا به من فعل الطاعات وترك المعاصي، يتعلّق بقوله: على وجه لا يخرجون... إلى آخره، لطف

1- العصمة: ما يمنع عنده المكلف من فعل القبيح والإخلال بالواجب، ولولاه لم يمنع من ذلك ومع تمكينه في الحالين. رسائل الشريف المرتضى: 277، رسالة الحدود والحقائق. وانظر: الحدود لقطب الدين النيسابوري: 102.

2- قوله: (عنه، ويكذِّبه أنه لو كان صدور الذنب) لم يرد في (ث).

3- سورة الكهف 18: 110.

4- أنظر: كتاب نهاية الإقدام للشهرستاني: 462_464، القاعدة العشرون في إثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، الإرشاد للجويني: 298_299، باب أحكام الأنبياء، فصل في عصمة الأنبياء.

5- أنظر: المسلك في أصول الدين للمحقّق الحلّي: 154_155، النظر الثالث، البحث الثاني في صفات النبي. قواعد المرام في علم الكلام للبحراني: 125_127، القاعدة السادسة، الركن الثاني.

خبر لقوله: إمتناع... إلى آخره، فيكون واجباً على الله تعالى، مناسباً لحكمته، ويسمى هذا اللطف العاصم للبعد عن المعاصي _ بحيث لا يبلغ حدّ الإلجاء _ عصمة. فالرُّسُل معصومون عن الكفر والبدعة إجماعاً من أهل الملل، غير أنّ الأزارقة(1) من الخوارج، جوّزوا عليهم الذنب، وكلّ ذنب عندهم كفر(2)(3). وعن الكبانر _ أيضاً _ خلافاً للحشوية، وعن الصغانر عمداً، خلافاً لجماعة من المعتزلة، وعن الخطأ في التأويل، خلافاً للجباني، وسهواً، خلافاً للباقيين(4). هذا كلّ بعد الوحي، وأما قبل

1- الأزارقة: إحدى فرق الخوارج، أصحاب نافع بن الأزرق، الذين خرجوا مع نافع من البصرة إلى الأهواز، فغلبوا عليها وعلى كورها، وما ورائها من بلدان فارس وكرمان في أيام عبد الله بن الزبير، وقتلوا عماله بهذه النواحي. من بدعهم أنّهم كفّروا أمير المؤمنين عليّ عليه السلام بالتحكيم! وأنّ ابن ملجم لعنه الله محق! وأنّ التقيّة حرام، وجوّزوا قتل أولاد المخالفين ونسائهم، ولا رجم على الزاني، ولا حدّ للقذف على النساء، وأطفال المشركين في النار مع إبانهم، وجوّزوا أن يبعث الله تعالى نبياً يعلم أنّه يكفر بعد نبوته، أو كان كافراً قبل البعثة، ومرتكب الكبيرة كافر، وكفّروا الصحابة والقعدة عن القتال. أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 52، الموافق للأبيجي: 424.

2- في حاشية «م»: أعلم أنّ بعض الناس اعتقدوا أنّ إظهار الكفر عن الأنبياء على وجه التقيّة جائز، بل واجب عند صون النفس؛ لأنّ عدم إظهار الكفر يوجب إلقاء النفس في التهلكة، وإلغائها في التهلكة حرام، لقوله تعالى «وَلَا تَلْفُتُوا بَأْيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» سورة البقرة 2: 195. ومنع هذا القول؛ لأنّه لو جاز إظهار الكفر عند الخوف من القتل لكان أول الأوقات وقت إظهار الدعوة؛ لأنّ الخلق في ذلك الوقت سيكونوا مريدين هلاكه، وجواز إظهار الكفر وقت إظهار الدعوة يؤدّي إلى خفاء الدين بالكليّة، وهو باطل. من الشارح رحمه الله.

3- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 53، الفصل الرابع، الخوارج، الأزارقة.

4- أنظر: قواعد المرام للبحراني: 125، الركن الثاني، البحث الأول في العصمة، كشف المراد للعلامة الحليّ: 226، المقصد الرابع، المسألة الثالثة في وجوب العصمة، أبحاث الأفكار للآمدي: 144/4، القاعدة الخامسة، الأصل الخامس في عصمة الأنبياء.

الوحي، فجمهور الأشاعرة وجمع من المعتزلة جَوَّزوا عليهم الكبيرة(1)، ومال إليه بعض الحكماء(2) القداماء. والإمامية وأكثر المعتزلة على منعها(3)، وذهب الإمامية إلى أنه لا يجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة، لا عمداً ولا سهواً، ولا خطأ في التأويل، قبل الوحي وبعده(4). ثم القائلون بامتناع المعاصي عنهم، اختلفوا في أن ذلك هل يُعلم سمعاً أو عقلاً؟.

فالجُمهور من الأشاعرة على أن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلاً، إذ لا دلالة للمعجزة عليه، فامتناع الكبار عنهم عمداً مستفاد من السمع(5)، وإجماع الأمة قبل ظهور المخالفين. وقالت المعتزلة والشيعة - بناءً على قاعدة التحسين والتقيح العقليين -: يمتنع ذلك عقلاً؛ لأن صدور المعاصي عنهم يوجب سقوط هيبتهم عن القلوب، وانحطاط رتبهم في أعين الناس، فيؤدى إلى النفرة عنهم، وعدم الإتياد لهم،

1- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 44، الفصل الثالث، الأشعرية.

2- (الحكماء) أثبتناه من «ث».

3- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 326، المقصد الرابع: في النبوة، المسألة الثالثة: في وجوب العصمة. الفائق للملاحمى الخوارزمي: 302، الكلام في النبوات، باب في الصفات التي يجب أن يكون عليها النبي.

4- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 326، المقصد الرابع: في النبوة، المسألة الثالثة: في وجوب العصمة.

5- أنظر: الإرشاد للجويني: 298_299، باب أحكام الأنبياء، فصل في عصمة الأنبياء، ابدار الأفكار للأمدى: 143/4_144، القاعدة الخامسة، الأصل الخامس في عصمة الأنبياء.

ويلزم منه إفساد الخلائق وترك استصلاحهم، وهو خلاف مقتضى العقل والحكمة، وهذا معنى قوله: لنألا تنفر عقول الخلق عنهم. ويجب أن يكون النبيّ منزهاً عن دناءة الآباء، وعهر الأمهات؛ لنألا تنفر الطباع عنه، وأن لا يكون فظاً غليظ القلب؛ لنألا ينفصوا من حوله، وعن الأمراض المنفرة، مثل: الأبنة(1)، والجذام(2)، والبرص(3)، ونحوها، وعمّا يكون هتكاً للمروءة، مثل: الأكل في الطريق ونحوه، وبالجملة كلّ ما يدلّ على خسة صاحبه(4).

مقدمة: في معرفة معنى المعجزة

مقدمة: في معرفة معنى المعجزة، وبيان أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يجب أن يكون ذا معجز.

فقول: كلّ إنسان مبعوث من حضرته تعالى إلى قوم لو لم يتأيد بأمرٍ خارق، قوله: بأمر خارق، شروع في تعريف المعجزة، وهو يتناول فعل غير المعتاد وترك ما هو معتاد، واعتبر خرق للعادة؛ إذ لا إعجاز دونه. خال عن المعارضة(5)، أى لا يمكن

1- الأبنة: العيب في الكلام. لسان العرب لابن منظور: 12/639، «أَبْنٌ».

2- الجذام من الداء: معروف لتجذّم الأصابع وتقطّعها. لسان العرب لابن منظور: 12/87، «جذم».

3- البرص: داء معروف، وهو بياض يقع في الجسد. لسان العرب: 7/5، مادة «برص».

4- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 103، القسم الأول، مسائل النبوة. المسلك في أصول الدين للمحقّق الحلّي: 154_155، النظر الثالث، البحث الثاني في صفات النبي. قواعد المرام للبحراني: 125_127، القاعدة السادسة، الركن الثاني.

5- المعارضة: مقابلة الخصم بما يظهر عنده، أنّه يقول بمثل ما يقول إثمًا السائل أو المجيب. رسائل الشريف المرتضى، الحدود والحقائق: 2/285، وانظر: الحدود لقطب الدين النيسابوري: 55، الفصل الثالث في حدود أشياء يشتمل عليها الخطاب.

معارضته، واحترز به عن السحر، وهو إظهار أمر خارق للعادة، من نفس شريفة خسيصة، بمباشرة أعمال مخصوصة، يجرى فيها التعلّم والتقلّد، ويهذين الاعتبارين بفارق المعجزة، وبأنه يُتّـصـدّى (1) لمعارضته، ويبذل الجهد في الإتيان بمثله، وبأنه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين، وبأنّ صاحبه ربّما اتصف بالفسق والرجس الظاهر والباطن وهو جازن، وكذلك الإصابة بالعين خلافاً للمعتزلة، فإنّهم قالوا: بل هو مجرّد إرادة ما لا حقيقة له، بمنزلة الشعبة التي سببها خفة حركات اليد، أو خفاء وجه الحيّل فيه. مقرون بالتحدي (2)، وطلب المعارضة.

والتحديّ _ في اللغة _ : المنازعة والمماراة (3)، واحترز به عن الكرامات (4)؛ لعدم اقتران التحديّ فيها، لخلوها عن دعوى النبوة، حتى لو ادعى النبوة صار عدواً لله لا يستحقّ الكرامة، بل اللعنة والإهانة. موافق لدعواه؛ إذ لو لم يوافق الدعوى لم يكن طريق إلى تصديقه، واحترز به عن الفعل الخارق الذي لا يطابق الدعوى، كما في قضية مسيلمة، وعمّ إبراهيم الخليل عليه السلام (5)، فلو لم يتأيّد المبعوث من حضرته بهذا

1- في «ح»: (يتحدى).

2- أنظر: شرح المقاصد للتمتازاني: 5/79، المقصد السادس، الفصل الأول، المبحث التاسع في السحر.

3- أنظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي: 4/316، مادة «حدي».

4- أنظر: إشراق اللاهوت للسيد عميد الدين العبيدلي: 440، المقصد الرابع عشر في النبوات، المسألة الرابعة في جواز الكرامات.

5- في حاشية «ب»: روى أنّ إبراهيم عليه السلام لـمّا جعل الله تعالى النار له برداً وسلاماً، قال عند ذلك نمرود: أنا أجعل النار على نفسي برداً وسلاماً، فجاءها فاحترقت لحيته. وأنّ مسيلمة الكذاب لـمّا ادعى النبوة، قيل: إنّ محمداً دعا لأعور فارتدّ بصيراً، فدعا مسيلمة لأعور فذهبت عينه الصحيحة، فقيل له: إنّ حرث قوم ييس لقلة الماء، فرسّ على الحرث غسالة وضوء محمّد صلى الله عليه وآله وسلم فارتدّ نضارة، فأمر مسيلمة واحداً من أصحابه بمثل ذلك في حرثه، فصار حرثه هشيماً. أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 330_332، المقصد الرابع، المسألة الخامسة في الكرامات.

الأمر الخارق، لم يكن لهم - أي لهؤلاء القوم - طريق إلى تصديقه، ويسمى ذلك الأمر المذكور معجزاً، فظهور المعجزات للرسول واجب؛ ليكون طريقاً إلى تصديقهم، وإنما قلنا: إنَّ ظهور المعجزة طريق إلى تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأننا نعلم بالضرورة أنه إذا قام إنسان ذو أخلاق مرضية عند الخواص والعوام، وادعى أنه مبعوث من عند الله سبحانه، وقال: الدليل على صدق قولي أن الله يُظهرُ على يديّ أمراً خارقاً للعادة، وأظهر، فقال: من لم يصدّقني فليأتِ بمثل ما ظهر على يدي، وعجز من عده عن ذلك، حصل للعقل يقين تامّ بأنّه صادق(1).

أصل: في بيان نبوة نبيّنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم

محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، رسول الله؛ لأنّه ادّعى النبوة، وأظهر المعجزة، فيكون نبياً، أمّا الدعوى فمعلومة بالتواتر(2) القريب إلى حدّ المشاهدة والعيان، فلا مجال للإنكار لها، وأمّا المعجزة الظاهرة على يده فكثيرة، منها ما

1- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 104، القسم الأول، مسائل النبوة، قواعد المرام للبحراني: 128_132، القاعدة السادسة، القسم الأول، مسائل النبوة.

2- الخبر المتواتر: ممّا يترادف على السماع من المخبرين حالاً بعد حال، على وجه يحصل العلم الضروري عند سماعه. الحدود لقطب الدين النيسابوري: 53، الفصل الثالث في حدود أشياء يشتمل عليها الخطاب. وأنظر: أوائل المقالات للشيخ المفيد: 36، القول في حدّ التواتر.

رواه الصادق عن أبيه عليهما السلام: «إنه مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأتى جبرئيل بطبق فيه رمان وعنب، فسبح الرمان والعنب حينما أكل النبي صلى الله عليه وآله وسلم منه» (1).

ومنها ما روى: أن إعرابياً جاء على ناقة حمراء، وأناخ على باب المسجد، ودخل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد قعد، فقال جماعة: يا رسول الله، الناقة التي تحت الأعرابي سرقة، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ألكم بيته؟ فقالوا: نعم، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «يا علي، خذ حق الله من الأعرابي إن قامت عليه البيته، وإن لم تتم فردّه إلى» فأطرق الأعرابي، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «قم لأمر الله وإلا فات بحجتك» فقالت الناقة _ من خلف الباب _: والذي بعثك بالكرامة يا رسول الله، إن هذا ما سرقني، وما ملكني أحد سواه (2).

ومن بحث عن هذا الجنس وجده أكثر من أن يحصى، وأظهرها _ أي المعجزات _ القرآن؛ لأنه صلى الله عليه وآله وسلم تحدّى به العرب، حيث قال: (فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ) (3) (فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ) (4) (فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ) (5)

1- مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب: 3/160، باب إمامة السبطين عليهما السلام، الشفا بتعريف حقوق المصطفى للمقاضي عياض: 1/307، الباب الرابع، فصل ومثل هذا في سائر الجمادات.

2- أنظر: الخرائج والجرائح لقطب الدين الراوندي: 1/41، الباب الأول، فصل من روايات العامة.

3- سورة الطور 52: 34.

4- سورة يونس 10: 38.

5- سورة هود 11: 13.

وعجزوا عن معارضته، إذ لو عورض لتواتر؛ لأنته مما تتوفّر الدواعى إلى نقله، ولأنه صلى الله عليه وآله وسلم جرّد لهم الحجّة أولاً والسيّف آخرًا، فلم يُعارضوا إلا السيّف، مع تعريضهم النفس والمال والأهل للهلاك، فعلم أنّهم ما عرضوا عن معارضة الحجّة مع كونها أسهل إلا لعجزهم، مع توفّر دواعيهم على معارضة من يريد السبق، حتى إنّ أتاهم أحد بمفخرة أتوه بمفاخر، وإن أتاهم بمأثرة أتوه (1) بمآثر. وفرط فصاحتهم، حتى علّقوا القوائد السبع بباب الكعبة، تحدّياً لمعارضتها، وكتب السيّر تشهد بذلك، وإلى الآن لم يقدر أحد من الفصحاء على تركيب كلمات على منواله، ومن اشتغل بالمعارضة لم يأت إلا بما هو ضحكة للعقلاء، كقول مسيلمة الكذاب _ فى معارضته (2) _ : والنازعات نزعا (3)، والزراعات زرعاً، فالحاصدات حصداً، والطابخات طبخاً، فالآكلات أكلا (4). وغير ذلك من خرافاته، فعلم أنّ القرآن ممّا عجز الفصحاء عن معارضته، فيكون معجزاً (5)، فيكون محمّد صلى الله عليه وآله وسلم نبياً حقاً؛ لإظهاره ذلك المعجز.

واختلف فى وجه إعجاز القرآن، فقيل: هو ما اشتمل عليه من النظم

1- فى «ث» و«ص»: (وإن رماهم بمأثرة رموه).

2- قوله (فى معارضته) لم يرد فى «ث».

3- فى «ث»: (قرعا) وفى «ص»: (فزعا).

4- أنظر: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلانى: 182، مسألة فى لزوم حجية القرآن. تفسير البحر المحيط لابن حيان الأندلسى: 4/183.

5- قوله: (فيكون معجزاً) لم يرد فى «ث».

الغريب، المخالف لنظم العرب ونثرهم، في مطالعه ومقاطعته وفواصله⁽¹⁾، وعليه بعض المعتزلة. وقيل: كونه في الدرجة العالية من البلاغة التي لم يعهد مثلها في تراكيبيهم، وتناصر عنها بلاغتهم، وعليه الجاحظ وأهل العربية. وقال القاضي الباقلاني: هو مجموع الأمرين، أعنى غرابة النظم، وكونه في الدرجة العالية من البلاغة. وقيل: هو إخباره عن الغيب⁽²⁾. وقيل: لسلامته عن التناقض. وقيل: بالصرفة، فقال أبو إسحاق الإسفرائيني والنظام: صرف الله دواعيهم عنها مع كونهم مجبولين عليها، خصوصاً عند توفر الأسباب الداعية في حقهم، كالتقريع بالعجز، والإستئثار عن الرئاسات، والتكليف بالإنقياد، فهذا الصرف خارق للعادة فيكون معجزاً⁽³⁾.

وقال المرتضى⁽⁴⁾ متاً: إنَّ المعارضة والإتيان بمثل القرآن يحتاج إلى علوم يقتدر عليها، وكانت تلك العلوم حاصلة لهم، لكنَّه تعالى سَلَبها عنهم، فلم يبق لهم قدرة عليها، فهذا السلب المسمَّى بالصرفة هو الخارق للعادة، فيكون معجزاً⁽⁵⁾، قال المصنّف رحمه الله في التجريد: والكلُّ محتمل⁽⁶⁾.

-
- 1- أنظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض: 1/371، الباب الرابع.
 - 2- أنظر: إعجاز القرآن للباقلاني: 32_38، فصل في جملة وجوه إعجاز القرآن.
 - 3- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 25، الفصل الأول، «3» النظامية.
 - 4- (المرتضى) لم يرد في «ث».
 - 5- رسائل الشريف المرتضى: 1/347_348، جوابات المسائل الطرابلسيات الثانية، المسألة العاشرة.
 - 6- تجريد الإعتقاد نصير الدين الطوسي: 216، المقصد الرابع، إعجاز القرآن الكريم.

هداية: إلى بعض أحكام النبوة

هداية(1): إلى بعض أحكام النبوة.

إذا كان محمّد صلى الله عليه وآله وسلم نبياً _ بالدليل الذى عرفته _ وجب أن يكون معصوماً(2) _ لـ ما تقدّم من وجوب عصمة الأنبياء _ وكلّ ما جاء به ممّا لا يعارض(3) العقل(4). سواء كان للعقل دلالة عليه _ كاحتياج العالم إلى الصانع _ أو لا _ كتفصيل وظائف العبادات الشرعية _ يجب تصديقه؛ لأنّ كلّ ما جاء به ليس إلّا وحى يوحى إليه، وإنّ نُقل عنه شىء ممّا يعارضه(5) _ أى العقل _ بحسب الظاهر لم

1- قال ملاً خضر الجبلرودى: هداية بها ختم بحث النبوة، فى وجوب الإتيان لشريعة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، والإمتثال لأحكامها، فنقول: إذا كان... إلى آخره. (حاشية ح).

2- قال الجبلرودى: موصوفاً بكلّ ما يجب اتصاف الأنبياء به، منزهاً عمّا يمتنع عليهم، وإذا كان معصوماً، كان صادق القول، ولم يجزّ عليه الكذب بالضرورة، وإذا كان صادق القول ولم يجزّ عليه الكذب، فكّل ما جاء به يكون صدقاً فى نفسه. (حاشية ح).

3- فى حاشية «ح» فى نسخة: يعارضه. (حاشية ح).

4- قال الجبلرودى: وأمّا بحسب الاعتقاد فلا يخلو: إمّا أن يكون موافقاً للعقل ولا يعارضه العقل، كإثبات الوجدانية للبارى، والعلم، والقدرة، وإمّا أن لا يكون ظاهرة موافقاً لظاهرة بل يعارضه، كإثبات الإدراك، والسمع، والبصر، والاستواء، واليد، فإن كان الأول _ أى ممّا لا يعارضه العقل _ يجب تصديقه واعتقاده حقيقته على ظاهره، وإنّ كان الثانى _ أى نقل عنه عليه السلام شىء ممّا يعارضه العقل ظاهراً، نقلاً متواتراً مفيداً لليقين بأنّه ممّا جاء به عليه السلام _ لم يجزّ إنكاره مطلقاً، كما لا يجوز إعتقاد ظاهره، بل يتوقّف فيه إلى أن يظهر سرّه وتأويله بما يوافق العقل، كالعلم بالمدركات، والمسّموعات، والمبصرات، والإستبلاء، والقدرة بالنسبة إلى مثالنا، أو نقوض علمه إلى علّام الغيوب، وإذا كان الأمر على ما ذكرنا فشريعتنا... إلى آخره.

5- فى حاشية «ح» فى نسخة: عارضه، وكذلك فى «ذ».

يجز إنكاره؛ بناءً على خفاء وجهه، بل يتوقف فيه _، أى يجب التوقف فيه _ إلى أن يظهر سرّه.

واعلم أنّ المنكر بعثته صلى الله عليه وآله وسلم _ كاليهود _ احتجّ بأنّ تبوّته تقتضى نسخ(1) دين من قبله؛ لمخالفته إياهم فى كثير من الأحكام، لكنّ النسخ محال؛ لأنّ الحكم الصادر منه تعالى لا بدّ أن يكون مشتملاً على مصلحة؛ لأنّ لا يلزم الترجيح بلا مرجّح، وحينئذٍ لو كان فى الحكم المنسوخ مصلحة لا يعلم فواتها بنسخه فلذلك نَسَخَهُ فيلزم الجهل، وإن علمها فرأى رعايتها أولاً، ثمّ أهملها بلا سبب ثانياً، فيلزم الندم عمّا كان يفعل، وهو البدء(2). والجواب: إنّ المصالح تختلف بحسب الأوقات(3)، كشرّب الدواء النافع فى وقت دون وقت، فربّما كانت المصلحة فى وقت ثبوت الحكم، وفى آخر ارتفاعه، فيصحّ النسخ، وإلى هذا أشار المصنّف(4) بقوله: فشريعتي التى هى

1- النسخ _ النسخ لغّة _ الإزالة والنقل. وفى الشرع: هو الدليل الشرعى الذى يدلّ على زوال حكم. قيل: الحكم الذى يثبت بدليل شرعى آخر مع تراخيه عنه، وتستعمل ذلك فى الحكم دون الدليل. رسائل المرتضى، الحدود والحقائق 2/288 وانظر: الحدود لقطب الدين النيسابورى: 54، الفصل الثالث فى حدود أشياء يشتمل عليها الخطاب، التعريفات للجرجاني: 330.

2- البدء: هو الأمر بالفعل الواحد بعد النهى عنه، أو النهى عنه بعد الأمر به، مع اتحاد الوقت والوجه والأمر والمأمور. رسائل المرتضى، الحدود والحقائق: 264، وانظر: الحدود لقطب الدين النيسابورى: 54، الفصل الثالث.

3- قال الجبلرودى: والأشخاص، فالشئ قد يكون حسناً لتحقّق مصلحة فى وقتٍ بالنسبة إلى قوم، دون وقت آخر وقوم آخرين، ومثل هذا غير ممتنع. (حاشية ح).

4- (المصنّف) أثبتناه من «ث».

ناسخة للشرايع كلها على رغم أنف اليهود، باقية ببقاء الدنيا(1)؛ لأنه خاتم الأنبياء، لـ ما علم من دينه ضرورة، ولقوله تعالى: (وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ) (2) ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا نبي بعدى» (3) وإذ لا نبي بعده لا شريعة ترفع دينه، فيلزم أن يكون باقياً؛ لامتناع خلو الزمان عن شريعة يجب الإتيان لها والإمتثال لأحكامها، ولا يلتفت إلى قول اليهود لظهور بطلانه(4).

أصل: في مباحث الإمامة

أصل: في مباحث الإمامة(5) وما يتعلق بها.

الإمامة: خلافة مثلاً الرسول في إقامة الحدود، وحفظ حوزة الملة، بحيث يجب أتباعه على كافة الأمة(6)، وبهذا القيد خرج من نصبه الإمام في ناحية، كالقاضي مثلاً،

1- قال الحبلرودي: وعامة لجميع البشر والجرّ أيضاً، لقوله تعالى: «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً» الأعراف: 7: 158، ولقوله تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ» سبأ: 34: 28، ولسورة الجن، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ». (حاشية ح).

2- سورة الأحزاب: 33: 40.

3- الكافي للكليني: 8/26، خطبة لأمر المؤمنين عليه السلام.

4- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 112_115، القسم الأول، مسائل النبوة، قواعد المرام للبحراني: 133_135، القاعدة السادسة، الركن الثالث، البحث الثالث.

5- الإمامة: رئاسة عامة في الدين، بالأصالة لا النيابة، عمّن هو في دار التكليف. رسائل المرتضى، الحدود والحقائق: 2/264. الإمامة: رئاسة عامة دينية، مشتملة على ترغيب عموم الناس في حفظ مصالحهم الدينية والدنيوية، وزجرهم عمّا يضّرهم بحسبها. قواعد العقائد للطوسي: 108_109، الباب الرابع في الإمامة.

6- أنظر: المواقف للأيجي: 395، الموقف السادس، المرصد الرابع، المقصد الأول في وجوب نصب الإمام، شرح المواقف للجرجاني: 8/376، الموقف السادس، المرصد الرابع، المقصد الأول في وجوب نصب الإمام.

ويخرج المجتهد أيضاً، إذ لا يجب على كافّة الأمة أتباعه، بل على من قلّده. واختلف في وجوب نصب الإمام (1)، فالأشاعرة على أنّه يجب على الناس سماعاً (2). وقالت المعتزلة والزيدية (3): يجب عليهم عقلاً. وقال الجاحظ، وأبو الحسين البصري: يجب عليهم عقلاً وسمعاً. وقالت الإمامية الإسماعيلية (4): يجب (5) على الله تعالى عقلاً، إلا أنّ الإمامية أوجبوه لحفظ قوانين الشيع (6)، والإسماعيلية: ليكون معرّفاً لله وصفاته، بناءً على

1- قال الحبلرودي: أى فى أنّ نصب الإمام هل هو واجب أم لا؟ وعلى تقدير الوجوب، هل هو واجب عقلاً أو سماعاً؟ وعلى التقديرين، هل هو واجب على الله أو على الناس؟. (حاشية ح).

2- أنظر: نهاية الإقدام للشهرستاني: 559_560، القول فى الإمامة.

3- الزيدية: أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، ساقوا الإمامة فى أولاد فاطمة عليهما السلام، ولم يجوزوا ثبوت الإمامة فى غيرهم، إلا أنّهم جوّزوا أن يكون كلّ فاطمى عالم شجاع سخى خرج بالإمامة أن يكون إماماً، واجب الطاعة، سواء من أولاد الحسن أو من أولاد الحسين عليهما السلام. وجوّزوا خروج إمامين فى قطرين يستجمعان هذه الخصال، وهم أصناف ثلاثة: جارودية، وسليمانية، وبترية، والصالحية منهم والبترية على مذهب واحد. أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 66_69.

4- الاسماعيلية: قالوا إنّ الإمام بعد الإمام الصادق عليه السلام ابنه إسماعيل، إلا أنّهم اختلفوا فى موته تقيّة من خلفاء بنى العباس. ومنهم من قال: موته صحيح، والنص لا يرجع قهقريّة والفائدة فى النص بقاء الإمامة فى أولاد المنصوص عليه دون غيرهم، فالإمام بعد إسماعيل محمد بن إسماعيل، وهؤلاء يقال لهم: المباركية ثمّ منهم من وقف على محمد بن إسماعيل وقال برجعت، ومنهم من ساق الإمامة فى المستورين منهم ثمّ الظاهرين القانمين من بعدهم، وهم الباطنية. أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 167/1_168.

5- (يجب) سقطت من «ث».

6- أنظر: الشافى فى الإمامة للشريف المرتضى: 35_36، المقدّمة، تقريب المعارف لأبى الصلاح الحلبي: 117، مسائل الإمامة.

مذهبيهم: أنه لا بدّ في معرفة الله (1) من معلّم، وأنكرت الخوارج (2) الوجوب أصلاً (3)، واختار المصنّف رحمه الله مذهب الإمامية، فقال: لـمّا أمكن وقوع الشرّ والفساد، وارتكاب المعاصي من الخلق؛ لعدم عصمتهم، وجب في الحكمة وجود رئيس فاهر أمرٍ بالمعروف وناهٍ عن المنكر (4)، مبيّن لـمّا يخفى على الأمة (5) من غوامض الشرع، ومنفذ لأحكامه _ أي أحكام (6) الشرع _ ليكونوا إلى الصلاح أقرب، ومن الفساد أبعد، ويأمنوا من وقوع الفتن والفساد (7)، وإنّما قال: وجب في الحكمة؛ لأنّنا نعلم _ علماً يقارب الضرورة _ أنّ مقصود الشارع فيما شرّع من المعاملات والمناكحات والجهاد، وشعار الشرع في الأعياد والجماعات، إنّما هو لمصالح عائدة إلى الخلق معاشاً ومعاداً، وهذا المقصود لا يتمّ إلاّ بإمام يكون من قبل الشارع، يرجعون إليه فيما يعرّف لهم، فإنّهم مع اختلاف الأهواء، وتشتّت الآراء، قلّ ما يتقاد بعضهم لبعض، فيفضي ذلك إلى التنازع، وربما أدى إلى هلاكهم، وتصدّق التجربة في الفتن القائمة عند موت الولاة إلى نصب آخر، بحيث لو تمادى لعظمت المعاش، وصار كلّ واحد مشغولاً بحفظ ماله ونفسه.

1- في «ث»: (معرفة) بدل من: (معرفة الله).

2- في حاشية «ح» زيادة: وبعض المعتزلة أيضاً.

3- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 116. الملل والنحل للشهرستاني: 51، الفصل الرابع، الخوارج. المسلك في أصول الدين للمحقّق الحلبي: 188.

4- قال الجبلرودي: بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم. (حاشية ح)

5- قوله: (على الأمة) لم يرد في «ر» و«ع».

6- (أحكام) لم يرد في «ث».

7- قال ملا خضر الجبلرودي: المراد من الفساد الأول المعصية، وبالفساد الثاني: اختلال النظم بينهم بوقوع الفتن، فلا تكرر. (حاشية ح).

وذلك يؤدّي إلى رفع الدين، واختلال(1) نظام أمور المسلمين، ففي نصب الإمام دفع مضرة لا يتصوّر أعظم منها، بل هو من أعظم(2) مصالح المسلمين، وأقوى أسباب تربيهم إلى الطاعات، فيجب على الله عقلاً؛ لأنّ وجوده لطف كما ظهر ممّا قرّنا.

وقد ثبت فيما تقدّم، أنّ اللطف واجب عليه تعالى، وهذا اللطف المذكور يسمّى إمامة، فتكون الإمامة واجبة على الله عقلاً(3). واختلف في وجوب عصمة الإمام، فالإمامية والإسماعيلية قالوا: بوجوبها(4). والباقون على منعه(5). بناءً على أنّ أبا بكر كان إماماً ولم يكن معصوماً بالإجماع، فعلم أنّ العصمة ليست شرطاً، واختار المصنّف رحمه الله الأول، واحتجّ عليه بأنّه: لـ ما كان الحاجة إلى الإمام عدم عصمة الخلق، وجب أن يكون الإمام معصوماً؛ وإلاّ - أي وإن لم يكن معصوماً - لم يحصل غرض الحكيم من نصبه، واللازم ظاهر الفساد، أمّا الملازمة: فلأنّ الغرض من نصبه امتثال أوامره، والإنزجار عن نواهيه، وأتباعه فيما يفعل، فلو وقع منه المعصية لم يجب شيء من ذلك، بل وجب الإنكار عليه، وذلك يناقض(6) الغرض من نصبه(7).

1- في «ح» و«ث»: (واختلاف).

2- في «ح» و«ث»: (أتم).

3- أنظر: الباقوت لأبي إسحاق إبراهيم بن نوبخت: 57، تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 116.

4- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلبي: 340.

5- أنظر: الأربعين للرازي: 2/263.

6- في حاشية «ع»: لأنّه يلزم وجوب المتابعة، ووجوب الإنكار.

7- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 116_117، مسائل الإمامة، المسلك في أصول الدين للمحقّق الحلبي: 188_194، النظر الرابع، البحث الأول في حقيقة الإمامة ووجوبها.

أصل: في عدم جواز تعدد الأئمة عليهم السلام في وقت واحد.

أصل: في عدم جواز تعدد الأئمة عليهم السلام في وقت واحد.

قالت الجارودية⁽¹⁾ من الزيدية: الإمامة شورى في أولاد الحسن والحسين عليهما السلام، وكل فاطمي خرج بالسيف، داعياً إلى الحق، وكان عالماً شجاعاً، فهو مفترض الطاعة، فلذلك جَوَزُوا تعدد الأئمة في وقت واحد، وهو خلاف الإجماع المنعقد قبل ظهورهم، فيكون باطلاً، واستدل المصنف رحمه الله بأنه: لـ ما كانت عصمة الإمام غير مؤدية إلى إلقاء الخلق⁽²⁾ إلى الصلاح، بحيث لم يكن لهم اختيار في ترك المعاصي، أمكن وقوع الفتنة والفساد بسبب كثرة الأئمة، فإنَّ أحد الأئمة يمكن أن يدعو الرعية إلى أمر، ويدعوهم الآخر إلى أمر آخر وهكذا، وأياً ما أطاعه الرعية يلزم معصية الآخر، ومع ذلك يمكن التشاح⁽³⁾ والتنازع بين الأئمة وبين الرعايا، وذلك مناقض للغرض من نصب الإمام، بخلاف الأنبياء، فإنَّ شريعة كل نبي لـ ما كانت مخالفة لشريعة الآخر، لم

1- الجارودية: فرقة من الزيدية، ينتحلون أمر زيد بن علي وزيد بن الحسن، زعموا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نصَّ على علي بن أبي طالب بالوصف دون التسمية، وأنَّ الإمامة بعد الحسن والحسين عليهما السلام شورى في أولادهما، ونُسبوا إلى رئيس لهم يقال له: أبو الجارود زياد بن المنذر الهمداني الكوفي مولاهم، وأصله من خراسان، تغَيَّر بعد خروج زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام، وسُمِّي سرحوباً، سَمَاه بذلك أبو جعفر الباقر عليه السلام، وكان سرحوب اسم شيطان أعمى يسكن البحر، وكان أبو الجارود مكفوفاً أعمى. أنظر: فرق الشيعة للنوبختي: 21، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق: 4/543-544-المشيخة، خلاصة الأقوال للعلامة الحلِّي: 348، ترجمة زياد بن المنذر.

2- في «ع»: (الإلجاء). بدل (إلجاء الخلق).

3- يقال: تشاحوا في الأمر وعليه: شخَّ به بعضهم على بعض وتبادروا إليه حذر فوته. لسان العرب لابن منظور: 2/495، مادة (شح).

يتصوّر هنا تنازع؛ لأنَّ كلَّ نبيٍّ إنَّما يأمر من آمن بدينه دون غيره، فمن ثمَّ جاز تعدّد الأنبياء في زمان واحد(1) دون الأئمة، فيكون الإمام واحداً في سائر الأقطار وفي جميع الأوقات، ويستعين بنوّابه فيها _ أي في الأقطار _ لتعدّر وصول أحاد الرعية من جميع الأقطار والأمصار إليه، في كلِّ ما عرّف لهم من الأمور الدينية والدينية تعدراً ظاهراً، وإذا كان له نواب يبلغون أحكامه وسياسته إليهم انتظمت أمور دارهم.

هداية: إلى طريق معرفة الإمامة

قال الإمام الرازي: اتفقت الأمة على أنه لا مقتضى لثبوتها إلا أحد أمور ثلاثة: النص(2)، والإختيار، والدعوة. وهي: أن يبين الظلمة من هو من أهل الإمامة، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويدعو الناس إلى اتّباعه، ولا نزاع لأحدٍ في أنّ النصّ طريق إلى إمامة المنصوص عليه، وأمّا الطريقتان الآخران فنفاهما الإمامية، واتّفق أصحابنا _ يعني الأشاعرة _ والمعتزلة، والخوارج، والصالحية _ من الزيدية(3) _ إلى أنّ الإختيار طريق إليها أيضاً، وذهب سائر الزيدية إلى أنّ الدعوة أيضاً طريق إليها، ولم يوافقهم على

1- (واحد) سقط من «ح».

2- قال الشريف المرتضى في نصّ الإمامة: هو ما دلّت أفعال (النبيّ) وأقواله عليه السلام، المبيّنة لأمر المؤمنين عليه السلام من جميع الأمة، الدالّة على استحقيقه من التعظيم والاجلال والاختصاص بما لم يكن حاصلًا. الشافى في الإمامة للشريف المرتضى: 2/65، فصل في إبطال ما دفع به ثبوت النصّ.

3- الصالحية: أصحاب الحسن بن صالح بن حى، وهو الذين جوزوا إمامة المفضول وتأخير الفاضل، وقالوا: من شهر سيفه من أولاد الحسن والحسين وكان عالماً زاهداً شجاعاً فهو الإمام، وشرط بعضهم صباحة الوجه، وأكثرهم مقلّدون، أمّا في الأصول فيرون رأى المعتزلة، وأمّا في الفروع فهم على مذهب أبى حنيفة. الملل والنحل للشهرستاني: 68_69.

ذلك سوى الجبائي(1). واختار المصنّف رحمه الله مذهب الإمامية، وأدعى(2): أنه لا طريق إليها إلا النص، واحتجّ عليه: بأنّه لـ ما كانت العصمة أمراً خفياً، لا يطلع عليها إلاّ علام الغيوب، لم يكن للخلق طريق إلى معرفة المعصوم، فيجب أن يكون الإمام منصوباً عليه من قِبَلِ الله تعالى، أو من قِبَلِ نبيّ، أو إمام قبله، وليس لاختيار الناس والدعوة مدخل في نصب الإمام(3).

مقدمة: في بيان معنى الإجماع وأنه حجة

الإجماع _ في اللغة _ : العزم(4)، ومنه قوله تعالى: (فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ) (5)، والاتفاق، يقال: أجمعوا عليه، أى اتفقوا. وفي الإصطلاح، أمّا عند الإمامية: فهو عبارة عن إتفاق جمع من أمة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم على أمرٍ من الأمور، على وجه يشتمل على قول المعصوم(6)، فقولنا: جَمَع من أمة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، أردنا به أهل الحلّ والعقد، سواء كان أكثرهم أو لم يكن، وقولنا: من أمة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، لتخرج باقي الأمم، وقولنا: على أمرٍ من الأمور، ليشمل الأمور العقلية

1- حكاة عن الرازي، الجرجاني في شرح المواقف: 353/8-354، المقصد الثالث فيما تثبت به الإمامة.

2- كذا في جميع النسخ، والظاهر أنها لفظة تُشعر بأنّ الشارح لا يوافق المصنّف على رأيه، والحال أنّه قد وافقه على رأيه _ كما سيأتي _ المجمع عليه من قبل الفرقة المحقّقة.

3- أنظر: الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: 313_316، الكلام في الإمامة، الفصل 2، وجوب النص. تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 123_138، مسائل الإمامة.

4- أنظر: لسان العرب لابن منظور: 8/57، جمع.

5- سورة يونس 10: 71.

6- أنظر: أوائل المقالات للشيخ المفيد: 57، القول في الإجماع.

والشرعية واللغوية، وقولنا: يشتمل على قول المعصوم، ليخرج الإجماع الذي لم يشتمل على قول المعصوم، فإنه ليس بحجة عندنا.

وأما عند الجمهور: فهو عبارة عن اتفاق أهل الحلّ والعقد من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، على أمر من الأمور (C)، والمراد بالاتفاق: الإشتراك في الاعتقاد أو في القول والفعل، الدالّين على الاعتقاد، والمراد بأهل الحلّ والعقد: المجتهدون. والفرق بين الإجماعين العموم من وجه؛ لصلدقهما على اتفاق جميع أهل الحلّ والعقد، وصدق الأول دون الثاني على اتفاق بعض أهل الحلّ والعقد، على وجه يشتمل على قول المعصوم، وصدق الثاني دون الأول على اتفاق أهل الحلّ والعقد، من غير اشتغال على قول المعصوم.

إذا تقرّر هذا، فنقول: لـ ما ثبت أنّ العصز لم يخل من معصوم؛ لاستحالة خلوّ زمان التكليف عن اللطف المقرّب من الطاعة، فكلّ أمر من الأمور العقلية أو الشرعية أو اللغوية، اتّقت عليه الأمة في عصر من الأعصار، ممّا لا يخالف العقل _ فإنّ الإجماع على خلاف العقل غير مقبول _ كان ذلك الأمر الممتق عليه حقاً، فإجماع الأمة حق، وهو حجة في إثبات المطالب، أما عند الإمامية؛ فلكونه مشتملاً على قول المعصوم؛ لـ ما عرفت من قاعدتهم من امتناع خلوّ دار التكليف عن إمام معصوم، وهو سيّد أهل الحلّ والعقد، فالحجة في قوله، وأما عند الجمهور فلقوله تعالى: (وَمَنْ يُسَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ

1- أنظر: المحصول للرازي: 4/20، القسم الأول، المسألة الأولى في بيان معنى الإجماع، التعريفات للجرجاني: 65، حرف الألف.

جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (1). والتوعيد على أتباع غير سبيل المؤمنين يقتضى وجوب أتباع سبيلهم، وأول من استدلَّ بهذه الآية الشافعي (2). ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تجتمع أمتي على الضلالة» (3).

أصل: في بيان أن الإمام الحق بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

أصل (4): في بيان أن الإمام الحق بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من هو؟.

ذهب جميع أهل السنة وأكثر المعتزلة إلى أنه أبو بكر (5)، وذهبت الإمامية إلى أنه عليّ، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم زين العابدين، ثم محمد الباقر، ثم جعفر الصادق، ثم

1- سورة النساء 4: 115.

2- أحكام القرآن لابن إدريس الشافعي: 1/39_40، فصل: فيما يؤثر عنه من التفسير والمعاني في آيات متفرقة.

3- ورد هذا الحديث في سنن ابن ماجه 2/1303، ح/3950 بهذا اللفظ: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة». وفي مستدرک الحاكم 1/115 بلفظ: «لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة» و«لا يجمع الله أمتي على ضلالة». وهذا الحديث لم يُسلم به كبار علمانهم، قال ابن حزم: لم يصح لفظه ولا سنده. الأحكام: 4/496، وقال الغزالي: ليس بالمتواتر. المستصفي: 138، وقال أيضاً: من أخبار الآحاد. المنحول: 402. وقال الرازي: وهو بصدد ردّ الاحتجاج بمجموعة روايات، يُستدلُّ بها على الإجماع، ومن ضمنها هذا الخبر: «وإدعاء التواتر بعيد، فإننا لا نسلم بلوغ مجموع هذه الأخبار إلى حدّ التواتر. المحصول: 4/91، المسألة الثالثة: في حجية الإجماع. وضعفه النووي في شرح صحيح مسلم: 13/67. وغيرهم. وفي نسخة (م) زيادة: واعلم أن الأمة صنفان: أمة الإجابة وأمة الدعوة، فأمة الإجابة مثل علي بن أبي طالب - روى فداه - وسلمان، وأبو ذر، وعمار، والمقداد، لا تجتمع على الضلالة اختياراً أبداً، وأمة الدعوة قد تجتمع عليها، بدليل أنه صلى الله عليه وآله وسلم مبعوث إلى اليهود والنصارى، وغيرهم من الجاحدين، وهم أمة له، واجتماعهم على الضلالة ظاهر، فَعَلِمَ أن الأمة في الحديث هي الإجابة».

4- (أصل) لم ترد في «ث».

5- أنظر: شرح المقاصد للتفتازاني: 5/264، الفصل الرابع، المبحث الخامس: الإمام.

موسى الكاظم، ثم عليّ الرضا، ثم محمّد الجواد، ثم عليّ الهادي، ثم الحسن العسكري، ثم المهديّ _ صلوات الله عليه وعليهم أجمعين _ والدليل عليه أنّ الدليل العقلي دالٌّ على وجوب كون الإمام معصوماً، ودلٌّ الإجماع على أنّ غيرهم لم يكونوا معصومين، فتكون الإمامة منحصرة فيهم، وهذا معنى قوله: لـ ما ثبت وجوب عصمة الإمام، ولم تثبت العصمة في غير الأئمة الإثني عشر _ المذكورين _ باتفاق الخصم، ثبتت إمامة الأئمة الإثني عشر (1)؛ لعصمتهم، فيجب متابعتهم على كلّ أحد؛ ولأنّ النقل المتواتر من الشيعة دالٌّ على إمامة هؤلاء المذكورين.

منه ما روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال للحسين عليه السلام: «هذا إمام، ابن إمام، أخو إمام، أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم» (2) ولأنّ كلاً من هؤلاء كان أفضل عصره، كما يشهد به استقراء أحوالهم، وتصفّح الكتب المصنّفة في هذا الباب، ولا يجوز تقديم المفضول على الفاضل _ كما سيأتى _ ولأنّ إمامة غير هؤلاء إنّما تستند إلى الإختيار دون النص، والإختيار لا يصلح طريقاً؛ لـ ما عرفت من وجوب كون الإمام منصوباً عليه؛ ولأنّ كلّ سابق من هؤلاء المذكورين نصّ على من بعده بالإمامة، والنبىّ صلى الله عليه وآله وسلم نصّ على أولهم حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ عليه السلام: «أنت خليفتي بعدى» (3).

1- قوله: (المذكورين باتفاق الخصم ... الإثني عشر) لم يرد في «ث».

2- أورده سليم بن قيس في كتابه: 460، ضمن الحديث السابع والسبعون. وكذلك في مقتضب الأثر للجوهري: 9. والنكت الاعتقادية للشيخ المفيد: 43.

3- أورده الشيخ الصدوق في الامالى: 450، وعيون أخبار الرضا عليه السلام: 1/9، والشيخ المفيد في النكت الاعتقادية: 41.

فائدة: في بيان سبب غيبة الإمام

فائدة: في بيان (1) سبب غيبة الإمام.

إعلم أنّ لطف الإمامة ذو شعب، فمنه ما يختصّ بالله تعالى، كجمع الشرائط التي تجب للإمام، كالعلم، والشجاعة، والعصمة، وغيرها ممّا لا بدّ منه في الإمامة في شخص (2). وإعلام المكلف بذلك، ومنه ما يختصّ بالإمام، كتبليغ الأحكام، وحلّ غوامض الشريعة، وغير ذلك ممّا يتعلّق بمنصب الإمامة ومنه ما يختصّ بالمكلف، وهو الإقياد لأوامره، والمعاضدة له، فلو أخلّ الله بما يختصّ به، كان مخالفاً بما يجب عليه تعالى في الحكمة، وحيث بذل ما وجب عليه، وجب على المكلف ما يختصّ به _ أعنى قبول أوامره _ فإذا لم يقبل كان فوات فوائد الإمامة لسوء اختياره، وإليه أشار بقوله: سبب حرمان الخلق عن حضور إمام الزمان ليس من الله، لأنّه (3) لا يخالف مقتضى حكمته، فإنّ حكمته اقتضت نصب الإمام للناس _ على ما سبق تحقيقه _ فلا يخالف ذلك. ولا من الإمام؛ لثبوت عصمته، فلا يترك بالإختيار ما يجب عليه من إرشاد الخلق إلى طريق الطاعات، وحلّ ما خفي عليهم من غوامض الشريعة، فيكون سبب الحرمان من رعيته؛ لعدم إنفاذ أحكامه، وما لم يزل سبب الغيبة، ولم ترجع الخلائق عمّا هم عليه من شدّة العتو، لم يظهر الإمام.

والحجّة بعد إزالة العلة المانعة عن فعل الطاعات، وهي إطلاعهم من غير نصب إمام لهم، وكشف الحقيقة في أمور الشريعة بسبب نصب الإمام الجامع للشرائط التي

1- قوله: (بيان) لم يرد في «ح».

2- قوله: (في شخص) لم يرد في «ح».

3- أى: البارى عزّ وجلّ.

لابدّ منها، لله تعالى على الخلاق؛ لأنه تعالى فعَل ما يجب عليه فعله، وإنّ ما فات عن الخلاق حضور الإمام لسوء اختيارهم.

قال أهل السنّة (1): وجود الإمام غائباً عن الخلاق في مدّة طويلة غير معتادة، بحيث لا يظهر أصلاً، ولا يعلم خبره قطعاً، في غاية الاستبعاد. أجاب عنه بقوله: والاستبعاد في طول عمره بعد ثبوت إمكانه، ووقوعه في غيره _ كنوح النبي صلوات الله عليه ولقمان والخضر (2) _ جهلٌ محضٌ، وتعصّبٌ صرفٌ، لا يلتفت إليه، وكذا الاستبعاد في امتداد غيبته؛ لأنّ ذلك لمصلحة خفية لا نعلمها، على أنّ من قال باستناد جميع الحوادث إلى الله تعالى ابتداءً، وأنّ أفعال الله لا تعلل بالأغراض، لا يمكنه الاعتراض على الإمام بطول الغيبة؛ لأنّ ذلك من فعل الله، وأفعاله لا تعلل بالأغراض.

تبصرة: في أنّ المفضول هل تجوز إمامته مع وجود الفاضل؟

جوّزه أكثر أهل السنّة؛ لأنّ المفضول قد يكون أصلح للإمامة من الفاضل، إذ المعتبر في ولاية كلّ أمر معرفة مصالحه ومفاسده، ورُبّ مفضول في علمه وعمله هو بالرناسة أعرف وبشرانظها أقوم (3) ! ومنعه الإمامية؛ لأنه قبيح عقلاً، يدلّ عليه قوله تعالى: (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ

1- تقدّم تعريف أهل السنّة في صفحة (54) هـ 2.

2- أنظر: تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي: 207_214، القسم الثالث، طول عمر الحجّة عليه السلام.

3- أنظر: أصول الإيمان لعبد القاهر البغدادي: 232، الأصل الثالث عشر، المسألة «115» في جواز إمامة المفضول. الفصل بين الملل والأهواء والنحل لابن حزم الاندلسي: 3/89، الكلام في إمامة المفضول. الإرشاد للجويني: 363، القول في الإمامة، فصل في إمامة المفضول على الفاضل.

كَيْفَ تَحْكُمُونَ) (1). وفصل (2) قوم فقالوا: نَصَبُ الأفضل إن أثار فتنة لم يجب، وإلا وجب. والمصنّف رحمه الله اختار مذهب الإمامية، واحتجّ عليه بأنّه: لِمَا كان الأنبياء والأئمة تحتاج إليهم الأئمة؛ للتعليم في أحكام الدين، والتأديب بالإقدام على ما لا ينبغي (3). وجب أن يكونوا أعلم وأشجع. ولِمَا كانوا معصومين، وجب أن يكونوا (4) أقرب إلى الله تعالى، وأفضل من سائر الرعايا (5). وذهب بعض الغلاة من الشيعة، إلى أن الإمام قد يكون أفضل من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبعضهم إلى مساواته له (6)، وأنكره أهل الحق، والمصنّف رحمه الله أشار إلى بطلان مذهبيهم، بقوله: ولِمَا كان الإمام من رعية النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وجب أن يكون نسبته في الفضل إلى الإمام كنسبة الإمام إلى الرعية.

1- سورة يونس 10: 35.

2- في «ث» بياض.

3- أى أنّ النبي أو الإمام يؤدّب ويعاقب الإنسان الذى يفعل ما لا ينبغي فعله، كالمحرمات.

4- قوله: (معصومين وجب أن يكونوا) لم يرد في «ث».

5- أنظر: تقريب المعارف لآبى الصلاح الحلبي: 116_117، مسائل الامامة.

6- لا شكّ ولا ريب أنّ الأئمة (صلوات الله عليهم) أفضل من جميع الأنبياء عليهم السلام، عدا الرسول الأعظم محمد صلى الله عليه وآله وسلم، الذى هو أفضل الكل، بل إنّ تفاوت مراتب ودرجات بقية الأنبياء عليهم السلام كان بحسب سرعة المبادرة لقبول ولاية الأئمة صلوات الله عليهم. أنظر: بصائر الدرجات للصفار: 1/155_172، باب نادر، والأبواب من 7 إلى 11، والنوادر من الأبواب فى الولاية. الأمالى للشيخ المفيد: 142، المجلس السابع عشر، ح 9. والاختصاص: 128-130، وجوب ولاية على عليه السلام والأئمة عليهم السلام، 128، حديث جابر الجعفى وأبى جعفر الباقر عليه السلام.

الفصل الرابع : فى المعاد**تعريف: المعاد وفيه مباحث**

المعاد: إمّا مصدر بمعنى العود، أو إسم زمان. وفى الإصطلاح: عبارة عن ردّ النفس الناطقة إلى بدنّها بعد مفارقتها عنه(1). أو جمع أجزاء المكلف بعد تفرّقها، أو إيجاد أجزائه المعدومة، وستطلع على تحقيق جميع ذلك.

وفى هذا الفصل مباحث:

الأول: فى بيان حسن المعاد، وأنه واجب عقلاً، فنقول: إنّ الله تعالى خلق الإنسان، وأعطاه العلم، كما قال سبحانه: (عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) (2)، وأعطاه _ أيضاً _

1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلى: 381، المقصد السادس فى المعاد، المسألة الرابعة فى وجوب المعاد الجسمانى.

2- سورة العلق: 96: 5.

القدرة(1)، والإدراك المتعلق بالجزئيات، والقوى المختلفة من الحواس الظاهرة، والباطنة(2)، والمعينة في بقاء الشخص، كالنامية(3)، والغازية(4)، وخوادمها، والنوع كالمولدة(5) وما يتبعها، وجعل زمام الاختيار بيده، وقال تعالى: (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِرْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ) (6). وكلفه بتكاليف شاقّة، كالإعتقادات العلمية، والعبادات العملية، وخصّه بالألطف الخفية، كالعقل وسلامة الحواس، والجلية كبارسال الرسل، وإنزال الكتب، ونصب الأنمة. وليست هذه الأفعال خالية من الأغراض؛ لكونه عبثاً ممتنعاً عن الحكيم، ولا لغرض عائد إليه؛ لتنزهه تعالى، بل لغرض عائد إليهم(7). وهو

- 1- القدرة: عبارة عن سلامة الأعضاء وصحتها لاستحالة الإنفكاك. الباقوت في علم الكلام للنويني: 52، القول في أفعال القلوب. وانظر: قواعد المرام للبحراني: 42، القاعدة الثانية، الركن الأول، البحث الخامس.
- 2- أنظر: تلخيص المحصل للطوسي: 498، الرسائل الصغار، النفوس الأرضية، النفس الحيوانية.
- 3- القوة النامية (المنمّية عند ابن سينا): وهي قوة تزيد في الجسم الذي هي فيه الجسم المنتبّه فيه، زيادة مناسبة في أقطاره طولاً وعرضاً وعمقاً؛ لتبلغ به كماله في النشوء. أحوال النفس لابن سينا: 58، الفصل الثاني في تعريف القوى النفسانية.
- 4- القوة الغازية: وهي قوة تحيل جسماً آخر إلى مشكلة الجسم الذي هي فيه، فتلصقه به بدل ما يتحلل عنه. أحوال النفس لابن سينا: 57، الفصل الثاني في تعريف القوى النفسانية.
- 5- القوة المولدة: وهي القوة التي تأخذ من الجسم الذي هي فيه جزءاً هو شبهه بالقوة، فتفعل فيه باستمداد أجسام أخرى تشبهه به من التخليق والتمزيح ما يصير شبيهاً به بالفعل. أحوال النفس لابن سينا: 58، الفصل الثاني في تعريف القوى النفسانية.
- 6- سورة الكهف: 18: 29.
- 7- قوله: (لتنزهه تعالى، بل لغرض عائد إليهم) سقط من «ث».

تعريضهم للثواب الدائم، وليس ذلك الغرض العائد إليهم إلا نوع كمال لهم، لا يحصل إلا بالكسب وتحمل مشاق التكاليف، إذ لو أمكن حصول هذا الكمال لهم بلا واسطة التزام (1) المشاق، لخلقهم عليه _ أى على ذلك الكمال _ ابتداءً، ولم يكلفهم هذه التكاليف، وإن ما لم يكن حصول هذا الكمال ابتداءً؛ لـ ما تقدّم فى باب حسن التكليف، أنّ الإكرام الدائم من غير استحقاق المكرم قبيح عقلاً، ولـ ما كانت الدنيا هى دار التكليف، فهى دار الكسب والإشتغال بمقتضيات التكليف، فلا جرم يعمر الإنسان فيها مدّة يمكن تحصيل كماله، سواء حصل كماله الممكن أو لا، ثم يحوّل إلى دار الجزاء (وَلْيُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ) (2)، وتسمّى دار الجزاء: دار الآخرة. والحاصل أنّ الله تعالى خلق العباد وكلفهم بتكاليف شاقّة؛ لتعرضهم للثواب الدائم إن التزموا أحكامه، ويعاقبهم إن أعرضوا عنها، وعمرهم فى الدنيا مدّة يظهر منهم الإمتثال أو الإعراض. ولـ ما كان الموت ضرورياً للإنسان، لم يمكن إيصال الثواب والعقاب الدائمين إليه فى هذه الدنيا، فوجب إعادته فى عالم آخر؛ لإيصال أحوالهم إليهم، وذلك هو الآخرة، وإن ما قلنا: إنّ الموت ضرورى للإنسان؛ لأنّ بدن كلّ شخص إن ما يتكوّن من العناصر الأربعة، والحرارة فيه لاتزال تتضج الرطوبة وتقنيها بالتدريج، والغاذية تمدّ الرطوبة بأخلاف بدل ما يتحلّل منها، فإذا ضعفت الغاذية، وقّلت الرطوبة، غلبت عليها الحرارة، فإنّ المؤثر إذا دام اشتدّ أثره وإن كان ضعيفاً، وإذا انتفت الرطوبة بالكليّة انطفأت الحرارة الغريزية، كانطفاء السراج بانتفاء الدهن، وذلك

1- (التزام) لم يرد فى «ح».

2- سورة الجاثية 45: 22.

هو الموت الطبيعي(1)، لا يقال البدن في الآخرة أيضاً مركّب من العناصر، وما ذكرتم في بيان كون(2) الموت ضرورياً للإنسان جارٍ فيها أيضاً، لأنّنا نقول: الفاعل المختار يديم الحياة فيها، ولا يدع الحرارة تنفى الرطوبة بالكليّة بخلق بدل ما يتحلّل، ولا يفعل ذلك في هذا العالم؛ لأنّها دار التكليف، فلا بدّ من انقطاعها؛ ليتمكن إيفاء حقّ كلّ نفس بحسب استحقاتها.

مقدمة: في بيان حقيقة النفس الإنسانية

إعلم أنّنا نعلم بالضرورة أنّ هاهنا شيئاً يشير إليه كلّ أحد بقوله: أنا، إلا أنّ العقلاء اختلفوا في أنّ ذلك الشيء ما هو؟ أجسمٌ أو جسمانيٌّ أو لا جسم ولا جسمانيٌّ؟.

قال الحكماء: النفس الإنسانية جوهر مجرد، ليست جسماً ولا جسمانيّة(3)، بل هي لامكانية تعلّقها بالبدن، تعلق التدبير والتصرف، من غير أن تكون داخلية فيه بالجزئية أو الحلول(4). وواقفهم على ذلك من المسلمين، الغزالي(5)، والراغب _ من المعتزلة _

1- أنظر: في النفس لأرسطو: 234_235، تلخيص كتاب الحاس والمحسوس، المقالة الثالثة في أسباب طول العمر وقصره.

2- (كون) لم يرد في «ث».

3- أنظر: أحوال النفس لابن سينا: 183، رسالة في معرفة النفس الناطقة وأحوالها، الفصل الأول.

4- التعليقات لابن سينا: 212، النفس الإنسانية.

5- أنظر: تهافت الفلاسفة: 168_171، مجموعة رسائل الغزالي: 361_362، الأجوبة الغزالية في المسائل الأخروية.

وجمع من الصوفية، وبعض متأخري الإمامية(1)، وقال ابن الراوندي: إنه جزء لا يتجزأ في القلب(2). وقال النظام: إنه أجزاء أصلية سارية في البدن سريان الماء في الورد، باقية من أول العمر إلى آخره، لا يتطرق إليها تحلل وتبدل، وإذا قطع من البدن عضو اقتبض ما فيه من تلك الأجزاء إلى سائر الأعضاء، والمتحلل والمتبدل فضل ينضم إليه وينفصل عنه، إذ كل واحد يعلم أنه باقى من أول عمره إلى آخره(3).

وقال جالينوس: لم يتبين لى أنّ النفس هي المزاج المعتدل فينعدم عند الموت، أو هي جوهر باقى بعد خراب البنية(4). واختار المصنّف رحمه الله مذهب الحكماء، واستدلّ عليه: بأنّ الذى يشير إليه الإنسان حال قوله أنا، جوهر مجرّد. أمّا إنه جوهر؛ فالأنه لو كان عرضاً _ كما ذهب إليه جماعة _ لاحتاج إلى محلّ يتّصف به، ضرورة احتياج العرض إلى المحل، وكلّ محلّ يتّصف بعرض حلّ فيه، لكن لا يتّصف بالإنسان شىء بالضرورة، بل يتّصف هو بأوصاف _ كالعلم، والقدرة، وغيرهما _ وتلك الأوصاف فانضت عليه من غيره هي _ أى الأوصاف المذكورة _ غيره لا عينه حتى يكون عرضاً.

1- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 114، باب الكلام في التكليف، فصل في ماهية الإنسان.

2- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 114، فصل في ماهية الإنسان. المحصّل للرازي: 538، الركن الرابع، القسم الثاني، مسألة الاختلاف في المعاد. المطالب العالية للرازي: 7/36، المقالة الثانية، الفصل الأول في تفصيل مذاهب الناس.

3- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 25، الفصل الأول، النظامية. المحصّل للرازي: 538، الركن الرابع، القسم الثاني، مسألة الاختلاف في المعاد. شرح المواقف للجرجاني: 7/257، الموقف الرابع، المرصد الثالث، المقصد الثاني في النفوس الانسانية.

4- الأضحوية في المعاد لابن سينا: 17، الباب الأول، الفصل الأول، المعاد في اللغة.

فيكون جوهرًا. وأما أنه مجرد غير ذي وضع؛ فلأنه لو كان ذا وضع لكان هو البدن، كما هو رأى البعض الآخر. من أن الإنسان: هو هذا الهيكل المخصوص (1). أو شيئاً من جوارحه، كما هو رأى البعض الآخر من أنه: عبارة عن جزء في القلب. وقيل: في الدماغ (2). وإذا كان هو البدن أو شيئاً من جوارحه وأجزائه، لم يتصف بالعلم بالكلّيات _ أي لـ ما أمكنه أن يعقل الكلّيات _ لأنه إذا كان ذا وضع كان المعنى الكلّي حالاً في ذي وضع، ولا شك أن الحال في ذي الوضع يختص بمقدار مخصص ووضع معين ثابتين لمحلّه، فلا يكون مطابقاً لكثيرين مختلفين بالمقدار والوضع، بل لا يكون مطابقاً إلا لـ ما له ذلك المقدار والوضع، فلا يكون كلياً، والمقدّر خلافه، فظهر أن الإنسان لو كان ذا وضع لـ ما اتصف بتعقل الكلّي (3). لكنّه يتصف به بالضرورة؛ لأننا نحكم بين الكلّيات أحكاماً إيجابية أو سلبية، فلا بدّ من تعقلها، فيكون الذي يشير إليه كلّ أحد بقوله: أنا، جوهرًا مجرداً عالمًا بذاته وبغيره من المعلومات، أنا بالضرورة أو بالإكتساب، والبدن وسائر الجوارح والقوى المودعة فيه آلاته في أفعاله، واكتساب كماله الممكنة له، ونحن معاشر القائلين به نسّميه هاهنا _ أي في باب المعاد _ الروح (4). فحيث تقول: الأرواح تُردّ إلى الأبدان، نريد به هذا الجوهر المجرد، لا ما يقوله الأطباء، من البخار المتصاعد من غليان الدم في القلب.

1- أنظر: شرح عيون الحكمة للرازي: 1/71، الفصل الأول، المسألة الثانية في بيان حدّ الإنسان.

2- أنظر: المحصل للرازي: 539، الركن الرابع، القسم الثاني، مسألة الاختلاف في المعاد.

3- في حاشية «م»: والحق أن المجرد _ الذي هو الكلّي _ لا يدركه إلا المجرد.

4- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 162_165، المقصد الثاني، الفصل الرابع، المسألة (3_5).

مقدمة: في بيان حشر الأجساد وأنه ممكن

اختلفوا في أنّ العالم هل يصحّ عدمه أو لا؟

منعه قدماء الفلاسفة، وذهب الكرامية والجاحظ إلى: أنّ العالم محدث وممتنع الفناء(1)، وذهب أبو هاشم(2) إلى: جواز عدمه، وعدمه(3) إنما يعلم بالسمع(4)، وذهب الإمامية والأشعرية وبعض المعتزلة إلى جوازه عقلاً؛ لأنّ العالم ممكن الوجود، فيستحيل أن يجب بالذات ويمتنع؛ لامتناع الانقلاب، فيجوز عليه العدم كما جاز له الوجود(5). والقائلون بجواز انعدام العالم، وامتناع إعادة المعدوم. ومنهم المصنّف رحمه الله(6) - أشكل عليهم إثبات حشر الأجساد، فأولوا الهلاك فيما ورد

1- أنظر: الفائق لابن الملاحمي الخوارزمي: 443، الكلام في الوعد والوعيد، باب القول في الفناء.

2- هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن عبد السلام بن خالد بن حمار بن أبان، مولى عثمان بن عفان، وهو أبو هاشم بن أبي علي الجبائي المتكلم: شيخ المعتزلة ومصنّف الكتب على مذاهبهم، ورأس الطائفة البهشمية، وافق أباه في مسائل وانفرد عنه بمسائل، سكن بغداد إلى حين وفاته. ولد في سنة سبع وسبعين ومائتين، وقيل سنة سبع وأربعين ومائتين وتوفي يوم الأربعاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من شعبان سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة في بغداد. كان هو وأبوه من كبار المعتزلة ولهما مقالات على مذهب الاعتزال. أنظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 57_11/56. الفهرست لابن النديم: 222. وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/183. الوافي بالوفيات للصفدي: 130_27/129.

3- (وعدمه) أثبتاه من «ر».

4- الفائق لابن الملاحمي الخوارزمي: 443، الكلام في الوعد والوعيد، باب القول في الفناء.

5- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 145، الكلام في الإعادة، فصل في ذكر ما يدلّ على فناء الجواهر من جهة السمع.

6- (ومنهم المصنّف رحمه الله) لم ترد في «ذ».

إعادته بتفرق الأجزاء، ويؤيده قصة ابراهيم عليه السلام، فإنه سأل من الله إحياء الموتى، والله تعالى أجابه: يجمع الأجزاء المتفرقة، وكذا قوله تعالى: (أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ (3) بَلَىٰ) (1) أى: نجمعها، وإلى هذا أشار المصنّف بقوله: جمع أجزاء بدن الميت سواء كان مكلفاً أو لا كالوحوش. وتأليفها _ أى تأليف تلك الأجزاء المتفرقة _ مثل ما كان أولاً، من الهيئة والصورة لا عينه؛ لاستحالة إعادة المعدوم، وإعادة روحه _ يعنى نفسه الناطقة _ المدبرة إياه إليه _ أى إلى ذلك البدن _ يستمى: حشر الأجساد. والحاصل: إنَّ الله تعالى يجمع الأجزاء المتفرقة لذلك البدن، ويؤلفها تأليفاً، مثل الأول لا عينه؛ لامتناع إعادة المعدوم (2). فيعيد إليه نفسه، ويؤيده ما ورد من النصوص: «إنَّ أهل الجنة جرد مرد» (3) و«إنَّ ضرس الكافر مثل جبل أُحد» (4) وكذا قوله تعالى: (كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا) (5) لظهور

1- سورة القيامة 75: 3_4.

2- إنَّ المشهور بين أغلب علماء المسلمين بصورة عامة، وعقائد مذهب الإمامية خاصة، أنَّ الأجساد التى هى فى هذه الدنيا هى نفسها تعاد وتُشتر فى المعاد أو يوم النشور. أنظر: تفسير الامام العسكرى عليه السلام: 528، البقرة/ 111_112، الذخيرة فى علم الكلام للشريف المرتضى: 152_153، باب الكلام فى الإعادة، فصل فى ذكر ما يجب إعادته ولا يجب وكيفية الإعادة، التبيان فى تفسير القرآن للطوسى: 4/497، النساء/ 56.

3- الإختصاص للشيخ المفيد: 358، كتاب صفة الجنة والنار.

4- أنظر: بحار الأنوار للمجلسى: 7/53، كتاب العدل والمعاد، باب 3 فى إثبات الحشر. مسند أحمد بن حنبل: 2/328.

5- سورة النساء 4: 56.

أن بعد تبديل الجلد لا يبقى عين الجسم الأول، بل مثله (1)، ولا يبعد أن يكون قوله تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقَادِرُونَ عَلَىٰ أَنْ يُخْلِقُوا مِثْلَهُمْ) (2) إشارة إلى هذا المعنى. لا يقال: فعلى هذا لا يكون المشاب والمعاقب من عمل الطاعة، ومن عمل المعصية، بل شخص آخر مثله. لأننا نقول: العبرة في ذلك بالإدراك، وإن ما هو الروح ولو بتوسط الآلات، وهو باق بعينه، وكذا الأجزاء الأصلية، ولهذا يقال للشخص من الصبا إلى الشيخوخة: إنه هو بعينه، وإن تبدلت الصورة والهيئة، ولا يقال لمن جنى في الشباب فعوقب في الشيب: إنها عقوبة لغير الجاني، وهو - أي حشر الأجساد بالمعنى المذكور (3) - ممكن، خلافاً لقوم حيث قالوا باستحالته، محتجين: بأنه لو أكل إنسان (4) حتى صار جزء بدن المأكل جزء بدن الأكل، فليس إعادة جزء بدن أحدهما أولى من إعادة جزء بدن الآخر وجعله جزء لبدنهما محال، فينبغي أن لا يعاد.

والجواب: إن الجزء الأصلي لأحدهما فصل عن الآخر ولا يصير جزءاً له، فردّه إلى الأول أولى، وإذا كان ممكناً، والله تعالى قادر على كل الممكنات، ومن جملتها جمع تلك الأجزاء، وعالم بها - أي بتفاصيل الأجزاء - فيعلم موضع كل جزء، وأجزاء

1- أنظر تفسير المراغي: 15/100، سورة الإسراء الآية 99-100. جامع البيان لابن جرير الطبري: 15/113، سورة الإسراء: 17: 99.

2- سورة يس: 36: 81.

3- (بالمعنى المذكور) لم ترد في «ذ».

4- (إنسان) لم ترد في «ث».

الجسم قابل للتأليف بعد تفرّقها، إذ لو لم يكن قابلاً للتأليف لـ ما أتصف به أولاً، فيكون الله تعالى قادراً عليه _ أي على الحشر _ بالمعنى المذكور(1).

أصل: في إثبات حشر الأجساد ووقوعه

إعلم أنّ الأقوال الممكنة في مسألة المعاد لا تزيد على خمسة:

الأول: ثبوت المعاد الجسماني فقط، وهو قول أكثر المتكلمين النافين للنفس الناطقة.

والثاني: ثبوت المعاد الروحاني فقط، وهو قول الفلاسفة الإلهيين(2).

والثالث: ثبوتهما معاً، وهو قول كثير من المحقّقين، كالحلي(3)، والراغب(4).

1- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 151، فصل في صحّة الإعادة عليه.

2- أنظر: الأضحوية لابن سينا: 94، الباب الثاني، الفصل الثاني في اختلاف الآراء في المعاد. الملل والنحل للشهرستاني: 158، الباب الخامس، الفصل الأول، رأى انبادهليس 1630، رأى سقراط. 186، الفصل الثالث، رأى أرسطو طاليس.

3- هو أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الحلبي الفقيه الشافعي الجرجاني، ولد بها في سنة ثمان وثلاثين وثلثمائة وحمل إلى بخارا، وقيل: بل ولد ببخارى، وتوفى في جمادى الأولى سنة ثلاث وأربعمائة، وقيل في شهر ربيع الأول من السنة. أنظر: الانساب للسمعاني: 250/2-251. سير أعلام النبلاء للذهبي: 17/231-233.

4- هو أبو القاسم، الحسين بن محمد بن المفضل الأصبهاني، الملقّب بالراغب، صاحب التصانيف، من أهل (أصبهان) سكن بغداد، من كتبه: محاضرات الأبناء مجلدان، والذريعة إلى مكارم الشريعة والأخلاق، وجامع التفاسير، والمفردات في غريب القرآن، وغيرها من المصنّفات. توفى سنة 500 هـ. أنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: 120/18-121. الأعلام للزركلي: 2/255.

وأبى زيد الدبوسى(1)، وهؤلاء من قدماء المعتزلة(2)، وجمهور من متأخري الإمامية، ومنهم المصنّف رحمه الله ، فيأنهم قالوا: إنّ الإنسان هو النفس الناطقة، وهي المكلف والمطيع والعاصى والمثاب(3) والمعاقب، والبدن يجرى مجرى الآلة، والنفس باقية بعد فساد البدن، فإذا أراد الله حشر الخلائق أعاد لكل واحد من الأرواح بدنًا يتعلّق به ويتصرّف فيه، كما كان في الدنيا(4).

والرابع: عدم ثبوت شيء منهما، وهذا قول قدماء الفلاسفة الطبيعيين، والدهرية(5).

1- هو عبيد الله بن عمر بن عيسى الدبوسى الفقيه الحنفى، صاحب كتاب الأسرار وتقويم الأدلة، سكن مرو، وكانت وفاته بمدينة بخارى سنة ثلاثين وأربعمئة، والدبوسى بفتح الدال المهملة وضم الباء الموحدة وبعدها واو ساكنة وسين مهملة هذه النسبة إلى دبوسة وهي بلدة بين بخارى وسمرقند نسب إليها جماعة من العلماء. أنظر: الأنساب للسمعاني: 2/454. معجم البلدان للحموى: 437_2/438. وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/48.

2- لا يخفى أنّ الحلیمی والراغب وأبى زيد الدبوسى من علماء العاقبة وليسوا من المعتزلة، والمرجح أن هناك شخص رابع سقط من العبارة، هو المقصود بأنّه من قدماء المعتزلة، ويقوى هذا الرأى ما ذكره الجرجانى فى شرح المواقف: 8/324، الموقف السادس، المرصد الثانى، المقصد الثانى فى حشر الاجساد، حيث قال: وهو قول كثير من المحققين كالحليمى، والغزالي، والراغب، وابى زيد الدبوسى، ومعر من قدماء المعتزلة، وجمهور من متأخري الإمامية. فإذن قدماء المعتزلة تعود على (معر).

3- (والمثاب) لم ترد فى (ث).

4- أنظر: قواعد المرام للبحراني: 153، الركن الثانى فى المعاد الروحاني، البحث الخامس. الملل والنحل للشهرستاني: 170_171، الفصل الثانى الحكماء الأصول، رأى زينون الأكبر.

5- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 172، الفصل الثانى الحكماء الأصول، رأى أبيقورس. موسوعة الفلسفة للبدوى: 1/89، الأبيورية.

والخامس: التوقف في هذه الأقسام، وهو المنقول عن جالينوس، فإنه قال: لم يتبين لى أن النفس هي المزاج فينعدم عند الموت فيستحيل إعادتها، أو هي جوهر باقٍ بعد فساد البنية، فيمكن المعاد حينئذ (1). ولا يخفى عليك أن الدليل السابق في إثبات المعاد إنما يدل على المعاد الروحاني، وأما المعاد الجسماني فلا مجال فيه للبراهين العقلية، بل ثبوته إنما يعلم بالسمع، فلذا تمسك المصنّف رحمه الله في إثباته بأقوال الأنبياء، فقال: الأنبياء بأسرهم أخبروا بحشر الأجساد، خصوصاً نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم أخبر عنه في مواضع بعبارات لا تقبل التأويل، حتى صار معلوماً بالضرورة كونه من الدين، فمن أراد تأويلها بالأمور الراجعة إلى النفوس الناطقة فقد كابر بانكار ما هو من ضروريات دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم، منها قوله تعالى: (قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ (78) قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ) (2) (فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ) (3) (أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ (3) بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَنْ نَسُوِيَ بَنَاتِهِ) (4) (وَقَالُوا لِيَجْلُوذِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا) (5) (أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ) (6) إلى غير ذلك.

1- أنظر: شرح الأربعين في أصول الدين للرازي: 281، المسألة الثلاثون، الفصل الخامس، المطلوب الثاني، وهو القول في المعاد. شرح المواظف للجرجاني: 8/325، الموقف السادس، المرصد الثاني، المقصد الثاني.

2- سورة يس 36: 78_79.

3- سورة يس 36: 51.

4- سورة القيامة 75: 3_4.

5- سورة فصلت 41: 21.

6- سورة العاديات 100: 9.

وهو _ أى حشر الأجساد _ موافق للمصلحة الكلية، وهي: استيفاء اللذة والألم بنوعيهما _ أعنى الحسى والعقلى _ لأنه كمال الجزء، فيكون حشر الأجساد بسبب إخبار الأنبياء عليهم السلام حقاً يجب التصديق به؛ لعصمتهم وصدقهم فى أقوالهم.

قال الإمام الرازى: وأما القائلون بالمعاد الروحانى والجسمانى معاً، فقد أرادوا أن يجمعوا بين الحكمة والشريعة، فقالوا: دلَّ العقل على أنَّ سعادة الأرواح بمعرفة الله تعالى ومحبته، وأنَّ سعادة الأجساد فى إدراك المحسوسات، والجمع بين هاتين (1) السعادتين فى هذه الحياة غير ممكن؛ لأنَّ الإنسان مع استغراقه فى تجلَّى أنوار عالم الغيب لا يمكنه الالتفات إلى شىء من اللذات الجسمانية، ومع استيفاء هذه اللذات لا يمكنه أن يلتفت إلى اللذات (2) الروحانية، وإنَّما تعذَّر هذا الجمع؛ لكون الأرواح البشرية ضعيفة فى هذا العالم، فإذا فارقت بالموت، واستمدَّت عن عالم القدس والطهارة، قويت وكُمُلت، فإذا أُعيدت إلى الأبدان مرة ثانية، كانت قوَّة قادرة على الجمع بين الأمرين، ولا شبهة فى أنَّ هذه الحالة هى الغاية القصوى من مراتب السعادات (3).

وأما المنكرون للمعاد مطلقاً، فهم الذين قالوا: النفس هى المزاج، فإذا مات الإنسان فقد عدمت النفس، وإعادة المعدوم عنده مُحال (4). ولما فرغ من إثبات المعاد،

1- (هاتين) أثبتناه من «ث» و«ص».

2- قوله: (لا يمكنه أن يلتفت إلى اللذات) لم ترد فى «ث».

3- الأربعين فى أصول الدين للرازى: 292، المسألة الثلاثون، الفصل السابع فى تفصيل مذاهب القائلين بالمعاد الروحانى والجسمانى معاً.

4- الأربعين فى أصول الدين للرازى: 292، المسألة الثلاثون، الفصل السابع فى تفصيل مذاهب القائلين بالمعاد الروحانى والجسمانى معاً.

أراد أن يشير إلى ما يترتب عليه من الجنة، والنار، والصراط، والميزان وغير ذلك، فقال: الجنة والنار المحسوستان كما وعدوا - أى المكلفون - بهما حق - أيضاً - كما أنّ الحشر حق؛ ليستوفى المكلفون حقوقهم من الثواب والعقاب، خلافاً للحكماء، حيث جعلوهما راجعتين إلى اللذة والألم العقليتين. واختلف المتكلمون فى أنّهما مخلوقتان اليوم أو لا؟ فذهب أصحابنا، والأشاعرة، والجبائى، وبشر بن المعتمر⁽¹⁾، وأبو الحسين البصرى - من المعتزلة - إلى: أنّهما مخلوقتان⁽²⁾، وأنكره أكثر المعتزلة، كعباد الصيمرى، وضرار بن عمرو، وأبى هاشم، وعبد الجبار، وقالوا: إنّهما يُخلقان يوم الجزاء⁽³⁾. لنا وجهان:

الأول: قصّة آدم وحواء عليهما السلام وإسكانهما الجنة، وإخراجهما على ما نطق به الكتاب، وإذا كانت الجنة مخلوقة، فكذا النار؛ لعدم القائل بالفصل.

الثانى: قوله تعالى - فى صفتها -: (أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ) (4) (أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ) (5)

- 1- بشر بن المعتمر، أبو سهل الكوفى، ثمّ البغدادى، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف. كان أخبارياً وكان ذكياً فطناً، له كتاب «تأويل المشابه» وكتاب «الرد على الجهال» وكتاب «العدل». مات سنة عشر ومائتين. أنظر: الأنساب للسمعانى: 1/361. فهرست ابن النديم: 205.
- 2- أنظر: الإعتقادات للشيخ الصدوق: 79، باب الاعتقاد فى الجنة والنار. أوائل المقالات للشيخ المفيد: 124، القول فى خلق الجنة والنار. الإرشاد للجوينى: 319، فصل فى الجنة والنار.
- 3- أنظر: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد: 1/108_109، اختلاف الأقوال فى خلق الجنة والنار. تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضى عبد الجبار: 146_147، مسألة. الفائق للملاحمى الخوارزمى: 467، باب القول فى عذاب القبر ومساءلته والميزان والصراط.
- 4- سورة آل عمران 3: 133. وهذه الآية سقطت من «ث».
- 5- سورة آل عمران 3: 131.

بلفظ الماضي، وهو صريح في وجودهما. ومن تتبع الأحاديث وجد فيها أدلة كثيرة دالة على وجودهما(1)، وزعم عبّاد: أنه يستحيل _ في العقل _ خلقهما قبل حلول المكلفين فيهما، وخالفه أبو هاشم وقال: خلقهما الآن غير ممتنع عقلاً، واستفيد امتناعه من السمع(2)، مثل قوله تعالى: (أَكْلَهَا دَائِمًا) (3) فلو كانتا مخلوقتين لوجب هلاكهما، لقوله تعالى (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) (4) فلا يكون الأكل دائماً. والجواب: إن المراد بالأكل المأكل، باتفاق المفسرين، وذلك غير دائم ضرورة فنائه عند أكل أهل الجنة، فيأذن دوام الأكل محمول على تجدده، فيجوز أن يفنى ويتجدد، وأيضاً لا نسلم أن المراد بقوله: (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ) (5) العموم، فإنّ ابن عباس قال في تفسيره: كلّ حيّ ميت(6).

واعلم أنّه لم يرد نصّ صريح في تعيين مكان الجنة والنار، والأكثر على أنّ الجنة فوق السماء السابعة وتحت العرش(7)؛ لقوله تعالى: (عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (14) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى) (8)،

1- قوله: (ومن تتبع الأحاديث وجد... على وجودهما) لم يرد في «ث».

2- أنظر: أبحاث الأفكار في أصول الدين للآدمي: 4/327، القاعدة السادسة، الأصل الثاني، الفصل الثاني في خلق الجنة والنار.

3- سورة الرعد 13: 35.

4- سورة القصص 28: 88.

5- سورة القصص 28: 88.

6- حكى عنه الآلوسى في تفسيره: 20/131.

7- أنظر: مجمع البيان للطبرسي: 2/391.

8- سورة النجم 53: 14_15.

وقوله عليه السلام: «سقف الجنة عرش الرحمن» (1) ويؤيده قوله تعالى: (فَلَمَّا أَهِيَطُوا مِنْهَا) (2) والنار تحت الأرضين السبع (3)، والحق تفويض ذلك إلى علم العلیم الخبير جل ذكره. وكذا عذاب القبر للكافر والفاسق، ومسألة منكر ونكير (4) حق، واتفق عليه سلف الأمة قبل ظهور الخلاف، وأنكره مطلقاً أكثر المتأخرين من المعتزلة، وأنكر الجبائي وابنه والبلخي تسمية الملكين منكرًا ونكيرًا، وقالوا: إن ما المنكر ما يصدر من الكافر عند تلجلجه إذا سُئل، والنكير: إنما هو تفریع الملكين له (5). لنا في إثباته وجهان:

الأول: قوله تعالى: (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ) (6) عطف عذاب القيامة على عرض النار (7) صباحاً

- 1- أنظر: بحار الأنوار للمجلسي 8: 206، الإيمان بالجنة والنار، المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي: 5/267، سورة الحديد. ابحار الأفكار للآمدى: 4/271، القاعدة السادسة، الأصل الأول، الفصل الثاني شبه الخصوم.
- 2- سورة البقرة 2: 38.
- 3- أنظر: ابحار الأفكار للآمدى: 4/271، القاعدة السادسة، الأصل الأول، الفصل الثاني شبه الخصوم، شرح المقاصد للفتنازاني: 5/111، المقصد السادس السمعيات، الفصل الثاني، المبحث الخامس، الجنة والنار.
- 4- منكر ونكير: هما ملكان أسودان، يأتيان الميت عند نزوله القبر، يبحثان القبر بأنيا بهما، أصواتهما كالرعد القاصف، وأبصارهما مثل البرق اللامع. يسألان الميت عن ربه ونبيه ودينه وإمامه... الخ. أنظر: الإختصاص للشيخ المفيد: 347، كتاب صفة الجنة والنار.
- 5- أنظر: ابحار الأفكار للآمدى: 4/333، القاعدة السادسة، الأصل الثاني، الفصل الثالث، الدليل على إحياء الموتى في قبورهم.
- 6- سورة غافر 40: 46.
- 7- (النار) سقطت من «ث».

ومساءً، فيكون غيره وليس عين عذاب القبر إيقافاً؛ لأنَّ الآية وردت في حقِّ الموتى فهو هو، وإذا ثبت التعذيب ثبت الإحياء والمساءلة؛ لأنَّ كلَّ من قال بعذاب القبر قال بهما، وما ذهب إليه الصالحة(1) _ من المعتزلة _ وابن جرير الطبري، وطائفة من الكرامية، في تجويز ذلك التعذيب على الموتى من غير إحياء(2)، خروج عن المعقول؛ لأنَّ الجماد لا حسَّ له، فكيف يتصوَّر تعذيبه، وتسمية الملكين منكراً ونكيراً مأخوذة من إجماع(3) السلف، وأخبار مروية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم(4).

الثاني: قوله تعالى حكاية: (رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَبْنَا اثْنَتَيْنِ) (5) والمراد من الإمامة: قبل مزار القبور، ثمَّ الإحياء في القبر، ثمَّ الإمامة فيه، ثمَّ الإحياء في الحشر(6)، وهو المستفيض بين أصحاب التفسير، قالوا: والغرض بذكر الإحيائين أنَّهم عرفوا

1- الصالحة: فرقة من المعتزلة أتباع محمد بن مسلم الصالحى، الذى كان يميل إلى الإرجاء، وله مناظرات مع أبى الحسين الخياط، وعدَّ الكرمانى الصالحة الفرقة الحادية عشر من فرق المعتزلة. ومن مذهبهم: جواز وجود العلم والقدرة الإرادة والسمع والبصر فى الميت، وقالوا بجواز خلو الجوهر عن الأعراض. أنظر: طبقات المعتزلة لأحمد بن يحيى بن مرتضى: 72. المنية والأمل للقاضى عبد الجبار: 62. التعريفات للجرجاني: 206.

2- أنظر: ألكار الأفكار لسيف الدين الأمدى: 4/338، الأصل الثانى، الفصل الثالث، الجواب على تسمية الملكين.

3- فى «ح»: (جماعة).

4- أنظر: الكافى للكلىنى: 3/236، كتاب الجنائز، باب المسألة فى القبر/ح7، الدعوات للراوندى: 280، الباب الرابع، فصل فى دفن الميت، ح816.

5- سورة غافر 40: 11.

6- أنظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوى: 5/53، تفسير سورة غافر.

فيهما (1) قدرة الله تعالى على البعث؛ ولهذا قالوا: (فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا) (2) أى الذنوب التى حصلت بسبب إنكار الحشر، وإنّما لم يذكروا الإحياء فى الدنيا؛ لأنّهم لم يكونوا معترفين بذنوبهم فى هذا الإحياء (3). وذهب بعضهم إلى أنّ المراد بالإماتتين ما ذكر، وبالإحياء: الإحياء فى الدنيا (4) والقبر؛ لأنّ مقصودهم ذكر الأمور الماضية، وأمّا الحياة الثالثة _ أعنى حياة الحشر _ فهم (5) فيها، فلا حاجة إلى ذكرها، وعلى التفسيرين (6) ثبت الإحياء فى القبر. ومن قال بالإحياء، قال بالمساءلة والعذاب _ أيضاً _ فثبت أنّ الكلّ حق. والأحاديث الدالة عليه أكثر من أن تحصى، مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «استنزهوا من البول؛ فإنّ عائمة عذاب القبر من البول» (7) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم _ فى سعد بن معاذ _: «لقد ضغطته الأرض ضغطة اختلفت بها ضلوعه» (8) وأنه صلى الله عليه وآله وسلم مرّ بقبرين، فقال (9) صلى الله عليه وآله وسلم: «إنّهما يعدّبان»

- 1- (فيهما) أثبتناه من «ص»، وفى «ث»: (فيها).
- 2- سورة غافر 40: 11.
- 3- أنظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: 67_4/66، تفسير سورة غافر.
- 4- قوله: (وذهب بعضهم إلى أنّ المراد... الإحياء فى الدنيا) لم يرد فى «ث».
- 5- (فهم) أثبتناها من «ث» و«ص».
- 6- فى «ذ»: (التقيرين).
- 7- أنظر: بحار الأنوار للمجلسي: 6/275، كتاب العدل، باب «8» أحوال البرزخ والقبر، سنن الدارقطني: 1/136، باب نجاسة البول ح7.
- 8- أنظر: الأمالى للصدوق: 314، المجلس الحادى والستون ح2.
- 9- (فقال) سقطت من «ذ».

وما يعدّبان في كبيرة؛ بل لأنّ أحدهما كان لا يستتزه من البول، وأمّا الثاني فكان يمشى بالنميمة»(1).

احتجّ المنكر بأنّ اللذة، والألم، والمسألة، والتكلم ونحو ذلك(2) لا يتصور بدون العلم والحياة، ولا حياة مع فساد البنية وبطلان المزاج، ولو سلّم، فإنّ نرى المقتول والمصلوب يبقى مدة من غير تحرك وتكلم، وأثر تلذذ وتألّم، وربّما يمدفن في صندوق أو لحدٍ ضيق لا يتصور فيه جلوسه، على ما ورد في الحديث، وربّما يُدزّ على صدره كفتّ من الذرّ، فتري باقية بحالها، بل ربّما تأكله السباع، أو تحرقه النار فيصير رماداً تذروه الرياح في المشارق والمغارب، فكيف تعقل حياته وعذابه وسؤاله وجوابه؟ وتجوز ذلك سفسطة.

والجواب إجمالاً: إنّ جميع ما ذكرتم استيعادات لا تنفي الإمكان، كسائر خوارق العادات، إذ قد أخبر الصادق صلى الله عليه وآله وسلم بها، فيلزم التصديق بها، ومن قال بالفاعل المختار لا يستبعد توسع اللحد والصندوق، ولا حفظ الذرة على صدر المتحرك، والسفسطة إنّما تلزم لو لم يقدّم عليها دليل، ولم يُخبر بها الصادق صلى الله عليه وآله وسلم، ولصعوبة هذا المقام دُهِش جماعة حتى جُوزوا التعذيب بلا إحياء - كما عرفت - وقال بعض الأشاعرة: لا بُعد في الإحياء والمسألة مع عدم المشاهدة، كما في صاحب السكينة، فإنّه حجّ مع إنّ لا نشاهد حياته، وكما في رؤية النبي صلى الله عليه

1- أوردته الفتال النيسابوري في روضة الواعظين: 2/468، مجلس في ذكر حفظ اللسان ح39، وأبو داود في السنن: 1/23. باب الاستبراء من البول ح20، باختلاف يسير.

2- (ونحو ذلك) لم ترد في «ذ».

وأله وسلم جبرائيل عليه السلام، وهو بين أصحابه مع ستره عنهم (1). والصراط حق، والمراد به: جسر ممدود على ظهر جهنم، يعبر عليه المؤمن وغير المؤمن، أدق من الشعر، وأحد من السيف، على ما ورد في الحديث (2). ويمكن أن يكون المرور عليه هو المراد: بورود كل أحد على النار، حيث قال تعالى: (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا) (3)، وأنكره أكثر المعتزلة، وتردد فيه قول الجبائي نفيًا وإثباتًا، قالوا (4): الجسر الموصوف لا يمكن العبور عليه، وإن أمكن فمع مشقة عظيمة، ففيه تعذيب المؤمنين ولا عذاب عليهم (5).

والجواب: إنَّ القادر المختار يُمكن من العبور عليه، ويسهله على المؤمنين، كما جاء في الحديث، في صفات الجائزين عليه: إنَّ منهم من هو كالبرق الخاطف، ومنهم من هو كالريح الهابطة (6)، ومنهم من هو كالجواد، ومنهم من تجوز رجلاه وتعلق يده، ومنهم من يختر على وجهه (7). وقيل: المراد بالصراط الأدلة الواضحة. وقيل: العبادات (8).

-
- 1- أنظر: إبتكار الأفكار للأمدى: 4/339، الأصل الثاني، الفصل الثالث في الجواب على تسمية الملكين.
 - 2- أورده الكليني في الكافي: 8/312، ضمن حديث 486، والقمى في تفسيره: 42_1/41، تفسير سورة الفاتحة.
 - 3- سورة مريم 19: 71.
 - 4- أى المعتزلة.
 - 5- أنظر: شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار: 498_499، الأصل الرابع، فصل أحوال القيامة، الصراط.
 - 6- (الهابة) لم ترد في «ح».
 - 7- أنظر: المصادر المتقدمة.
 - 8- فى «ذ»: (العبارات).

والكتب وتطايرها يميناً وشمالاً ووراءً وقراءتها حق، لقوله تعالى: (وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ) (1) (فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ) (2) (وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ) (3) (وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ) (4) (افْتَرَأ كِتَابَكَ) (5) (مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا) (6) والأحاديث في هذا المعنى كثيرة (7).

وإنطاق الجوارح الستة، وشهادتها حق، وهى: الألسنة، والأيدى، والأرجل، والسمع، والبصر، والجلود، قال الله تعالى: (يَوْمَ تُشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (8) وقال (شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ) (9) وغيرها مما أخبروا به من أحوال الآخرة حق، فمن ذلك الحوض، قال الله تعالى: (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ) (10) وقال المفسرون: يعنى الحوض (11). وقال الصحابة له صلى الله عليه وآله

1- سورة التكوير 81: 10.

2- سورة الحاقة 69: 19.

3- سورة الحاقة 69: 25.

4- سورة الإنشقاق 84: 10.

5- سورة الإسراء 17: 14.

6- سورة الكهف 18: 49.

7- أنظر: تفسير العياشى: 2/307، سورة بنى اسرائيل، ح33. وصفحة: 354، سورة الكهف، ح34.

8- سورة النور 24: 24.

9- سورة فصلت 41: 20.

10- سورة الكوثر 108: 1.

11- أنظر: إعلام الورى للطبرسى: 35_36. أمالى الطوسى: 69_70، المجلس الثالث، ح11. أمالى المفيد: 294، المجلس الخامس والثلاثون، ح5. تفسير فرات الكوفى: 609، سورة الكوثر، ح766.

وسلم: أين نطلبك يوم الحشر؟ فقال: «على الصراط، فإن لم تجدوا فعلى الميزان، فإن لم تجدوا فعلى الحوض» (1).

ومنها شهادة الليل والنهار، لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من يوم وليلة يأتي على ابن آدم، إلا قال: ألا قال: أنا ليل جديد، وإني على ما تعمل شهيد» (2). وكذا قال اليوم، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من يوم إلا وينادي إني يوم جديد، وإني على ما تعمل في شهيد، فاعتنمني، فلو غابت شمسي لم تدركني إلى يوم القيامة» (3).

ومنها شهادة الحفظة الكرام (4)، قال الله تعالى: (وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ) (5) وقيل في تفسير قوله تعالى: (وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ) (6): المراد منه الحفظة (7).

ومنها: هول تغيير الألوان، قال الله تعالى: (يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ) (8) وهول المسألة، (فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ) (9) وهول الوقوف، (وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ

1- شرح المقاصد للفتنازاتي: 2/223.

2- أنظر: شرح المقاصد للفتنازاتي: 5/119، المقصد السادس، الفصل الثاني، المبحث السابع بعض أحوال البرزخ والآخرة.

3- انظر: تفسير الثعالبي: 10/167، تفسير سورة البروج.

4- انظر: تفسير البغوي: 4/88، 467، سورة الزمر.

5- سورة ق: 50: 21.

6- سورة البروج: 85: 3.

7- تفسير ابن أبي زمنين: 4/137. تفسير الثعالبي: 8/257، تفسير سورة البروج.

8- سورة آل عمران: 3: 106.

9- سورة الحجر: 15: 92.

مَسْئُولُونَ (1) فقيـل: ألف سنة، وقيل: خمسون، وقيل: أقل، وقيل: أكثر (2)، والله أعلم. وإنَّ مَا قَلْنَا: إنَّ كَلَّ ذَلِكَ حَقٌّ، وإن لم يكن في العقل دلالة عليها؛ لإمكانها، وإخبار الصادق صلى الله عليه وآله وسلم بها، فوجب التصديق بها.

هداية: إلى مسألة نافعة في باب المعاد

هداية: إلى مسألة نافعة في باب المعاد، هي أنه هل يصح إعادة المعدوم (3) بعينه _ أي بجميع عوارضه المشخّصة _ أو لا؟ فذهب أكثر المتكلّمين إلى جوازها (4)، وذهب الحكماء، وبعض الكرامية، وأبو الحسين البصرى، ومحمود الخوارزمى (5) _ من المعتزلة _ إلى امتناعها (6)، واختاره المصنّف رحمه الله .

1- سورة الصافات 37: 24.

2- أنظر: التبيان للطوسى: 8/295، سورة الم السجدة.

3- المعدوم: المنتقى العين. رسائل المرتضى: 283، الحدود والحقائق.

4- أنظر: تسليك النفس إلى حضيرة القدس للعلامة الحلّى: 216_217، المرصد التاسع، المطلب الرابع في ثبوت المعاد. الفائق في أصول الدين للخوارزمى: 443، باب القول في الفناء. الأربعين في أصول الدين للرازى: 42_2/39، المسألة الثلاثون، الفصل الأول، في إعادة المعدوم. كتاب الإرشاد للجوينى: 314_315، باب الإعادة.

5- الخوارزمى: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمى الزمخشري اللغوى، صنّف في التفسير وشرح الأحاديث وفي اللغة، خرج إلى العراق، وجاور بمكة سنين، وظهر له جماعة من الأصحاب والتلاميذ، وكانت ولادته يزمشر في رجب سنة سبع وستين وأربعمائة، وتوفى بجرانية خوارزم سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان: 168_5/170.

6- أنظر: التعليقات لابن سينا: 179، إعادة المعدوم. الأربعين في أصول الدين للرازى: 2/39، المسألة الثلاثون، الفصل الأول في إعادة المعدوم.

وهؤلاء المعترفون بالمعاد الجسماني (1)، يأولون الإعدام فيما ورد إعادته بالثفرفق _ كما ذكرنا _ وسيصرف المصنف بذلك: إعادة المعدوم بعينه محال، وإلا _ أى وإن لم يكن محالاً _ لزم تفلل العدم فى وجود واحد، ولا بد للثفرفق من متغيرين، فالوجود بعد العدم غير الوجود قبله، فىكون الوجود الواحد إثنين، وهو محال بالضرورة، وأيضاً لا يكون الـ معاد هو المبتدأ بعينه؛ لأن كلا منهما موجود بوجود يغير وجود صاحبه (2)، فهما موجودان متغيران، فلا يكون الموجود الأول بعينه معاداً بعد عدمه.

والجواب: إنه لا معنى لتفلل العدم هاهنا، سواء أنه كان موجوداً زماناً، ثم زال عنه ذلك الوجود فى زمان آخر، ثم اتصف به فى زمان ثالث، فالتفلل بحسب الحقيقة إن ما هو: لزمان العدم بين زمانى الوجود الواحد، وإذا اعتبر نسبة هذا التفلل إلى العدم مجازاً، كفاه اعتبار التغير فى الوجود الواحد بحسب زمانيه. ولما كان حشر الأجساد حقاً معلوماً من الدين ضرورة، وجب أن لا تعدم أجزاء أبدان المكلفين وأرواحهم، وكذا غير المكلفين، مما ورد حشرهم _ كالحوش على ما سيجىء _ بل يتبدل التأليف _ أى تأليف الأجزاء _ ويزول، والفناء المشار إليه بقوله تعالى: (كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ) (3) وقوله: (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ) (4) كناية عنه _ أى عن ذلك التبدل والثفرفق _ فإنه

1- المعاد الجسماني: إعادة الإنسان فى يوم المبعث والنشور ببدنه بعد الخراب، وإرجاعه إلى هيئته الأولى بعد أن أصبح رميمًا. عقائد الإمامية للمظفر: 127، الفصل الخامس، عقيدتنا فى المعاد الجسماني.

2- فى «ث»: (موجود بتغير لوجود صاحبه).

3- سورة الرحمن 55: 26.

4- سورة القصص 28: 88.

هلاک وفناء كالإعدام، إذ هلاک کلّ شیءٍ خروجه عن صفاته المطلوبة، والتفرّق وزوال التألیف الذى به تصلح الأجزاء لأفعالها كذلك، فيكون هلاكاً(1).

شبهة للفلاسفة فى نفي المعاد الجسماني.

قالت الفلاسفة: حشر الأجساد كما يقول به الإسلاميون محال؛ لأنّ كلّ جسد مرکّب من العناصر الأربعة، اعتدل مزاجه الحاصل من فعل كلّ منها فى الآخر، وانكسار سورة كیفية الكل، وحصول كیفية وحدانية، واستعدّ مزاجه لقبول الفيض من المبدأ الحقیقی؛ بسبب مناسبتة له بتلك الوحدة، استحقّ بذلك الاستعداد فيضان النفس من العقل الفعّال، المفيض للحوادث على عالمنا هذا، قالوا: كلّما كان المزاج أعدل، فهو إلى الواحد الحقیقی أميل، ولأنوار فيضه أقبل، والنفس الفاتضة إليه أكمل(2).

فأول مراتب النفس: ما له صورة نوعية، حافظة للأجزاء المختلفة فقط، وهو المرکّب المعدني(3). وثانيها: ما له تلك مع التغذية، والتنمية، وتوليد المثل، وهو المرکّب النباتي(4). وثالثها: ما له تلك مع قوة الحسّ والحركة، وهو المرکّب الحيواني(5). ثمّ يترقى

1- أنظر: تفسير الرازي: 25/22، سورة القصص.

2- أنظر: شرح مطالع الأنوار فى المنطق لقطب الدين الرازي: 6، المقدمة.

3- المرکّب المعدني: وهو ما لم تتحقق فى صورته المرکبة من العناصر مبدئية التغذية والنمو والتوليد. أنظر: الجديد فى الحكمة لابن كَمونة: 373.

4- أو ما يعبر عنها بالنفس النباتية، أنظر: أحوال النفس لابن سينا: 57، الفصل الثانى.

5- أو ما يعبر عنها بالنفس الحيوانية. أحوال النفس لابن سينا: 57، الفصل الثانى.

فى هذا التقسيم إلى أن يكون مع ذلك مدركاً للكليات, وهو الإنسان(1), فلو اتّصف أجزاء بدن الميت بالمزاج المعتدل ثانياً, كما اتّصف به أولاً, لاستحقَّ بذلك المزاج نفساً من العقل الفعّال؛ لأنه إذا تمّت الشرائط يجب وجود المشروط, وأعيد إليه نفسه الأولى _ على قولكم _ فيلزم اجتماع نفسين على بدن واحد, وهو محال بالضرورة؛ لأنَّ كلَّ عاقل لا يجد من ذاته إلا شيئاً واحداً, ونحن معاشر المتكلمين, لـمّا أثبتنا الفاعل المختار, وأبطلنا قواعدهم التي بنوا عليها هذه الدعوى, لم يحتج إلى جواب هذه الهذيان, وعلى تقدير التسليم, نقول: جاز أن تكون النفس الأولى قد تعلّقت بوجه ما بذلك المزاج, أو أعانته على تكوينه, فلمّا تمّ تكوينه, كان تعلّقها به مانعاً عن حدوث نفس أخرى, لا بدّ لفيه من دليل.

أصل: فى بيان ما يترتب على المعاد من الثواب والعقاب

أصل: فى بيان ما يترتب على المعاد من الثواب والعقاب وغيرهما.

الثواب: هو النفع المستحقّ للمقارن للتعظيم(2), والعقاب: هو الضرر المستحقّ للمقارن للإهانة(3). إذا عرفت هذا, فنقول: الثواب والعقاب الموعودان للمطيع والعاصى دائماً؛ لأنَّ دوام الثواب على الطاعة, ودوام العقاب على المعصية, يبعث المكلف على فعل الطاعة, ويزجره عن المعصية, فيكون لطفاً, واللطف واجب, ولأنَّه

1- أو ما يعبر عنها بالنفس الإنسانية. أحوال النفس لابن سينا: 57, الفصل الثانى.

2- أنظر: رسائل الشريف المرتضى: 2/267, الحدود والحقائى. الحدود لقطب الدين النيسابورى: 82, الفصل السابع.

3- أنظر: رسائل الشريف المرتضى: 2/278, الحدود والحقائى. الحدود لقطب الدين النيسابورى: 82, الفصل السابع.

لولا دوامهما لكانا منقطعين، وحينئذ يلزم من انقطاع الثواب - الذى هو النفع - حصول الضرر - الذى هو تقيضه - وهو باطل؛ لأنَّ الثواب والعقاب ينبغى أن يكونا خالصين من الشوائب؛ لأنه أُدخِلَ في باب الزجر (1). هذا على رأى الشيعة والمعتزلة، وأمَّا الأشاعرة، فأحالوا ذلك على إرادة الفاعل المختار، لأنه يفعل ما يشاء، من إدامة الثواب والعقاب، وانقطاعهما (2)، وكلّ من استحقَّ الثواب بالإطلاق، ولم يصدر عنه ذنب، يفتقر إلى العفو أو الشفاعة، خُلِدَ في الجنة؛ لـ ما دُكر من وجوب كون الثواب دائماً، ولقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا (107) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا) (3) والمكلف إنما يستحقُّ الثواب؛ بفعل الواجب والمندوب، وبفعل ضدَّ القبيح، وبترك القبيح (4)، بشرط أن يكون إيقاع الواجب لوجوبه، وإيقاع المندوب لندبه، وإيقاع فعل ضد القبيح وترك القبيح؛ لكونه قبيحاً، وإنَّما استحقَّ الثواب بما ذكرنا؛ لأنَّ الإتيان به مشقَّة، وإلزام المشقَّة من القادر الحكيم من غير عوض، أو عوض وهو الإضرار، يجب نفيه عن الحكيم الغنى بالإطلاق، وكلّ من استحقَّ العقاب بالإطلاق، ولم يكن منه صدور حسنة أصلاً - كالكفار - خُلِدَ في النار؛ لأنَّ تخليده في النار، أشدُّ زجراً له عن فعل القبيح، فيكون لطفاً - كما مرَّ - ولقوله تعالى:

1- أنظر: رسائل المرتضى: 2/191، فصل في دعوة أهل الحق وبيانها.

2- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 40، الأشعرية.

3- سورة الكهف: 18: 107_108.

4- قوله: (وبترك القبيح) أثبتناه من «ث» و«ص».

(وَأِنَّ الْقُبَّارَ لَنُفَى جَحِيمٍ (14) يَصْلُونَهَا يَوْمَ الدِّينِ (15) وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ) (1) ولو أُخْرِجُوا مِنْهَا لَكَانُوا عَنْهَا غَائِبِينَ.

وسبب استحقاق العقاب؛ فعل القبيح والإخلال بالواجب.

قال الجاحظ، والعنبري: دوام العذاب إنَّما هو للكافر المعاند، وأمَّا المبالغ في اجتهاده، إذا لم يهتد للإسلام، ولم تظهر له دلائل الحقِّ فمعدور، وعذابه منقطع، وكيف يُكَلَّف بما ليس في وسعه (2)؟! من تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكيف يعذب بما لم يقع منه تقصير فيه؟! لكنَّ الكتاب والسنة والإجماع يبطل ذلك، ولم ينقل عن أحد قبل المخالفين هذا الفرق. ومن لم (3) يستحقهما، وهم الذين لم يدخلوا تحت خطاب التكليف؛ لفقد شرط من شرائطه، وحيث لم يتعلَّق بهم تكليف، لم يتصور منهم طاعة ولا معصية، كالصبيان الذين لم يبلغوا أوان الحُلْم، والمجانين الذين صارت عقولهم مؤوفة (4)، بحيث تعجز عن الإدراك، والمستضعفين الذين تجاوزوا عن رتبة

1- سورة الانفطار 82: 14_16.

2- في حاشية «ذ»: والتحقيق: إنَّ المبالغ في الاجتهاد إنَّ وصل للحق فهو ليس بكافر، وإنَّ لم يصل، فإنَّ كان اشتغل بالنظر والاجتهاد في مبدأ أوان التكليف، من غير تأخّر وتقصير، ومات قبل الوصول إلى الحق، فهو _ ايضاً _ ناج؛ دفعاً للحرَج، وإنَّ اشتغل بعدما مضى برهة من زمان التكليف، ولم يصل إلى الحق ومات، فهو غير معدور لتقصيره، فقول الجاحظ: فكيف يكَلَّف بما ليس في وسعه؟! إنَّما يصحَّ في القسم الثاني، أعنى الذى اشتغل بالنظر في مبدأ التكليف دون غيره. من الشارح رحمه الله .

3- (لم) سقطت من «ر».

4- أوف: الآفة: العاهة، وفي المحكم: عرض مفسد ل_ مَا أصاب من شىء. لسان العرب لابن منظور: 9/16 _ «أوف».

الجنون، لكون غالب أفعالهم العرفية جارية على مجارى العادات، وتفاصرت عقولهم عن اكتساب النظريات، وتميّز الحقّ من الباطل بالإستدلالات، وهؤلاء الفرق الثلاثة لـ ما لم تكن عقولهم قابلة للإدراكات، التى هى مناط التكليف، ليسوا بمكلفين، فلم تحصل منهم طاعة ولا معصية، فحيث لم تصدر عنهم معصية، لم يحسن من الكرم المطلق تعذيبهم، بترك الطاعة التى لم يكونوا من أهلها، فيدخلون الجنة أيضاً، وفى هذا ردّ على الحشوية(1)، حيث زعموا: أنّ أطفال الكفار تعدّب؛ لكونهم تابعين لأبائهم(2)، ولأنّ من قال بدخولهم الجنة جعلهم خوادم أهل الجنة(3)، والخدمة توجب عقوبتهم، ولقوله تعالى _ حكاية عن نوح عليه السلام _ : (وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِاجِرًا كَفَّارًا)(4) والفاجر الكافر يعذبه الله تعالى.

والجواب: إنّه لا يلزم من التبعية فى بعض الأحكام التبعية فى سائرهما، فجاز الإختلاف فى حكم التعذيب، ولا نسلّم أنّ الخدمة عقوبة، بل هو إصلاح لهم، كالفصد

1- الحشوية: طائفة من أصحاب الحديث تمسكوا بالظواهر، وأثبتوا لله الحركة والانتقال والحدّ والجهة والقيود والإستلقاء والإستقرار، فذهبوا بذلك إلى التجسيم وغيره. وصرّح جماعة منهم بالتشبيه، وأجازوا على ربّهم الملامسة والمصافحة. وجوّز قوم من الحشوية على الانبياء الكبار، وقالوا إنّ خير الناس بعد رسول الله: الخلفاء الأربعة على الترتيب المتعارف عند العامة. الملل والنحل للشهرستانى: 45، الفصل الثالث المشبهة.

2- فى حاشية «ذ»: فى منع الدفن فى مقابر المسلمين، والتوارث، والتزويج، والصلاة عليهم. من الشارح رحمه الله .

3- أنظر: الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادى: 77، ذكر الحمزية.

4- سورة نوح 71: 27.

والحجامة، وكلام نوح عليه السلام مجاز، من باب تسمية الشيء باسم ما يؤول إليه، ثم المعتمد في ذلك أنّ تعذيب غير المكلف قبيح عقلاً، فلا يصدر من الله تعالى. وأما من جمع بين الاستحقاقين - يعنى استحقاق الثواب والعقاب - بأن صدر منه طاعة ومعصية، فإن كانت معصية متوعداً عليها توعداً مطلقاً، لا بعينه - يعنى تكون معصية فيما بينه وبين الله تعالى، ولا تكون في حقّ آدميين - أمكن بالإمكان العام أن يعفو الله عنه بفضلته وكرمه، أى ليس عدم العفو ضرورياً لازماً.

إعلم أنّ الأئمة أجمعت على أنّه تعالى غفور رحيم، وأنّ عفوه ليس في حقّ الكافر، بل في حقّ المؤمنين، فقالت المعتزلة: عفوّ عن الصغائر مطلقاً، وعن الكبائر بعد التوبة، وأما قبلها، فأكثرهم على جواز العفو عنها عقلاً، ومنعاً سمعاً⁽¹⁾. وذهب المرجئة⁽²⁾ إلى: أنّه عفوّ عن الصغائر والكبائر مطلقاً، زعماً منهم أنّ الإيمان يحبط الزلات، فلا عقاب على زلة مع الإيمان، كما لا ثواب لطاعة مع الكفر⁽³⁾.

1- أنظر: كتاب الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 434، الكلام في الوعد والوعيد، باب القول في وجوب التوبة.

2- المرجئة: الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير والثاني: إعطاء الرجاء، أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح؛ لأنّهم كانوا يؤخّرون العمل عن النية والعقد، وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنّهم كانوا يقولون: لا تنصر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر الطاعة. والمرجئة أربعة أصناف: مرجئة الخوارج، ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة. ومن فرقهم: اليونسية، العبيدية، الغسانية، الثوبانية، التومية، الصالحة، الملل والنحل للشهرستاني: 60.

3- أنظر: مقالات الاسلاميين للأشعري: 150_151، مقالات المرجئة، اختلافهم في الصغائر والكبائر، الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 421، الكلام في الوعيد، باب في تكفير الصغائر بالطاعات.

وذهب جمهور المتكلمين إلى: جواز العفو عن الكبائر قبل التوبة - أيضاً - فإن عفا فيفضله، وإن عاقب فبعده (1)، واختاره المصنّف؛ لأنه تعالى وعده - أى المكلف - به - أى بالعفو - حيث قال: (لَا تَنْتَظِرُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا) (2) ولأنّ العقاب ضرر على المكلف، ولا ضرر على الله تعالى في تركه، وكلّ من كان (3) كذلك، فإسقاطه حسن، وكلّ ما هو حسن فهو واقع، وإلى هذا أشار المصنّف بقوله: مع حسنه - أى مع حسن العفو في حدّ ذاته - وخلف الوعد، قبيح عقلاً، يجب نفيه عن الله تعالى ولقوله تعالى: (فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِيفًا وَعْدِهِ) (4) فلا يخلف وعد العفو، وأيضاً خلق المكلف، وتكليفه بتلك التكاليف الشاقة إنّما هو لغرض عائد إليه؛ لاستحالة العبث وعود الفوائد إليه تعالى، وذلك الغرض: أما حصول نفع، أو دفع ضرر، والثاني باطل؛ لأنه لو أبقاه على العدم لاستراح ولم يحتج إلى تلك المشاق.

والأول: أمّا أن يكون منفعة سابقة، كما يقوله البلخي (5): من أنّ هذه التكاليف وقعت شكراً للنعم السابقة، فلا يستحق المكلف بها ثواباً. وهو مستقبح عقلاً؛ لاستباح أن يُنعم الإنسان على غيره ثمّ يكلفه، ويوجب عليه شكره على تلك

1- أنظر: الذخيرة للشريف المرتضى: 504، باب الكلام في الوعيد السمعي.

2- سورة الزمر 39: 53.

3- (كان) سقطت من «ث».

4- سورة ابراهيم 14: 47.

5- من قوله: (ولم يحتج إلى تلك) إلى قوله: (كما يقوله البلخي) لم يرد في «ث».

النعمة، من غير إيصال الثواب إليه(1). أو لاحقاً، وهو المطلوب(2). فظهر أنّ الغرض من خلقه _ أي المكلف _ إثابته على الدوام، ولم يحصل في بعض الصور لمانع هو العصيان، فجاز إذا كان ذلك المانع حقّه تعالى أن يرفعه ويسقطه، وإذا كان الغرض من خلقه إثابته، فمعاقبته نقض غرضه من خلقه، وهو على الحكيم محال(3). وأيضاً العفو من لا يُعذَّب على الذنب مع استحقاق العذاب، وذلك الإستحقاق(4) لا يحصل في غير صورة النزاع، إذ لا استحقاق بالصغار أصلاً، لأنّها أحرى بعفوه(5)، ولا بالكبار بعد التوبة، فلم يبق إلا الكبار قبلها، فهو يعفو عنها.

1- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلّي: 386، المقصد السادس في المعاد، المسألة الخامسة.

2- في «م» زيادة: فالمراد من العفو أعم من أن يكون قبل التنبية بسخطه، أو بعد التنبية بسخطه، وهو العذاب المنقطع؛ ولأنّ المؤمن لـمّا فعل هذا الفعل، قال بقبحة، وفعله برجاء الله، وهو يجلُّ عن قطع رجائه، وأمّا الكافر بفعله ولم يرجُ، أو يرجو ولكن لا يعتقد ربّاً هو شأنه الرجاء إليه، لم يفعل الله به العفو بمقتضى العفو، فإنّ قُلْتُ: ما تقول في قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا» سورة النساء 4: 93، وقيد الخلود ينافي الإنقطاع؟ قلنا: المراد به الزمان الكثير، أو من قتل مؤمناً من حيث إيمانه، أو منكراً أنّ دم المؤمن محقون؛ لأنّه يستلزم عدم الاعتقاد بالله، أمّا من فعل كذلك _ أي راجياً ومؤمناً بالله _ فالله يعذّبه بقدر دم المؤمن، أو حتى ينطفأ قلب المؤمن عن قاتله، ثمّ لـمّا رجع الأمر إلى عصيانه تعالى وحقّه يعفو عنه. وخلاصة مراد الشارح رحمه الله: أنّ الله تعالى عندما يعفو عن المؤمن لأنّه يُذنب مع رجائه بالله، أمّا إذا كان ذنبه متعلقاً بحقوق العباد، فيعذّبه بقدره، أو يعفو صاحب الحق، فيعفو الباري عنه، أمّا الكافر فإنّه يُذنب وهو غير معتقد بالله، أو لا يرجو الله، فعندها لا يستحقّ العفو.

3- (محال) سقطت من «ث».

4- (الاستحقاق) سقطت من «ر» و«ع».

5- قوله: (لأنّها أحرى بعفوه) أثبتناه من «ح».

وهو المطلوب، وإن لم ينله _ أى المكلف _ عفوه تعالى؛ بأن لم يتفصّل عليه، بل يحكم بالعدل، أو كان الذنب متوعداً عليه بالتعيين _ يعنى يكون الذنب فيما بينه وبين مخلوق _ فأما أن يحيط أحد الإستحقاقين _ أى إستحقاق الثواب والعقاب _ بالآخر، أو لا يحيط، والأول: الإحباط (1) وسنبطله، والثانى: إما أن يثاب بالجنة، ثم يعاقب بالنار، وهو خلاف الإجماع، أو بالعكس _ أى يعاقب، ثم يثاب بالجنة _ وهو الحقّ المجمع عليه بين الأمة.

حلّ شبهة، حصلت لبعض المعتزلة في هذا المقام.

المذهب الأول: _ هو إسقاط أحد الإستحقاقين بالآخر _ هو (2) مذهب الوعيدية (3) من المعتزلة _ فهم لا يجوّزون العفو إلا فى الصغائر، وفى الكبائر مع التوبة. فمذهب أبى على الجبائى: إنّ الإستحقاق الزائد سواء كان إستحقاق ثواب أو عقاب، يحبط الإستحقاق الناقص ويبقى هو _ أى الإستحقاق الزائد _ بكماله، من غير أن ينقص عنه شىء، وهو الإحباط.

1- الإحباط: هو إبطال المعصية الطاعة، أو إبطال عقاب المعصية ثواب الطاعة. رسائل المرتضى: 2/264، رسالة الحدود والحقائق.

2- (هو) أثبتناه من «ص».

3- الوعيدية: هم الذين لا يجوّزون العفو عن الكبائر إلى القول بالإحباط، واختلفوا فى معناه بعد اتقاقهم على اختصاصه بالكبائر وتخليده فى النار، والوعيدية داخلة فى الخوارج، ثم إنّ الوعيدية مقابل المرجنة. الملل والنحل للشهرستانى: 50، الفصل الرابع: الخوارج. معجم الفرق الإسلامية لشريف يحيى الأمين: 267.

قال الإمام الرازي: مذهب الجبائي: إنَّ الطاريء من الطاعة أو المعصية يبقى بحاله، ويسقط من السابق بقدره، ومذهب ابنه أبي هاشم، أنَّه لا يبقى من الاستحقاق الزائد بعد التأثير في الناقص إلا الفاضل عن قدر الناقص، والباقي من الزائد يسقط بالناقص، مثلاً إذا كان استحقاق الثواب عشرة أجزاء، واستحقاق العقاب خمسة، تسقط الخمسة بالخمسة، فلم يبق من الثواب إلا الخمسة التي كانت زائدة على استحقاق العقاب.

قال أبو هاشم: وهو المراد بالموازنة في أعمال الخلاق، ويكون الحكم في الجزء للفاضل، إستحقاق ثواب كان أو إستحقاق عقاب (1). والمذهبان المذكوران باطلان؛ لابتنائهما على تأثير الإستحقاق وتأثره، وذلك غير معقول؛ لأنَّ الإستحقاق أمر إضافي، يعرض للمكلف بالقياس إلى الطاعات والمعاصي، والإضافات لا توجد في الخارج، وإلا لزم التسلسل؛ لأنَّها على تقدير وجودها تحتاج إلى محلّ تقوم به؛ لكونها عرضاً، فحصولها في المحلّ إضافة بينها وبين المحلّ، فتكون موجودة حاصلة في محل آخر، وحصول هذه الإضافة في المحلّ، إضافة بينها وبين المحلّ، فتكون موجودة أيضاً، وهلمّ جرا. فظهر أنَّ الإستحقاق لا يوجد في الخارج، وما لا يوجد في الخارج، لا يعقل تأثيره وتأثره، وإن تنزلنا عن ذلك، وقلنا بوجوده

1- أنظر: الأربعين في أصول الدين للرازي: 237/2_238، المسألة «36» في أنَّ وعيد الفساق منقطع، شرح الأصول الخمسة للفاضل عبد الجبار: 422_426، الأصل الثالث، المؤثّر في استحقاق المدح والثواب، الإحباط والتكفير، كتاب الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 424، الكلام في الوعد والوعيد، باب في أنَّه لا بدّ في الإحباط والتكفير من موازنة.

– أى الاستحقاق (1) قلنا فى إبطال المذهبين (2): إما أن يوجد الإستحقاقان معاً فى ذات المكلف، أو لا يوجدان، والأول – أعنى وجودهما معاً – يقتضى أن لا يكونا ضدّين؛ لأنّ حكم الضدّين أن لا يوجد معاً فى محلّ واحد، وذلك – أى عدم كونهما ضدّين – ينافى مذهبهم – يعنى الجبائيان وأتباعهما – لأنّ مذهبهم: إنّ الإستحقاقين ضدّان، وأيضاً لا يكون أحدهما – أى الإستحقاقين – أولى بالتأثير فى الإحباط من الآخر؛ لأنّه إبطال أحد المتساويين بالآخر، وهو محال (3)، بل نقول: جانب الثواب يترجّح على جانب العقاب، فهو أولى بإبطال إستحقاق العقاب، وإنّ ما قلنا إنّهُ يترجّح؛ لأنّ الحسنه تجزى بعشرة أمثالها، والسبب لا تجزى إلا بمثلها، وهذا إنّما يتوجه على لى على، حيث قال: يابطل أحد المتساويين بالآخر.

وأما أبو هاشم القائل: بأنّ الراجح يحبط المرجوح، وينحبط من الراجح – أيضاً – ما يساوى مقدار المرجوح، فالعدم (4) ترجيح أحد المتساويين على الآخر.

فنقول فى إبطال مذهبه: وإذا حبط أحدهما بالآخر فى الموازنة، وصار مغلوباً معدوماً، فكيف يحبط الآخر به؟! إذ تأثير المعدوم فى الموجود وصيرورة المغلوب غالباً غير معقول بالضرورة.

والثانى – وهو أن لا يوجد الإستحقاقان معاً – لا يعقل تأثير أحدهما فى الآخر؛

1- قوله: (وقلنا بوجوده أى الاستحقاق) لم يرد فى «ث».

2- فى «ح»: (قلنا فى إبطاله).

3- (وهو محال) سقطت من «ر» و«ع».

4- فى «ص»: (فلا لعدم) وأثبتنا (أحد) من «ص» و«ث».

لاختصاص التأثير بالموجودات، والمعتمد في إبطال الإحباط إنه ظلم، فلا يصدر من الله تعالى، ولقوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ) (1). ولما كان هاهنا مظنة اعتراض بأن يقال: إنكم ذكرت في مباحث المزاج: إن كلَّ من الكيفيات الأربع المتضادة _ أعنى الحرارة، والبرودة، والرطوبة، واليبوسة _ يكسر سورة الآخر، فيصير كلَّ منهما مؤثراً في الآخر، بعدما كان متأثراً مغلوباً عنه، فحينئذٍ جاز أن يؤثر شيء في شيء، ثم ذلك المتأثر يؤثر في مؤثره.

أجاب بقوله: ولا ترد علينا الأضداد المؤثرة والمتأثرة في باب المزاج، فإننا لم (2) نحكم هناك بتأثير كلِّ واحد منهما _ أي من الضدين _ بالآخر، بل حكمنا بأنَّ الفاعل هو الكيفية، والمنفعل هو المادة، ولا تصير المادة المنفعله فاعلة قط، فلا يلزم ما ذكرتم، وفيه شيء؛ لأنَّ معنى انفعال المادة، هو انكسار كفيثتها، فالكيفية باعتبار كونها من تنمة المادة المنفعله، تكون متأثرة مغلوبه، ثم تصير غالبه، بحيث تكسر سورة الآخر، فيلزم ما ذكره المعترض (3).

وأما المذهب الثاني: وهو أن يثاب ثم يعاقب، فمتروك بالإجماع، فلم يبق إلا الثالث: وهو أن يعاقب عقاباً منقطعاً، ثم يُخلد في الجنة؛ لأنها عطاء غير مجدود، وهو

1- سورة الزلزلة 99: 7.

2- (لم) سقطت من «ث».

3- في «م»: (أقول: لا نسلم أنه من تنمة المادة المنفعله، بل متفرع على المادة المنفعله، فكل من الكيفيات تفعل في المواد حين اتصالها بها، والمواد تفعل بها، ثم تنكسر الكيفيات، ففعلها في آنٍ مجموعاً، وانفعالها في آنٍ مجموعاً، لا أنه انفعال ثم فعل؛ لأنَّ هذا فاسد، فتصوّر ما قلنا، فتجد أنّ هذا صحيح، فافهم).

– أى المذهب الثالث _ الحق المناسب للعدل، وحينئذ يتحقق مضمون (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ)(1).

إعلم أنّ من الأمور الممكنة التى ورد السمع بها الميزان، واختلف فى تفسيره، فذهب كثير من المفسرين إلى أنه ميزان له كفتان ورسن وشاهين، عملاً بالحقيقة؛ لإمكانها، وقد ورد فى الحديث تفسيره بذلك(2)، وأنكره بعض المعتزلة؛ بناءً على أنّ الأعمال أعراض لا يمكن وزنها، فكيف إذا زالت وتلاشت؟ بل المراد به: العدل الثابت فى كلّ شيء(3). ولذا ذكر بلفظ الجمع(4)، وإلا فالميزان المشهور واحد. وقيل: المراد به(5) الإدراك(6). وميزان المعقولات: العلم والعقل(7).

أجيب: بأنه يوزن(8) صحائف الأعمال لا نفس الأعمال. وقيل: يجعل الحسنات

1- سورة الزلزلة 99: 7.

2- أنظر: زاد المسير لابن الجوزى: 3/115، سورة الأعراف، تفسير الآيتين «8، 9». المسائل والرسائل المروية لعبد الله بن سلمان أحمدى: 205_2/204، مسائل (11)، ما أثر عن أحمد بن حنبل.

3- أنظر: حقائق المعرفة فى علم الكلام لأحمد بن سليمان: 357، ذكر تفاصيل المعارف، حقيقة معرفة الجزاء، الكلام فى الميزان. شرح المقاصد للفتنازاني: 121_5/120، المقصد السادس السبعيات، الفصل الثانى فى المعاد، المبحث السابع بعض أحوال البرزخ والآخرة.

4- فى حاشية «ذ»: فى قوله تعالى: «فَمَنْ نُقَلِّتُ مَوَازِينَهُ» سورة الأعراف 7: 8.

5- (به) سقطت من «ث».

6- فى حاشية «ذ» زيادة: أى إدراك المكلف لأعمال الخير والشر.

7- شرح المقاصد للفتنازاني: 5/121، المقصد السادس، الفصل الثانى، المبحث السابع بعض أحوال البرزخ والآخرة.

8- (يوزن) سقطت من «ح».

أجساماً نورانية، والسينات أجساماً ظلمانية، وأما لفظ الجمع فللاستعظام (1). وقيل: لكلّ مكلف ميزان، وإنّ ما الميزان الكبير واحد إظهاراً لجلالة الأمر وعظم المقام (2)، وقال المصنّف رحمه الله: إنّ ما عُبِّرَ عنه في القرآن والحديث بالميزان هو كناية عن العدل في الجزاء، لا الميزان المحسوس على ما يقوله المفسرون، كما شرحنا.

هداية: إلى إثبات شفاعتنا نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم

إتفق المسلمون على ثبوت الشفاعة (3) له صلى الله عليه وآله وسلم؛ لقوله تعالى: (عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا) (4) وفُسِّرَ بالشفاعة. فنقول: شفاعتنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأهل الكبائر الذين ماتوا من غير توبة ثابتة؛ لإسقاط العقاب عنهم؛ لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِذْخَرْتُ شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» (5) ولأنَّ من جَوَّزَ العفو لهم _ أي لأهل الكبائر المذكورين _ جَوَّزَ الشفاعة لهم، ومن لم يجوِّزَ العفو لهم _ كالمعتزلة _ لم يجوِّزَ الشفاعة؛ لامتناع العفو، فتقع الشفاعة لغواً. ولما بطل المذهب الثاني _ وهو عدم تجويز العفو عن الكبائر _ من غير التوبة، بطل

1- أنظر: شرح المقاصد للفتازاني: 5/121، المقصد السادس، الفصل الثاني، المبحث السابع بعض أحوال البرزخ والآخرة.

2- شرح المقاصد للفتازاني: 5/121، المقصد السادس، الفصل الثاني، المبحث السابع بعض أحوال البرزخ والآخرة.

3- الشفاعة: طلب رفع المضار عن الغير، ممّن هو أعلى رتبة منه؛ لأجل طلبه. رسائل المرتضى: 2/273، رسالة الحدود والحقوق.

4- سورة الإسراء: 17: 79.

5- الكافي للحلي: 425، القسم الثالث، المستحقّ بالتكليف وأحكامه.

ما يترتب عليه من نفى الشفاعة (1)، وثبت المذهب الأول، الدالّ على ثبوت الشفاعة؛ ولقوله تعالى: (وَاسْتَعْفِرْ لِدُنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ) (2) أى لذنب المؤمنين؛ بقريته ذكره سابقاً، وصاحب الكبيرة مؤمن – كما سيأتى – وطلب المغفرة لذنب المؤمن شفاعته له فى إسقاط العقاب عنه (3). وقالت المعتزلة: الشفاعة إنما هى لزيادة الثواب للمؤمنين المستحقين للثواب، لا لدرء العقاب عنهم (4)؛ لقوله تعالى: (وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ) (5) (فَمَا تَتَّعِبُهُمْ شِفَاعَةُ الشَّافِعِينَ) (6) وفيه نظر؛ لأنّ الشفاعة لو كانت لطلب زيادة المنافع، لكنّا شافعين للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنّا نطلب (7) زيادة المنافع له صلى الله عليه وآله وسلم، وهو مستحقّ للثواب، والتالى باطل؛ لأنّ الشفيع أعلى مرتبة من المشفوع عنه، واستدلّ لهم بالسمعيّات موقوف على عمومها فى الأعيان والأزمان، وأتى لهم ذلك، فوجب حملها على الكفار جمعاً بين الأدلة.

فائدة: فى تحقيق معنى الإيمان

فائدة: فى تحقيق معنى الإيمان، وما يتعلّق به.

- 1- (الشفاعة) سقطت من «ح».
- 2- سورة محمد صلى الله عليه وآله وسلم 47: 19.
- 3- أنظر: أوائل المقالات للشيخ المفيد: 9 و29، القول فى الشفاعة. التعليق فى علم الكلام للمقرئ النيسابورى: 154_155.
- 4- أنظر: الفائق فى اصول الدين للخوارزمي: 468، الكلام فى الوعد والوعيد، القول فى الشفاعة.
- 5- سورة البقرة 2: 270، سورة آل عمران 3: 192، سورة المائدة 5: 72.
- 6- سورة المدثر 74: 48.
- 7- قوله: (لأنّا نطلب) لم يرد فى «ح».

الإيمان _ في اللغة _ التصديق(1)، قال الله تعالى: (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا) (2) أى بمصدق فيما حدّثناك به(3).

وفي الشرع، وعليه(4) أكثر المتكلمين: تصديق الرسول فيما علّم مجيئه به(5) ضرورة، فتفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً. وقال بعضهم: إنّه الطاعات فرضاً كانت أو نفلًا. وقال بعضهم: إنّه الطاعات المفروضة(6).

وقال بعض السلف والمحدثون: إنّه تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان. واختار المصنّف رحمه الله قول الأكثر فقال: الإيمان _ في الشرع _ تصديق ما يجب تصديقه من دين محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، والمراد ممّا يجب تصديقه، ما علّم كونه من الدين ضرورة، وهذا التفسير _ أعنى تفسيره بالتصديق المذكور _ أقرب إلى موضعه اللغوي، الذي هو التصديق المطلق من تفسير الوعيدية _ من المعتزلة _ وهو: أنّه الطاعات _ كما ذكرنا _ وأيضاً الكتاب دلّ على محلّية القلب للإيمان، نحو قوله

1- أنظر: الصحاح للجوهري: 5/2071. مجمع البحرين للطريحي: 1/113.

2- سورة يوسف 12: 17.

3- أنظر: الإقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد للطوسي: 228_229، فصل «5» في الإيمان والأحكام.

4- في «ث»: (وعند).

5- (به) أثبتناها من «ذ» و«ر».

6- أنظر: الإقتصاد للشيخ الطوسي: 227، الفصل الخامس في الإيمان والأحكام. شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 478، الأصل الرابع، فصل الفاسق لا يسمّى مؤمناً خلافاً... , مقالات الإسلاميين للأشعري: 267_268، مقالات المعتزلة، اختلافهم في الإيمان.

تعالى: (أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ) (1) (وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) (2) وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم ثبت قلبي على دينك» (3) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لأسماء (4) _ وقد قُتِلَ مِنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ _ : «هَلَا شَقَّقَتْ لِقَابَهُ» (5). وإذا ثبت أنه فعَلُ القلب، وجب أن يكون عبارة عن التصديق؛ لأنَّ الشارحَ إنَّما يخاطب العرب بلغتهم ليفهموا ما هو المقصود بالخِطاب، فلو كان الإيمان في الشرع معبِّراً عن وضع اللغة، لبيَّنه للأمة كما بيَّن نقل الصلاة والزكاة وأمثالهما.

واحتجَّ الآخرون بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق» (6).

1- سورة المجادلة 58: 22. وقوله: نحو قوله تعالى (أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ) لم يرد في «ح».

2- سورة النحل 16: 106.

3- أنظر: الامالي للسيد المرتضى: 2/2.

4- أسماء بن زيد بن حارثة بن كعب، ويكنى أبا محمد، وأمه أم أيمن واسمها بركة، حاضنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومولاته. روى الكشي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إنَّ الحسن بن علي عليهما السلام كَفَنَ أَسْمَاءَ بِنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ كَعْبٍ فِي بَرْدٍ أَحْمَرَ حَبْرَةَ». وروى ابن داود الحلبي عن الامام الباقر عليه السلام فيه: «إنَّه قد رجع فلا تقولوا فيه إلا خيراً» نزل وادي القرى وتوفي سنة أربع وخمسين للهجرة. أنظر: اختيار معرفة الرجال للشيخ الطوسي: 1/193_199. رجال ابن داود الحلبي: 47_48. الطبقات الكبرى لابن سعد: 4/61. الإكمال في أسماء الرجال للخطيب التبريزي: 11.

5- أنظر: الدروس للشهيد الأول: 2/53، كتاب المرتد، تعريف المرتد وأحكامه، حقائق الإيمان للشهيد الثاني: 81، الجواب عن مذهب الكرامية في الإيمان.

6- أنظر: مشكاة الأنوار للطبرسي: 40/الفصل «101» في الإيمان والإسلام، نضد القواعد الفقهية للمقداد السيوري: 265. سنن النسائي: 8/110.

والجواب: إنَّ المراد شُعب الإيمان قطعاً لا نفس الإيمان؛ فإنَّ إمامطة الأذى عن الطريق ليس داخلًا في أصل الإيمان(1). حتى يكون فاقده غير مؤمن بالإجماع(2). فلا بدَّ في الحديث من تقدير مضاف، أى شعب الإيمان.

واختلف في أنَّ مرتكب الكبيرة من أهل القبلة هل هو مؤمن أو لا؟

فذهب الخوارج: إلى أنَّه كافر(3)، والحسن البصرى: إلى أنَّه منافق(4)، والمعتزلة: إلى أنَّه(5) لا مؤمن ولا كافر، ويثبتون المنزلة بين المنزلتين(6).

روى أنَّ عمرو بن عبيد(7) _ من رؤسائهم _ قال: إنَّ بين الكفر والإيمان منزلة بين

1- في «ح»: (الأصل) بدل من: (أصل الإيمان).

2- (بالإجماع) لم ترد في «ح».

3- أنظر: نهاية الإقدام للشهرستاني: 471، القاعدة العشرون في إثبات نوبة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

4- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 550، الكلام في الوعيد السمعي، الكلام في الأسماء والأحكام.

5- (أنه) لم ترد في «ذ».

6- أنظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 480، الأصل الرابع، قسمة أخرى للأسماء. المنية والأمل للقاضي عبد الجبار: 153، فرق المعتزلة، الواصلية. الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 528، الكلام في الأسماء والأحكام، باب القول في المنزلة بين المنزلتين.

7- هو عمرو بن عبيد بن باب البصرى أبو عثمان، مولى بنى تميم من أبناء فارس وقال ابن خلكان: كان جدّه باب من سبى كابل من جبال السند، اعتزل مجلس الحسن ومعه جماعة فسّموا المعتزلة، مات سنة ثلاث أو اثنتين وأربعين ومائة في طريق مكة، يروى عن الحسن، وهو مولى بنى تميم. أنظر: التاريخ الكبير للبخارى: 352_6/353. المجروحين لابن حبان: 2/69. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 164_12/165.

المنزلتين(1). فقالت عجوز: قال الله تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ)(2). فلم يجعل الله من عباده إلا الكافر والمؤمن فبطل قولكم، فسمع سفيان الثوري كلامها، فقال لأصحابه: عليكم بدين العجائز(3).

احتجبت المعتزلة: بأن مركب الكبيرة يدخل النار؛ لقوله تعالى: (وَمَنْ يُقْتَلْ مُؤْمِنًا مَّتَعِمًّا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا)(4) وكل من يدخل النار فهو مخزى؛ لقوله تعالى: (رَبِّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ)(5) ولا شيء من المؤمن بمخزى؛ لقوله تعالى: (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ)(6) ويقول صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزني الزاني وهو مؤمن»(7)(8). ويقول صلى الله عليه وآله وسلم: «لا إيمان لمن لا أمانة له»(9).

والجواب: إن الآية _ أعنى قوله تعالى: (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ) _ مخصوصة بالصحابة؛ بقرينة معه. والحديث خرج مخرج المبالغة، على معنى أن

1- أنظر: الملل والنحل للشهرستاني: 23، المعتزلة، الواسلية.

2- سورة التغابن 64: 2.

3- شرح المواقف للجرجاني: 1/275، الموقف الأول، المرصد الخامس، المقصد السادس.

4- سورة النساء 4: 93.

5- سورة آل عمران 3: 192.

6- سورة التحريم 66: 8.

7- قوله: (ويقوله صلى الله عليه وآله وسلم: لا يزني الزاني وهو مؤمن) لم يرد في «ث».

8- الامالي للشيخ المفيد: 22.

9- النوادر للراوندي: 91/صدر حديث 27.

هذه الأفعال ليست من شأن المؤمن، كأنها تنافي الإيمان ولا تجامعه، ويجب الحمل على هذا المعنى؛ لأنّ يلزم نقل لفظة الإيمان من معناها اللغوي، ثمّ الأحاديث المذكورة معارضة بمثلها، مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم لأبي ذر: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر» (1).

والحقّ ما قاله أكثر المتكلمين: وهو أنّ صاحب الكبيرة مؤمن، فاختره المصنّف، فقال: وأهل الكبائر من أهل القبلة مصدّقون للرسول (2)، فيما علّم مجيبه به، فهم إذن مؤمنون، فيستحقّون الثواب الدائم؛ لأنّه عوض عن الإيمان، وقد وجد فيهم.

فائدة: في بقية مباحث المعاد

فائدة: في بقية مباحث المعاد، وبه يتمّ الكتاب.

الوحوش تحشر كما وعد في التنزيل، بقوله تعالى: (وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ) (3) وإمّا تحشر للإنتصاف لمظلومها من ظالمها، وإبصال أعواض آلامها إليها كما يليق بعدله العام، بجميع أصناف المخلوقات، كما قال الله تعالى: (وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا) (4) والإنتصاف واجب.

أما عقلاً: فلاّنه تعالى لو لم ينتصف للمظلوم من الظالم؛ لأدى إلى إضاعة حقّ المظلوم؛ لأنّه مكّن الظالم وخلق بينه وبين الظلم، مع أنّه قادر على منعه، ولم يمكّن المظلوم من مكافأته، فكان إضاعة لحقّه، وهو قبيح؛ لأنّه ظلم.

1- مسند أحمد بن حنبل: 5/166، حديث أبي ذر الغفاري.

2- (للرسول) لم ترد في «ث».

3- سورة التكاوير 81: 5.

4- سورة الكهف 18: 49.

وأما سمعاً: فلما ورد في الكتاب والسنة من أنه تعالى يقضى بين العباد بالحق(1). واختُلف في أنه هل يجوز أن يمكّن الله تعالى الظالم من الظلم، ولم يكن له عوض في الحال يوازى ظلمه، أم لا(2)؟.

فذهب أبو هاشم والكعبي إلى الجواز، فقال الكعبي: يجوز أن يخرج من الدنيا، ولا عوض له يوازى ظلمه، بل الله يتفضّل عليه بالعوض المستحق عليه، بدفعه إلى المظلوم. وقال أبو هاشم: لا يجوز ذلك، بل يجب التبتية في الدنيا إلى أن يكسب العوض؛ لأنّ الإنصاف واجب والتفضّل جائز، ولا يجوز تعليق الواجب بالجائز(3).

وقال الشريف المرتضى متأ: التبتية أيضاً تفضّل، فلا يجوز تعليق الإنصاف الواجب به، وأوجب العوض في الحال(4). وهو الذي اختاره المصنّف رحمه الله في التجريد.

أقول: هذا وإن كان قوياً، إلا أنّ القول بأنّ الكافر الظالم في حقّ الأنبياء والأئمة _ بالقتل والنهب _ له عوض في الحال يوازى ظلمه، ممّا لا ينطلق به اللسان، والله أعلم(5).

1- سورة الأنبياء 21: 47. فقد ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام تفسيرها: «فهو ميزان العدل يؤخذ به الخلائق يوم القيامة، يدين الله تبارك وتعالى الخلق بعضهم من بعض بالموازن». أنظر: التوحيد للشيخ الصدوق: 268، باب الرد على الثوبية والزنادقة.

2- (أم لا) لم ترد في «ث».

3- أنظر: كشف المراد للعلامة الحلي: 314_315، المقصد الثالث، الفصل الثالث، المسألة «14» في الأعواض.

4- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 243_244، الكلام في الأعواض، التمكين من المضار.

5- أنظر: تجريد الإعتقاد لتصير الدين الطوسي: 206، المقصد الثالث، الفصل الثالث، في أفعاله تعالى، التعويض.

ثم المستحقّ للعرض إن كان من أهل الجنة، فَرَّقَ الله العوض على الأوقات، على وجه لا يظهر له الإنقطاع فيتألم(1)، وقيل: يجوز أن يتألم، فيستحقّ عوضاً آخر، وهلمّ جزاء، وإن كان من أهل النار فَرَّقَ الله عوضه على الأوقات، بحيث يحصل التخفيف في نفس الأمر، ولا يظهر له فيستريح(2).

والآلام الواصلة إلى الوحش من المكلفين بأمر الله، أما إيجاباً _ كالهدى، والكفّارات، والنذور _ أو ندباً _ كالضحايا _ أو بإباحة من غير أمر عليه ولا نهى، فأجرها على الله، وبذلك الإيلاء يستحقّ المكلف _ أيضاً _ أجرأ على الله؛ لأنّ الأمر بالإيلاء يستلزم حسنة، والألم إنّما يحسُن إذا اشتمل على المنافع العظيمة جدّاً، وأما الآلام الواصلة إلى المكلفين منها، فيجب العوض على الله تعالى أيضاً، لأنّه _ تعالى _ مكّنهُ وجعله مانلاً إلى الإيلاء، مع إمكان صرفه عنه، ولم يجعل له عقلاً يميّز به الألم الحسن من الألم القبيح، فكان ذلك بمنزلة الإغراء، فيقبح منه _ تعالى _ أن لا يوصل إليه عوضاً.

وقال عبد الجبار _ من المعتزلة _ : إنّ سبب الوحش إن كانت ملجأة إلى الإيلاء بسبب من الله تعالى كجوع، أو خوف، أو غيرهما، فالعوض على الله تعالى، وإلا فعلى المؤلم(3)، وكذا المكلفون، وغير المكلفين من الأطفال، يوصل إليهم أعواض(4) آلامهم

1- (فيتألم) لم يرد في «ح».

2- أنظر: تجريد الاعتماد لنصير الدين الطوسي: 206، المقصد الثالث، الفصل الثالث، في أفعاله تعالى، التعويض.

3- الفائق للملاحمى الخوارزمي: 278_279.

4- (أعواض) لم ترد في «ح».

ومشاقفهم. واختلف في حكم الأطفال، فالخوارج على أن حكمهم حكم آبائهم، فأطفال المؤمنين مؤمنون مخلصون في الجنة، وأطفال الكفار كفار مخلصون في النار(1).

وقالت الأشاعرة: إن الله تعالى يبليهم يوم القيامة، بأن يأمرهم بدخلوا ناراً مضمرة، فمن أطاعه دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار(2). والأكثر على أنهم يدخلون الجنة، لكن أطفال الكفار خوادم لأهل الجنة(3)؛ لأن تعذيب غير المكلف بذنب صدر من آبائهم قبيح عقلاً(4)، فلا يصدر من الله تعالى، والله أعلم وأحكم. ثم الآلام إن كانت من العباد فيأخذ الله تعالى أعواضها منهم، ويوصلها إلى الـمـؤلم، وإن كانت من الله، فالعوض عليه. والإيلام من الله إما بانزال الأمراض على العبد، فإنه لو لم يوصل العوض إليه لكان ظلماً، وإما بتفويت المنافع عنه، وإما بانزال الغموم عليه، بأن يخلق الله أسباب الغم، فإنه بمنزلة الضرر، سواء كان الغم مستنداً إلى علم ضروري _ كنزول مصيبة _ أو مكتسب؛ لأنه تعالى هو الباعث على النظر، فيكون هو تعالى سبباً للغم، وكان العوض عليه، أو مستنداً إلى ظن. كأن يغتم العبد عند إماره وصول مضرة، أو فوات منفعة، فإنه تعالى هو الناصب لإمارة الظن، فيكون الغم بسببه، فيجب العوض

1- أنظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 116، مقالات الخوارج، العجاردة، الشيبية، الملل و النحل للشهرستاني: 56، الخوارج، الخلفية.

2- أنظر: أصول الإيمان لعبد القاهر البغدادي: 207، الأصل «12» المسألة السابعة في بيان من مات من ذراري المشركين.

3- إشارة إلى ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقد روى أنه صلى الله عليه وآله وسلم سُئل عن أطفال المشركين؟ فقال: «هم خدم أهل الجنة» بحار الأنوار: 8/108.

4- عقلاً لم يرد في «ح».

عليه، ويحاسب الجميع محاسبة حقة، فيجزى على وفق عمله، إن خيراً فخييراً، وإن شراً فشرّاً.

ومما يجب أن يُذكر في هذا المقام التوبة وأحكامها.

فنقول: التوبة _ في اللغة _ الرجوع، قال الله تعالى: (ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا) (1) أى رجع (2) عليهم بالتفصّل والإينعام؛ ليرجعوا إلى الطاعة والانتباد (3). وفي الشرع: الندم على المعصية من حيث هي معصية، مع عزم أن لا يعود إليها، إذا قدر عليها (4). فقولنا: على معصية؛ لأنّ الندم على فعل لا يكون معصية بل مباحاً أو طاعة لا يسمّى توبة، وقولنا: من حيث هي معصية؛ لأنّ من ندم على شرب الخمر لَمّا فيه من الصداغ، وخفة العقل، ونقصان المال والعرض، لم يكن تائباً، وقولنا: مع عزم أن لا يعود، زيادة تقدير لَمّا ذكرنا؛ لأنّ النادم على أمر لا يكون إلا كذلك؛ ولذلك ورد في الحديث: «الندم توبة» (5) وقولنا: إذا قدر، ظرف للترك المستفاد من قولنا: لا يعود، وإِنَّمَا قِيدْنَا بِهِ؛ لأنّ العزم على ترك الفعل في وقت، إِنَّمَا يتصور ممّن قدر على ذلك الفعل وتَرَكَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، ففائدة هذا القيد: أنّ العزم على الترك ليس مطلقاً؛ حتى لا يتصور ممّن سلب

1- سورة التوبة 9: 118.

2- (رجع) سقطت من «ذ».

3- أنظر: الصحاح للجوهري: 1/91، لسان العرب لابن منظور: 1/233 _ توب.

4- أنظر: اوائل المقالات للشيخ المفيد: 33، القول في حقيقة التوبة. رسائل المرتضى: 266، رسالة الحدود والحقاتق.

5- تحف العقول لابن شعبة الحزاني: 55، والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قدرته وانقطع طمعه عن الزنا مثلاً، بل هو مقيد بكونه على تقدير فرض القدرة وثبوتها، فيتصور ذلك العزم من مسلوب القدرة أيضاً.

ثم التوبة إن كانت عن ذنب يتعلّق بحقّ الله تعالى، فإن كانت عن فعل قبيح، كشرّب الخمر والزنا، كفى فيها الندم والعزم، وإن كانت عن الإخلال بالواجب اختلف حكمه في إيقانه وقضائه وعدمهما، فبعضه يسقط بمجرد الندم، والعزم على ترك المعادة، وبعضه يحتاج إلى القضاء كالصلاة، وبعضه يبقى إلى أن يؤدّى كالزكاة، وإن كانت عن ذنب يتعلّق بحقّ آدمي، استتبع إيصاله إن كان ظلماً ولم يتعدّر الإيصال، بأن كان صاحب الحقّ أو وارثه باقياً، وإنّما يصل الحقّ إلى المستحق، بأن يرذّ المال، ويسلّم البدن، أو العضو للقصاص إلى أولياء المقتول، وإن تعدّر، وجب العزم على ترك المعادة، وإن كان الذنب _ الذي يتعلّق بحقّ الآدمي _ إضلالاً، وجب إرشاد من أضلّه، واسترجاعه عمّا اعتقد بسببه إن أمكن ذلك، وإن كان ذلك الذنب هو الإغتياب وجب على المغتاب الاعتذار لمن اغتابه، إن بلغ الإغتياب إليه؛ لأنّه أوصل إليه ضرباً من الغمّ بسبب الإغتياب، فوجب عليه الاعتذار منه، والندم عليه، ولا يلزم تفصيل ما اغتابه، إلّا إذا بلغه على وجه أفحش، وإن لم يبلغ إليه لا يلزمه الاعتذار؛ لأنّه لم يوصل إليه غمّاً بسبب الإغتياب، لكن يجب في القسمين الندم لله تعالى، فإنّه خالف نهيه، والعزم على ترك المعادة، ويجب أن يكون الندم على فعل القبيح لقبجه، وإلّا لم يكن توبة، كما ذكرنا في تعريفه.

قال المصنّف رحمه الله في التجريد: وإن كان غاية التوبة هو خوف النار _ فكذاك _ لا

تتحقق التوبة؛ لأنَّ توبة الخائف ليس ندماً لفتح الفعل، فيكون كمن ندم حفظاً لسلامة بدنه، وكذا الندم عن الإخلال بالواجب (1). يجب أن يكون لأنَّه إخلال بالواجب، وإلا لم تتحقق التوبة؛ لأنَّه بمنزلة حفظ صحة البدن، ولقائل أن يقول: إنَّ معنى (2) فتح المعاصي كونها مؤذية إلى النار، فإذا تاب منها خوف النار فقد تاب لقبحها، مع إنَّ كثيراً من السمعيات يدلُّ على وجوب التوبة؛ تخليصاً للمكلف من النار، وفقنا الله وإياكم للتوبة الكاملة عن جميع نواهيه.

ومنه الرزق: وهو _ عندنا _ ما صحَّ الإنتفاع به، ولم يكن لأحد منعه (3). والإنتفاع أعمُّ من الأكل وغيره، فالملبوس رزق؛ لوجود الإنتفاع به، وكذا إطعام العبد؛ لتحقق معنى الإنتفاع. واعتلاف البهائم قبل الإستهلاك بالمضغ والبلع لا- يكون رزقاً لها؛ لأنَّ للمالك منعها منه، إلا إذا وجب. والحرام ليس برزق؛ لأنَّ الشارع منعنا من الإنتفاع به والتصرف فيه. وعند الأشاعرة، الرزق: كلُّ ما انتفع به حي، سواء كان بالتعدى أو غيره. مباحاً أو حراماً (4). وذهب بعضهم إلى أنَّ الرزق: ما ينتفع به الحيوان من الأغذية والأشربة لا غير (5). ولم يجعل غير المأكول والمشروب رزقاً؛ بناءً على العرف، وإن جاز

1- أنظر: التجريد للطوسي: 306، المقصد السادس، التوبة.

2- (معنى) لم ترد في «ث».

3- الإقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد للشيخ الطوسي: 173، الكلام في الرزق.

4- أنظر: الإرشاد للجويني: 307، باب الرزق.

5- أنظر: الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 287، الكلام في الألفاظ، باب القول في الأرزاق. أبحار الأفكار في أصول الدين للآمدى: 2/221، النوع السادس في أفعاله تعالى، الأصل الأول، المسألة «12» في معنى الرزق.

فى اللغة، يقال: رَزَقَهُ الله مالاً وولداً، والحرام عند الشيعة والمعتزلة لا يكون رزقاً؛ لأنه منتهى عن تناوله، ولا شىء من الرزق بمنتهى عنه، أما الصغرى، فقطعية معلومة من الدين بالضرورة، وأما الكبرى، فلأن الله تعالى خلق الإنسان بحيث لا- يمكن تعيشه وبقاؤه إلا بالرزق، فالتعذيب عليه ظلم، كمن الجأ عبده إلى عمل ثم يعدّبه عليه(1)، والأشاعرة لـمَا أسندوا جميع الكائنات إليه تعالى، لم يتحاشوا عن التزام ذلك، وربما استدّلوا على كون الحرام رزقاً، بأنه لو لم يكن رزقاً لكان الإنسان الذى انتفع بالحرام من أول عمره إلى آخره يتعشّ بلا رزق، وهو باطل؛ لأنّ رزق كلّ حيوان مخلوق قبله أو معه، على ما ورد فى الأخبار، فإذا كان رزق هذا الإنسان(2) مخلوقاً، مع أنّه لم يتناوله، كان خلقه عبثاً.

قلنا: هذا منقوض بمن ولد ولم يتناول شيئاً ومات، فما هو جوابهم فهو جوابنا، على أنّهم قالوا: أفعال الله تعالى لا تعلّل بالأغراض، فجاز أن يكون خلق(3) رزق هذا الإنسان لا لغرض تناوله.

والتحقيق: أنّ خلق رزقه لغرض صحيح، وهو انتفاع العبد به، لكنّه بسوء اختياره أعرض عنه، فلا اعتراض على الخالق، بل هو لقطع الحجّة عن العبد فى تناول الحرام، لنّلا يعتذر يوم القيامة بعدم الرزق. والرازق _ عند المعتزلة _: فيما حصل

1- إشارة إلى حديث الإمام الصادق عليه السلام مع محمد بن عجلان: «... فقال: الله أعدل من أن يجبر عبداً على فعل ثمّ يعدّبه عليه». التوحيد للصدوق: 351، باب نفي الجبر والتفويض.

2- فى «ص»: (رزق هذا الحيوان) وما فى «ح» موافق للمتن ولكن بدون كلمة (رزق).

3- (خلق) سقطت من «ث».

للعبد من غير تعب، وتجشّم عمل منه، هو الله تعالى، وما أتاه بنصب وتعب (1) منه، فالعبد هو الرازق لنفسه (2)، ولهذا ورد (وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ) (3). وقالت الأشاعرة: لا رازق إلا الله؛ لأنّ الرازق خالق، ولا خالق سواه تعالى عندهم (4). والصواب: إنّ تحصيل الأسباب، وترتيب الأمور المؤدية إلى حصول الرزق، قد يكون من الله تعالى، كتكثير المياه، وتغيّر الأهوية، وإنبات البذر، وجعل الزرع حباً، وقد يكون من العبد كأنواع المكاسب، وأصناف المتاجر، وأما نفس الرزق _ أعنى المنافع المرتبة على تلك المكاسب _ فهو من عند الله تعالى لا غير.

ثم السعى في تحصيل الرزق، قد يجب عند الحاجة، وقد يستحب إذا أراد التوسعة على نفسه وعياله، وقد يباح إذا استغنى عنه، ولم يؤدّي إلى ارتكاب معصية، وقد يحرم إذا أدّى إلى ارتكاب منهيٍّ، أو ترك واجبٍ.

ومنه السعر: وهو عبارة عن تقدير العوض الذي يباع به الشيء (5). وانحطاطه عمّا جرت به العادات في ذلك الوقت والمكان رخص، وارتفاعه عنه غلاء (6)، وإنّما اعتبر

1- قوله: (وتجشّم عمل منه ... بنصب وتعب) لم يرد في «ث».

2- أنظر: المغنى في أبواب التوحيد للقاضى عبد الجبار: 54_11/53، الكلام في الأرزاق، فصل فيما يجوز أن يضاف إلى الله.

3- سورة الجمعة 62: 11.

4- أنظر: نهاية الإقدام للشهرستاني: 222، القاعدة «18» في إبطال الغرض والعلّة في أفعال الله.

5- أنظر: الإقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد للطوسى: 176_177، فصل الكلام في الآجال والأرزاق والأسعار.

6- أنظر: الإقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد للطوسى: 176_177، فصل الكلام في الآجال والأرزاق والأسعار، الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 274، الكلام في الأسعار.

الوقت والمكان(1): لأنّ الثلج إذا نقص عوضه في الشتاء أو في الجبال, لا يقال: إنّه رخيص؛ لأنّه ليس وقت بيعه, ولا مكانه, ثمّ السعير قد يسند إلى الله تعالى, بأن يقلل جنس المتاع المعين, ويكثر رغبة الناس فيه, فيحصل الغلاء لمصلحة المكلفين, وقد يكثر جنس المتاع, ويقلل رغبة الناس إليه؛ تفصيلاً منه في حقّ العباد, أو لمصلحة دينه, فيحصل الرخص, وقد يسند إلى العبيد, بأن يحمل السلطان الناس على بيع تلك السلعة بثمان غال, أو رخيص, أو باحتكار بعض الناس, أو حركة العساكر, إلى غير ذلك من الأسباب.

ومنه الآجال, وأجل الحيوان: الوقت الذي علم الله تعالى بطلان حياته فيه(2), والمقتول لو لم يقتل يحتمل فيه الأمان: الموت والحياة, وأجل الإنسان جاز أن يكون لطفاً لغيره من المكلفين لا لنفسه, إذ بالآجل ينقطع التكليف من المكلف, وعند انقطاع التكليف لا يتصور اللطف, واختلف في أنّ الآجل في الحيوانات واحد أو لا؟.

ذهب بعضهم إلى الثاني, وأنّ لكلّ حيوان وقتاً مقدراً هو أجله المسمّى, وهو يبلغه بشرط الاحتراز عن المهالك(3), وأجل آخر دون ذلك, يسمّى أجل البلاء أو الآجال الإخترامية(4), ويقع فيه إذا لم يتحاش عنها, واستدلّ بظاهر قوله تعالى:

1- (والمكان) أثبتناه من «ذ» و«ث».

2- المسلك في أصول الدين للعلامة الحلي: 111/النظر الثاني, المبحث الرابع, المطلب الثالث في الآجال والأرزاق.

3- المغنى في أبواب التوحيد للقاضي عبد الجبار: 3/11_4, الكلام في الآجال, ذكر جملة من المقالات. الفائق في أصول الدين للخوارزمي: 284_285, الكلام في الألفاظ, باب القول في الآجال.

4- الآجال الإخترامية: فهي التي تحصل بسبب من الأسباب الخارجية, كالغرق والحرق ولدغ الحشرات وغيرها من الأمور المعضلة, التفسير الكبير للرازي: 12/481, الانعام 6: 2.

(وَأَطِيعُوا وَأَطِيعُوا (3) يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى) (1) علّق تأخيرهم إلى الأجل المسمّى بالتقوى الذى حاصله الإحتراف عن المعاصى والمهالك (2). وبما ورد فى الحديث من: إن الصدقة تردّ البلاء، وتزيد فى العمر (3).

وذهب الأكثرون إلى أنّ الأجل واحد، فإن لم يقارنه شىء من أسباب الهلاك _ عادة _ يسمّى الأجل المسمّى، وإن قارنه فهو أجل البلاء، وأجاب عن الآية: بأنّ الله تعالى قدّر بلوغهم ألف سنة بشرط التقوى، وقدّر نقصان خمسين سنة بشرط عدمه، لكنّه تعالى علم فى الأزل أنّهم يتقون فيبلغون الألف، فهو أجلهم لا غير، أو لا يتقون فلا يبلغونه، بل ينقص من عمرهم الخمسين، فهو أجلهم (4) لا غير، فلم يثبت للإنسان أجلا فى نفس الأمر، بل أجل واحد (5).

وهذا كما يقال: زيد من أهل الجنة بشرط الإيمان، ومن أهل النار بشرط عدمه، لكنّه تعالى علم أنّه يؤمن، فيصير من أهل (6) الجنة لا غير، أو يكفر فيكون من أصحاب النار فقط، فلا يلزم أن يكون زيد من أصحاب الدارين معاً، وكذا الحديث معناه: «إنّ

1- سورة نوح 71: 3-4.

2- أنظر: التبيان فى تفسير القرآن للطوسى: 10/1333، سورة نوح.

3- أنظر: عوالى اللئالى لابن أبى جمهور الإحسانى: 1/291. وعنه فى بحار الأنوار للمجلسى: 74/165، والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

4- قوله: (لا غير، أو لا يتقون فلا يبلغونه... فهو أجلهم) لم يرد فى «ث».

5- (أجل) لم يرد فى «ث».

6- فى «ح» و«ث»: (من أصحاب).

الصدقة تردّ البلاء» (1) فيبلغ العبد إلى الأجل الطويل، فهو أجله حينئذٍ لا غير، وعدم الصدقة لا يبلغ إلى ذلك الحد، فيموت دونه فهو أجله، وعلى كلّ تقدير فللعبد أجل واحد (2)، فاعلم ذلك.

ولمّا وفي المصنّف بما وعد، ختم الرسالة بنصيحة نافعة؛ ليكون داعياً إلى سبيل الربّ بالموعظة الحسنة، بعدما دعا بالحكمة والمجادلة، فقال: ختمٌ ونصيحة، حيث فرغنا ووفينا (3) بما وعدنا به (4) في صدر الكتاب، من إثبات واجب الوجود وصفاته، وما يترتب عليها من النبوة، والإمامة، والمعاد، فلنقطع الكلام على نصيحة: وهي أنّ من ينظر بعين عقله، ويتفكّر بقوة بصيرته في خلقه _ أى في خلق نفسه _ وشاهد هذه الحكّم المودعة في بيته، ممّا امتلأ من قطراتها مجلّدات علم التشريح، يجب عليه أن يعرف أنّ الخالق عزّ وجل لم يخلق هذه المخلوقات عبثاً، كما قال: (أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا) (5) وإذا لم يكن عبثاً (6) كان لغرض لا محالة، فيجب عليه معرفة غرض (7) الخالق من خلقه، ويعلم أنّ ذلك الغرض عائد إليه، وذلك بفضلته وكرمه.

1- أنظر: الكافي للكليّني: 7_4/5، باب أنّ الصدقة تدفع البلاء.

2- أنظر: الذخيرة في علم الكلام للشريف المرتضى: 262، الكلام في الآجال. التعليق في علم الكلام للمقرئ النيسابوري: 163_164، المعاد، مسألة في الآجال.

3- (ووفينا) لم يرد في «ث».

4- (به) لم ترد في «ث».

5- سورة المؤمنون 23: 115، ولم ترد الآية في «ذ».

6- قوله: (لم يكن عبثاً) لم يرد في «ث».

7- قوله: (لا محالة فيجب عليه معرفة غرض) لم يرد في «ث».

ولا يضيِّعه _ أى ذلك الغرض _ بتفريطه وجهله، بل يهتَم بتحصيله ما استطاع، فإن سَمِع ما ذكرناه فليبيشر بقوله تعالى: (وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا) (1)، وإلا شقى شقاءً بيتاً، ودخل تحت قوله: (فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ) (2) وخسر خسراً مبيتاً، وصار من الذين (يُنَادُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ) (3) (وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) (4) وفقنا الله تعالى وإياكم لسعادة الدار الآخرة، بملازمة وظائف عبادة الخالق عزَّ وتعالى، بمحمّدٍ وعترته الطاهرين، ويرحم الله عبداً قال آميناً.

هذا ما تيسّر لنا فى شرح هذه الرسالة، ممّا سمحت به القريحة الفاترة، والفتنة القاصرة، وأمكن منه الزمان العسوف (5)، والمكان المخوف، مع تراكم غمامم الغموم، وتلاطم أمواج الهموم، والمأمول ممّن وقف عليه النظر بعين الرضا والقبول؛ لـمّا ذكرنا من تفاقم الأعدار، العزيز معها الإصطبار، والله أسأل أن يقبله بفضلله وإنعامه، كما وفق لإتمامه، وأن ينفع به الطالبين، ويجعله ذخراً ليوم الدين، ولنختتم الكلام حامدين لله تعالى، مصلياً على نبيّه محمّد خاتم النبيين وآله المعصومين، والسلام عليهم أجمعين.

(وكان الإفتتاح بتأليفه يوم السبت الحادى والعشرون من شهر محرم، والإختتام به عشرين صفر فى سنة خمسة وسبعين وثمانمائة) (6).

1- سورة هود 11: 108.

2- سورة هود 11: 106.

3- سورة فصلت 41: 44.

4- سورة التوبة 9: 69.

5- العسوف: الظلوم. الصحاح 4: 122، عسف.

6- تاريخ الافتتاح والاختتام لم يرد فى «ص» و«ث».

الفهارس العامة

- ١- فهارس الآيات الكريمة ٣٠٩
- ٢- فهارس الأحاديث الشريفة..... ٣١٧
- ٣- فهارس الأعلام..... ٣١٩
- ٤- فهارس الفرق والجماعات ٣٢١
- ٥- فهارس المصطلحات..... ٣٢٣
- ٦- فهارس مصادر التحقيق..... ٣٣٣
- ٧- فهارس المحتويات ٣63

- 1- آراء أهل المدينة الفاضلة ومضاداتها: أبو نصر الفارابي (ت339هـ) دار ومكتبة الهلال، بيروت، الأولى، 1416هـ.
- 2- أبكار الأفكار في أصول الدين: سيف الدين الأمدى (ت631هـ) تحقيق: أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الثالثة، 1430هـ.
- 3- أجوبة المسائل التصيرية: الخواجه نصير الدين الطوسي (ت672هـ) معهد العلوم الإنسانية، طهران، الأولى، 1425هـ.
- 4- الاحتجاج: أبو منصور احمد بن علي الطبرسي (ق6هـ) دار النعمان، النجف الأشرف، 1386هـ.
- 5- الأحكام: لاین حزم الأندلسي (456هـ) تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
- 6- أحكام القرآن: محمد بن إدريس الشافعي (ت202هـ) تحقيق: عبد الغنى عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، 1400هـ.

- 7- إحياء الدائر من القرن العاشر: آقا بزرك الطهراني (ت1389هـ) تحقيق: على نقى المنزوي، مؤسسة اسماعيليان، قم المقدسة، الثانية، 1362 ش.
- 8- الاختصاص: الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان التلعكبري (ت413هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1982م.
- 9- اختيار معرفة الرجال: الشيخ الطوسي محمد بن الحسن (ت460هـ) تحقيق: مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم المقدسة، 1404هـ.
- 10- الأدلة الجلية في شرح الفصول النصيرية: عبد الله نعمة، دار الفكر اللبناني، بيروت، الأولى، 1986م.
- 11- الأربعين في أصول الدين: الفخر الرازي محمد بن عمر (ت606هـ)، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، الأولى، 1986م.
- 12- الإرشاد إلى فواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: عبد الملك الجويني (ت478هـ) تحقيق: اسعد تميم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1405هـ.
- 13- إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين: المقداد بن عبد الله السيوري (ت826هـ) تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مكتبة السيد المرعشي قدس سره، قم المقدسة، 1405هـ.
- 14- الأسرار الخفية في العلوم العقلية: العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت726هـ) تحقيق ونشر: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، قم المقدسة، الأولى، 1421هـ.

- 15- الإشارات والتنبيهات: ابن سينا الحسين بن عبد الله (ت 428هـ) تحقيق: مجتبی زارعی، مكتب الإعلام الإسلامی، قم المقدسة، الأولى، 1423هـ.
- 16- إشراق اللاهوت فی نقد شرح الباقوت: عبد المطلب بن محمد العبدلی (ت 754هـ) تحقيق: علی أكبر ضیائی، میراث مكتوب، طهران، 1381هـ.ش.
- 17- أصول الإيمان: عبد القاهر بن طاهر البغدادی (ت 471هـ) تحقيق: إبراهيم محمد رضا، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 2003م.
- 18- أصول الدين: عبد القاهر بن طاهر البغدادی (ت 471هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الثالثة، 1423هـ.
- 19- أصول الفقه: الشيخ محمد رضا المظفر (ت 1383هـ) قم المقدسة، 1379ش.
- 20- الاعتقادات: الشيخ الصدوق محمد بن علی (ت 381هـ) تحقيق: عصام عبد السيد، دار المفيد، بيروت، الثانية، 1414هـ.
- 21- الاعتماد فی شرح واجب الاعتقاد: المقداد بن عبد الله السيوري (ت 826هـ) تحقيق: ضياء الدين البصري، مجمع البحوث الإسلامية، قم المقدسة، 1412هـ.
- 22- إعجاز القرآن: محمد بن الطيب الباقلانی (ت 403هـ) تحقيق: السيد احمد صقر، دار المعارف، مصر.
- 23- الأعلام: خير الدين الزر كلی (ت 1929م) دار العلم للملايين، بيروت، السادسة عشر، 2005هـ.

- 24- إعلام الورى بأعلام الهدى: الفضل بن الحسن الطبرسى (ق6هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران، الثالثة.
- 25- أعيان الشيعة: السيد محسن الأمين (ت 1371هـ) دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الخامسة، 1418هـ.
- 26- الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: الشيخ محمد بن الحسن الطوسى (ت460هـ) دار الأضواء، بيروت، الثانية، 1406هـ.
- 27- الإكمال فى أسماء الرجال: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى (ت 741هـ) تحقيق: محمد الأنصارى، مؤسسة أهل البيت عليهم السلام، قم المقدسة.
- 28- الإكمال فى رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف: على بن هبة الله بن ماکولا (ت 475هـ) دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- 29- الألفين: العلامة الحلّى الحسن بن يوسف بن المطهر (ت726هـ) صبح الصادق، قم المقدسة، الأولى، 1425هـ.
- 30- الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل: للشيخ جعفر السبحانى، قم المقدسة، الخامسة، 1423هـ.
- 31- الإلهيات من المحاكمات بين شرحى الإشارات: محمد بن محمد الفخر الرازى (ت 767هـ) تحقيق: مجيد هادى زاده، ميراث مکتوب، قم المقدسة، الأولى، 1423هـ.
- 32- أمالى الصدوق: أبو جعفر محمد بن على (ت381هـ) تحقيق: حسين الاعلمى، مؤسسة الاعلمى، بيروت، الخامسة، 1410هـ.

- 33- أمالي الطوسي: محمد بن الحسن (ت460هـ) دار الثقافة للطباعة والنشر، قم المقدسة، الأولى، 1414هـ.
- 34- أمالي المرتضى: محمد بن الحسين (ت436هـ) مكتبة السيد المرعشي قدس سره، قم المقدسة، الأولى، 1425هـ.
- 35- أمالي المفيد: محمد بن محمد بن نعمان (ت413هـ) تحقيق: حسين الاستاد ولي ___ علي اكبر غفاري، دار المفيد، بيروت، الثانية، 1414هـ.
- 36- أمل الآمل: محمد بن الحسن الحر العاملي (ت1104هـ) تحقيق: احمد الحسيني، دار الكتاب الإسلامي، قم المقدسة، 1362ش.
- 37- الأنساب: عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (ت562هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1419هـ.
- 38- أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والإحساء والبحرين: علي بن حسن البحراني (ت1340هـ) الأعلمي، بيروت، الأولى، 1414هـ.
- 39- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: عبد الله بن عمر البيضاوي (ق8هـ) تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، 1418هـ.
- 40- الأنوار الجلالية في شرح الفصول النصيرية: المقداد بن عبد الله السيوري (ت826هـ) تحقيق: علي حاجي آبادي ___ عباس جلالى نيا، مكتبة الإمام الرضا عليه السلام، مشهد المقدسة، الأولى، 1420هـ.

- 41- أوائل المقالات: الشيخ المفيد محمد بن محمد النعمان (ت 413هـ) جامعة طهران، الأولى، 1382 ش.
- 42- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: إسماعيل باشا بن محمد أمين البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 43- بحار الأنوار: الشيخ محمد باقر المجلسي (ت 1111هـ) مؤسسة الوفاء، بيروت، الرابعة، 1404هـ.
- 44- البداية والنهاية: ابن كثير إسماعيل بن عمر (ت 774هـ) بيت الأفكار الدولية، بيروت، الأولى، 2004م.
- 45- بصائر الدرجات: محمد بن الحسن بن فروخ الصفار (ت 290هـ) تحقيق: سيد محمد حسين المعلم، المكتبة الحيدرية، قم المقدسة، الأولى، 1426هـ.
- 46- البلد الأمين والدرع الحصين: إبراهيم بن علي الكفعمي (ت 900هـ) مؤسسة الاعلمي، بيروت، الأولى، 1425هـ.
- 47- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والاعلام: محمد بن احمد الذهبي (ت 748هـ) تحقيق: عبد السلام تدمري، الكتاب العربي، بيروت، الأولى، 1407هـ.
- 48- تاريخ بغداد: احمد بن علي الخطيب البغدادي (ت 463هـ) تحقيق: صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، الأولى، 1424هـ.
- 49- التاريخ الكبير: إسماعيل بن إبراهيم البخاري (ت 256هـ) المكتبة الإسلامية، ديار بكر.

- 50- التبيان في تفسير القرآن: الشيخ محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ) تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الأولى، 1420هـ.
- 51- تجريد الاعتقاد: الخواجه نصير الدين الطوسي (ت 672هـ) تحقيق: محمد جواد الجلالى، مكتب الإعلام الإسلامى، الأولى، 1407هـ.
- 52- تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية: قطب الدين محمد بن محمد الرازى (ت 767هـ) بيدار، قم المقدسة، الثانية، 1426هـ.
- 53- تحف العقول: الحسن بن شعبة الحرانى (ق 4هـ) مؤسسة النشر الإسلامى، قم المقدسة، الثانية، 1404هـ.
- 54- تذكرة الحفاظ: محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية، 1428هـ.
- 55- ترتيب إصلاح المنطق: ابن السكيت يعقوب بن إسحاق الخوزى (ت 244هـ) رتبه وعلق عليه: محمد حسن البكائى، مجمع البحوث الإسلامية، مشهد المقدسة، الأولى، 1412هـ.
- 56- تسليك النفس إلى حظيرة القدس: العلامة الحلى الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ) تحقيق: فاطمة رمضانى، مؤسسة الإمام الصادق A، قم المقدسة، الأولى، 1426هـ.
- 57- تفسير الثعالبي = الجواهر الحسان
- 58- التعريفات: على بن محمد الجرجانى (ت 816هـ) تحقيق: محمد عبد

الرحمن المرعشلي، دار النفائس، بيروت، الأولى، 1424هـ.

59- التعليق في علم الكلام: محمد بن الحسن المقرئ النيسابوري، تحقيق: محمود اليزدي، الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية، مشهد المقدسة، الأولى، 1427هـ.

60- التعليقات: ابن سينا الحسين بن عبد الله (ت 428هـ) تحقيق: عبد الرحمن بدوي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم المقدسة، الأولى، 1404هـ.

61- تفسير الإمام العسكري عليه السلام: تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة، الأولى، 1409هـ.

62- تفسير البحر المحيط: أبو حيان الأندلسي (ت 745هـ) تحقيق: عادل احمد عبد الموجود _ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1422هـ.

63- تفسير جوامع الجامع: الفضل بن الحسن الطبرسي (ق 6هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الأولى، 1421هـ.

64- تفسير ابن أبي زمنين: محمد بن عبد الله بن أبي زمنين (ت 399هـ) تحقيق: حسين بن عكاشة _ محمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة، القاهرة، الأولى، 1423هـ. (يجب وضعه قبل تفسير الامام)

65- تفسير العياشي: محمد مسعود العياشي (ت 320هـ)، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران.

66- تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (ت 774هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1424هـ.

- 67- تفسير القمى: على بن إبراهيم القمى (ت 329هـ) مؤسسة الاعلمى، بيروت، الأولى، 1412هـ.
- 68- تفسير المراغى: احمد مصطفى المراغى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- 69- تفسير فرات: فرات بن ابراهيم الكوفى (ق3هـ) تحقيق: محمد الكاظم، وزارة الإرشاد، طهران، الأولى، 1410هـ.
- 70- التفسير الكبير = مفاتيح الغيب.
- 71- تلخيص المحصل: الخواجه نصير الدين الطوسى (ت672هـ) دار الأضواء، بيروت، الثانية، 1405هـ.
- 72- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: القاضى محمد بن الطيب الباقلانى (ت403هـ) تحقيق: عماد الدين __ احمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الأولى، 1414هـ.
- 73- تنزيه الأنبياء: الشريف المرتضى على بن الحسين (ت436هـ) دار الأضواء، بيروت، الثانية، 1409هـ.
- 74- تنزيه القرآن عن المطاعن: القاضى عبد الجبار الهمداني (ت415هـ) دار النهضة الحديثة، بيروت، الثالثة، 1426هـ.
- 75- تهافت الفلاسفة: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ) دار التقوى، سوريا.

- 76- التوحيد: محمد بن علي الصدوق (ت381هـ) تحقيق: هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين، قم المقدسة.
- 77- الثقات: محمد بن حبان التميمي (ت354هـ) مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، الثانية، 1424هـ.
- 78- جامع الاخبار (معراج اليقين): السبزواري (ق7هـ) تحقيق: علاء آل جعفر، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم المقدسة، الأولى، 1414هـ.
- 79- جامع البيان (تفسير الطبري): محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، دار ابن حزم، بيروت، الأولى، 2002م.
- 80- الجديد في الحكمة: سعيد بن منصور بن كموه (ت683هـ) تحقيق: حميد مرعيد الكبيسي، جامعة بغداد، 1402هـ.
- 81- الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم التميمي (ت327هـ) دار إحياء التراث، بيروت، الأولى، 1372هـ.
- 82- الجمع بين رأيي الحكيمين: لأبي نصير محمد بن محمد الفارابي (ت339هـ)، منشورات الزهراء، طهران، الثانية، 1405هـ.
- 83- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمن النعالي (ت875هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، 1418هـ.
- 84- الحاشية على الكشاف: علي بن محمد الجرجاني (ت816هـ) شركة مصطفى البابي، القاهرة، 1385هـ.

- 85- الحدود المعجم الموضوعي للمصطلحات الكلامية: قطب الدين محمد بن الحسن النيسابوري المقرئ (ق6هـ) تحقيق: محمود يزدي مطلق، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة، الأولى، 1414هـ.
- 86- الحدود والحقائق في شرح الألفاظ: القاضي صاعد البريدي الآبي (ق6هـ) تحقيق: حسين علي محفوظ، مطبعة المعارف، بغداد، 1970م.
- 87- حقائق المعرفة في علم الكلام: احمد بن سليمان الحسيني الزيدي (ت566هـ) مؤسسة الإمام زيد بن علي، صنعاء، الأولى، 1424هـ.
- 88- حياة النفس: احمد بن زين الدين الاحساني (ت1241هـ)، دار سبط النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قم المقدسة، الأولى، 1425هـ.
- 89- الخرائج والجرائح: قطب الدين الراوندي (ت573هـ) تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة، الأولى، 1409هـ.
- 90- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال: العلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت726هـ) تحقيق: جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقاهة، قم المقدسة، الثانية، 1422هـ.
- 91- خلاصة علم الكلام: عبد الهادي الفضلي، دار المؤرخ العربي، بيروت، الثانية، 1414هـ.
- 92- الدروس: الشهيد الأول محمد بن مكى العاملي (ت786هـ) تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الأولى، 1414هـ.

- 93- الدعوات: قطب الدين الراوندى (ت 573هـ) تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة، الأولى، 1407هـ.
- 94- دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه: عبد الرحمن بن الجوزى (ت 597هـ) تحقيق: حسن بن على السقاف، دار الإمام الرواس، بيروت، الرابعة، 1428هـ.
- 95- الذخيرة فى علم الكلام: الشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (ت 436هـ) تحقيق: السيد احمد الحسينى، مؤسسة النشر الإسلامى، قم المقدسة، 1411هـ.
- 96- الذريعة إلى تصانيف الشيعة: آقا بزرك الطهرانى (ت 1389هـ)، دار الأضواء، بيروت، الثانية، 1403هـ.
- 97- رجال البرقى: احمد بن محمد البرقى (ت 274هـ) تحقيق: حيدر محمد على البغدادى، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة، الأولى، 1430هـ.
- 98- رجال ابن داود: الحسن بن على بن داود الحللى (ت 740هـ) تحقيق: محمد صادق آل بحر العلوم، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، 1392هـ.
- 99- رجال الطوسى: الشيخ الطوسى محمد بن الحسن (ت 460هـ) تحقيق: جواد القيوى، مؤسسة النشر الإسلامى، قم المقدسة، الأولى، 1427هـ.
- 100- رسائل إخوان الصفاء وخلق الوفاء: إخوان الصفا (ق 4هـ)، الدار الإسلامية، بيروت، الأولى، 1412هـ.
- 101- رسائل ابن سينا: أبو على الحسين بن على (ت 428هـ) منشورات بيدار، قم المقدسة، 1400هـ.

- 102- رسائل الشريف المرتضى: على بن الحسين الموسوى (ت 436هـ) تحقيق: مهدي الرجائي، دار القرآن الكريم، قم المقدسة، 1405هـ.
- 103- الرسائل العشر: الشيخ الطوسي محمد بن الحسن (ت 460هـ) مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الثانية، 1414هـ.
- 104- رسائل الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ) دار الفكر، بيروت، الأولى، 1424هـ.
- 105- رسائل الكندي الفلسفية: يعقوب بن اسحاق الكندي (ت 250هـ) دار الفكر العربي، القاهرة، الثانية.
- 106- رسائل ومقالات: الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة.
- 108 رسالة أحوال النفس: ابن سينا الحسين بن علي (ت 428هـ) تحقيق: فؤاد الاهواني، دار بيبليون، باريس، 2007م.
- 109- رسالة الاضحوية: ابن سينا (ت 428هـ)، تحقيق: حسن عاصي، دار شمس تبريز، طهران، الأولى، 1382ش.
- 110- روح المعاني: محمود الألوسي (ت 1270هـ) تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1415هـ.
- 111- روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات: محمد باقر الموسوى الخوانساري (ت 1313هـ) تحقيق: أسد الله اسماعيليان، مكتبة اسماعيليان، قم

- 112- رياض العلماء وحياض الفضلاء: عبد الله افندى الاصبهاني (ق 12هـ) تحقيق: سيد أحمد الحسيني، مكتبة السيد المرعشي قدس سره، قم المقدسة، 1403هـ.
- 113- زاد المسير: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597هـ) تحقيق: محمد بن عبد الرحمن، دار الفكر، بيروت، الأولى، 1407هـ.
- 114- الزهد: الحسين بن سعيد الكوفي (ق 3هـ)، تحقيق: غلام رضا عرفانيان، المطبعة العلمية، قم المقدسة، 1399هـ.
- 115- سعد السعود للنفوس: علي بن موسى بن جعفر بن طاووس (ت 664هـ) تحقيق: فارس الحسون، انتشارات دليل، قم المقدسة، الأولى، 1421هـ.
- 116- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ): تحقيق: صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت، الأولى، 1424هـ.
- 117- سنن الدار قطنى: علي بن عمر الدار قطنى (ت 385هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1417هـ.
- 118- سنن أبى داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ) تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، 1414هـ.
- 119- السنن الكبرى: احمد بن الحسين البيهقي (ت 458هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 120- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني (ت 275هـ)، تحقيق: محمد

- 121- سنن النسائي: أحمد بن شعيب النسائي (303هـ) دار الجيل، بيروت.
- 122- السياسة المدنية: أبو نصر الفارابي (ت 339هـ) دار ومكتبة الهلال، بيروت، الأولى، 1996م.
- 123- سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد الذهبي (ت 748هـ) تحقيق: نعيم العرقوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، التاسعة، 1413هـ.
- 124- الشافي في الإمامة: الشريف المرتضى علي بن الحسين (ت 436هـ) تحقيق: عبد الرزاق الحسيني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، طهران، الثانية، 1410هـ.
- 125- الشامل في أصول الدين: عبد الله بن يوسف الجويني (ت 478هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1420هـ.
- 126- شرح الأساس الكبير: احمد بن محمد بن صلاح الزيدي (ت 1055هـ) تحقيق: احمد عارف، صنعاء، الأولى، 1411هـ.
- 127- شرح الإشارات والتبهمات مع المحاكمات: للخواجه نصير الدين الطوسي (ت 672هـ)، نشر البلاغة، قم المقدسة، الأولى، 1417هـ.
- 128- شرح الأصول الخمسة: للقاضي عبد الجبار (ت 415هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، 1422هـ.
- 129- شرح أصول الكافي: محمد صالح المازندراني (ت 1081هـ) تحقيق: علي عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية، 1429هـ.

- 130- شرح حكمة الإشراق: شمس الدين محمد الشهرزورى (ق 7هـ) تحقيق: حسين ضيائى تربتى، مؤسسة التاريخ العربى، بيروت، الاولى، 1428هـ.
- 131- شرح صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووى (ت 676هـ) تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار العلوم الإنسانية، دمشق، الثانية، 1424هـ.
- 132- شرح على المائة كلمة للإمام أمير المؤمنين عليه السلام: ميثم بن على بن ميثم البحرانى (ت 679هـ)، مؤسسة النشر الإسلامى، الثانية، قم المقدسة.
- 133- شرح عيون الحكمة: فخر الدين الرازى (ت 606هـ) تحقيق: احمد حجازى __ احمد على السقة، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، طهران، الاولى، 1415هـ.
- 134- شرح الفصول النصيرية: للشيخ خضر بن محمد الجبلرودى (ق 10هـ) مخطوط مصور من مكتبة السيد المرعشى النجفى قدس سره، قم المقدسة.
- 135- شرح المصطلحات الفلسفية: إعداد قسم الكلام فى مجمع البحوث الإسلامية، مؤسسة الطبع والنشر فى الأستانة الرضوية المقدسة، مشهد المقدسة، الأولى، 1414هـ.
- 136- شرح المقاصد: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازانى (ت 793هـ) تحقيق: عبد الرحمن عميرة، الشريف الرضى، قم المقدسة، الأولى، 1409هـ.
- 137- شرح المواقف: على بن محمد الجرجانى (ت 816هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
- 138- شرح نهج البلاغة: ابن أبى الحديد (ت 656هـ) تحقيق: محمد أبو

الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الأولى، 1378هـ.

139 - شرح نهج البلاغة: ميثم بن علي بن ميثم البحراني (ت 679هـ) دار الثقلين، بيروت، الأولى، 1420هـ.

140 - شروح الشمسية __ متن الرسالة: علي القزويني (ت 675هـ) قم المقدسة، الأولى، 1427هـ.

141 - الشفاء بتعريف حقوق المصطفى: القاضي عياض (ت 544هـ) دار الفكر، بيروت، 1409هـ.

142 - الشفاء (الإلهيات): ابن سينا الحسين بن عبد الله (ت 428هـ) تحقيق: الأب قنواي __ سعيد زايد، مكتبة السيد المرعشي قدس سره، قم المقدسة، الأولى 1404هـ.

143 - الشفاء (المنطق): ابن سينا الحسين بن عبد الله (ت 428هـ) تحقيق: سعيد زايد، مكتبة المرعشي قدس سره، قم المقدسة، الأولى، 1404هـ.

144 - الصحاح __ تاج اللغة و صحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت 393هـ) تحقيق: أميل بديع يعقوب __ محمد نبيل طريفى، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1420هـ.

145 - صحيح البخارى: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى (ت 526هـ) دار الفكر، بيروت، الأولى، 1401هـ.

146 - صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج (ت 676هـ): تحقيق: عرفان حسونة، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الأولى، 1420هـ.

- 147- الطبقات الكبرى: محمد بن سعد (ت 230هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية، 1418هـ.
- 148- طبقات المعتزلة: احمد بن يحيى بن المرتضى (ت 1409هـ) تحقيق: سوسنه ديفلد _ فلزر، دار المنتظر، بيروت، الثانية.
- 149- طبقات المفسرين: جلال الدين عبد الرحمن السيوطى (ت 911هـ) دار الكتب العلمية، بيروت.
- 150- الطرائف فى معرفة مذاهب الطوائف: على بن موسى بن جعفر بن طاووس (ت 664هـ) تحقيق: على عاشور، مؤسسة الاعلمى، بيروت، الاولى، 1420هـ.
- 151- العرش: محمد بن عثمان بن أبى شيبه (ت 297هـ) تحقيق: محمد بن حمد الحمود، مكتبة المعلى، الكويت، الاولى، 1406هـ.
- 152- عقائد الإمامية: الشيخ محمد رضا المظفر (ت 1381هـ) تحقيق: حامد حفى داود، انتشارات أنصاريان، قم المقدسة.
- 153- عوالى اللئالى: محمد بن على بن ابراهيم الاحسانى (ابن أبى جمهور) (ت 880هـ) تحقيق: مجتبى العراقى، مطبعة سيد الشهداء، قم المقدسة، الأولى، 1405هـ.
- 154- العين: الخليل بن احمد الفراهيدى (ت 175هـ) تحقيق: مهدي المخزومى _ ابراهيم السامرانى، دار الهجرة، قم المقدسة، الاولى، 1405هـ.

- 155- عيون أخبار الرضا عليه السلام: الشيخ الصدوق محمد بن علي (ت 381هـ). المكتبة الحيدرية، قم المقدسة، 1325هـ.
- 156- عيون الإنباء في طبقات الأطباء: احمد بن القاسم السعدى الخزرجى (ت 668هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1419هـ.
- 157- غاية المرآم في علم الكلام: علي بن أبي علي الآمدى (ت 623هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1413هـ.
- 158- الغدير: عبد الحسين الأمينى (ت 1392هـ) دار الكتاب العربى، بيروت، الرابعة، 1397هـ.
- 159- غرر الحكم ودرر الكلم: عبد الواحد الآمدى (ت 550هـ)، مكتب الإعلام الإسلامى، قم المقدسة، 1366هـ.
- 160- غنية النزوع إلى علمى الأصول والفروع: حمزة بن علي بن زهرة الحلبي (ت 585هـ) تحقيق: إبراهيم البهادرى، مؤسسة الإمام الصادق، قم المقدسة، الأولى، 1417هـ.
- 161- الفائق فى أصول الدين: ركن الدين بن الملاحمى الخوارزمى (1141هـ) تحقيق: ديلفرد ماد لونك _ مارتين مكدر موت، مؤسسة الحكمة، طهران، الأولى، 1386هـ.
- 162- فتح البارى فى شرح صحيح البخارى: ابن حجر احمد بن علي العسقلانى (ت 825هـ) دار المعرفة، بيروت، الثانية.

- 163- الفرق بين الفرق: عبد القاهر البغدادي (ت 429هـ) دار الجيل، بيروت، 1408هـ.
- 164- فرق الشيعة: الحسن بن موسى النوبختي (ت 310هـ) المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، الأولى، 1429هـ.
- 165- الفصل بين الملل والأهواء والنحل: لابن حزم الأندلسي (ت 456هـ) تحقيق: يوسف البقاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1422هـ.
- 166- فهرست آل بابويه وعلماء البحرين: سليمان الماحوزي البحراني (ت 1121هـ) تحقيق: احمد الحسيني، مكتبة المرعشي قدس سره، قم المقدسة، الأولى، 1404هـ.
- 167- فهرست ابن التديم: محمد بن أبي يعقوب (ت 380هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، 1427هـ.
- 168- في النفس: ارسطوا (322 ق.م) تحقيق: عبد الرحمن بدوي، دار القلم، بيروت.
- 169- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ)، دار العلم، بيروت.
- 170- قصص الأنبياء: ابن كثير (ت 774هـ) تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار الكتب الحديثة، مصر، الأولى، 1388هـ.
- 171- القواعد الجلية في شرح الرسالة الشمسية: العلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ) تحقيق: فارس حسون تبريزيان، مؤسسة النشر

الإسلامي، قم المقدسة، الثانية، 1417هـ.

- 172- قواعد العقائد: الخواجة نصير الدين الطوسي (ت672هـ) تحقيق: علي الرباني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة، 1416هـ.
- 173- قواعد المرام في علم الكلام: ميثم بن علي البحراني (ت699هـ) تحقيق: سيد احمد الحسيني، مكتبة السيد المرعشي قدس سره، الثانية، 1406هـ.
- 174- الكافي: محمد بن يعقوب الكليني (ت328هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران، الرابعة، 1365ش.
- 175- الكافي في الفقه: أبي الصلاح الحلبي نجم الدين بن عبيد الله (ت447هـ) تحقيق: رضا الاستادي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم المقدسة، 1430هـ.
- 176- الكامل في الاستقصاء: تقي الدين النجراتي مختار بن محمد العجالي، تحقيق: محمد الشاهد، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، 1420هـ.
- 177- كتاب سليم بن قيس: سليم بن قيس الهلالي (ت76هـ) تحقيق: محمد باقر الأنصاري، دليل ما، الأولى، قم المقدسة، 1423هـ.
- 178- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيه: محمود الزمخشري (ت538هـ) دار الكتاب العربي، بيروت، الثالثة، 1407هـ.
- 179- كشف الفوائد في شرح قواعد العقائد: العلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت726هـ) تحقيق: حسن مكى العاملي، دار الصفوة، بيروت، الأولى، 1413هـ.

- 180- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ) مؤسسة الاعلمي، بيروت، الثانية، 1426هـ.
- 181- كنز الفوائد: محمد بن علي الكراجكي (ت 449هـ) تحقيق: عبد الله نعمة، دار الأضواء، بيروت، 1405هـ.
- 182- الكنى والألقاب: الشيخ عباس القمي (ت 1359هـ) المطبعة الحيدرية، النجف الاشرف، الثالثة، 1389هـ.
- 183- اللباب في تهذيب الأنساب: ابن الأثير علي بن محمد الجزري (ت 630هـ) دار صادر، بيروت، الثالثة، 1414هـ.
- 184- لسان العرب: ابن منظور محمد بن مكرم الانصاري المصري (ت 711هـ) تحقيق: عامر احمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1424هـ.
- 185- لسان الميزان: ابن حجر احمد بن علي العسقلاني (ت 852هـ) مؤسسة الاعلمي، بيروت، الثانية، 1390هـ.
- 186- لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار في المنطق: قطب الدين الرازي (ت 766هـ)، منشورات كتب النجفي، قم المقدسة.
- 187- اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية: المقداد بن عبد الله السيوري (ت 826هـ) تحقيق: السيد محمد علي القاضي، مكتب الإعلام الإسلامي، قم المقدسة، الثانية، 1422هـ.
- 188- ما هو علم الكلام: علي الرباني الكلبيكاني، مكتب الإعلام

الإسلامي، قم المقدسة، الأولى، 1418هـ.

- 189- المباحث المشرقية: فخر الدين الرازي (ت 602هـ) تحقيق: محمد معتصم بالله البغدادي، ذوى القربى، قم المقدسة، الأولى، 1428هـ.
- 190- متشابه القرآن: محمد بن على بن شهر آشوب (ت 588هـ) تحقيق: حامد المؤمن، جمعية منتدى النشر، النجف لأشرف، الأولى، 1429هـ.
- 191- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: محمد بن حيان البستي (ت 354هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الباز، مكة المكرمة.
- 192- مجمع البحرين: فخر الدين الطريحي (ت 1085هـ) مكتبة الوراق، النجف لأشرف، 1085هـ.
- 193- المجموع شرح المذهب: يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ) دار الفكر، بيروت.
- 194- المحاسن: احمد بن محمد بن خالد البرقي (ت 274هـ) دار الكتب الإسلامية، طهران، الثانية، 1371هـ.
- 195- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت 546هـ) تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 1422هـ.
- 196- المحصل: محمد بن عمر الفخر الرازي (ت 606هـ) تحقيق: اتاي، دار الرازي، عمان، الأولى، 1411هـ.

- 197- المحصول فى علم أصول الفقه: محمد بن عمر الفخر الرازى (ت 606هـ) تحقيق: طه جابر العلوانى، مؤسسة الرسالة، بيروت، الثانية، 1412هـ.
- 198- المسائل والرسائل المروية: عبد بن سلمان الاحمدى (ت 241هـ)، دار طيبة، الرياض، الثانية، 1416هـ.
- 199- المستدرک على الصحيحين: لأبى عبد الله الحاكم النيسابورى (ت 405هـ) دار المعرفة، بيروت.
- 200- المستصفي: لأبى حامد الغزالي (ت 505هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، 2008م.
- 201- المستفاد من ذيل تاريخ بغداد: ابن الدماطى احمد بن أيبك بن عبد الله (ت 749هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، الاولى، 1417هـ.
- 202- المسلك فى أصول الدين وتليه الرسالة الماتعية: المحقق الحلى نجم الدين جعفر بن الحسن (ت 676هـ) تحقيق: رضا الاستادى، مجمع البحوث الإسلامية، مشهد المقدسة، الثالثة، 1424هـ.
- 203- مسند أحمد: أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ) دار صادر، بيروت.
- 204- مسند زيد بن على: زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام (ت 122هـ) جمعه عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، الاولى.

- 205- مشارق أنوار اليقين فى أسرار أمير المؤمنين عليه السلام: الحافظ رجب البرسى (ت 813هـ) تحقيق: على عاشور، مؤسسة الاعلمي، بيروت، الأولى، 1419هـ.
- 206- مشكاة الأنوار فى غرر الأخبار: لأبى الفضل على بن الحسن الطبرسى (ق 7هـ) تحقيق: مهدي هوشمند، دار الحديث، قم المقدسة، الأولى، 1418هـ.
- 207- مصنفات شيخ الإشراق: شهاب الدين يحيى السهروردى (ت 587هـ) مؤسسة الأبحاث والدارسات الثقافية، الثانية، 1417هـ.
- 208- المطالب العالية: محمد بن عمر الفخر الرازى (ت 606هـ) تحقيق: حجازى سقا، دار الكتاب العربى، بيروت، الأولى، 1407هـ.
- 209- معارج الفهم فى شرح النظم: العلامة الحلّى الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ) تحقيق: عبد الحلیم عوض الحلّى، دليل ما، قم المقدسة، الأولى، 1428هـ.
- 210- المعارف: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (ت 276هـ) تحقيق: ثروت عكاشة، دار المعارف، بيروت.
- 211- معالم التنزيل فى تفسير القرآن (تفسير البغوى): حسين بن مسعود البغوى (ت 510هـ) تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.
- 212- معالم العلماء: محمد بن على بن شهر آشوب (ت 588هـ) مطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، الأولى، 1380هـ.

- 213- معجم البلدان: ياقوت بن عبد الله الحموي (ت 626هـ) دار صادر، بيروت، الثالثة، 1428هـ.
- 214- معجم رجال الحديث: أبو القاسم الموسوي الخوني (ت 1412هـ) الخامسة، 1413هـ.
- 215- معجم طبقات المتكلمين: إعداد ونشر مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، تحقيق: جعفر سبحاني، قم المقدسة، الأولى، 1424هـ.
- 216- معجم الفرق الإسلامية: شريف يحيى الأمين، دار الأضواء، بيروت، الأولى، 1406هـ.
- 217- معجم الفروق اللغوية: ابو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت 400هـ) تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الاولى، 1412هـ.
- 218- المعجم الفلسفي: جميل صليبا، ذوى القربى، قم المقدسة، الأولى، 1385ش.
- 219- معجم مصطلحات المنطق: جعفر باقر الحسيني، الأولى، دار الاعتصام،
- 220- معجم مقاييس اللغة: احمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الإعلام الإسلامي، قم المقدسة، 1404هـ.
- 221- معجم مؤلفي الشيعة: على الفاضل القائيني، وزارة الإرشاد، طهران، الثانية، 1422هـ.

- 222- معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى،.
- 223- المغرب في ترتيب المعرب: ابو الفتح ناصر الدين المطرزي (ت 610هـ) تحقيق: محمود فخري _ عبد الحميد مختار، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الأولى، 1999م.
- 224- المعنى في أبواب التوحيد: القاضي عبد الجبار (ت 425هـ)، تحقيق: جورج قنوتى ، الدار المصرية، القاهرة، 1965م.
- 225- مفاتيح العلوم: محمد بن احمد الخوارزمي (ت 387هـ) تحقيق: إبراهيم الايباري، دار الكتاب العربي، بيروت، الأولى، 1404هـ.
- 226- مفاتيح الغيب= التفسير الكبير: الفخر الرازي محمد بن عمر (ت 606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثالثة، 1420هـ.
- 227- مقالات الإسلاميين: ابو الحسن على بن اسماعيل الأشعري (ت 324هـ) تحقيق: محيى الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 228- مقتضب الأثر: احمد بن عياش الجوهري (ت 401هـ) مكتبة الطباطباني، قم المقدسة.
- 229- المقنع في الغيبة: على بن الحسن الشريف المرتضى (ت 436هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم المقدسة، الأولى، 1416هـ.
- 230- الملل والنحل: هبة الله الشهرستاني (ت 548هـ) مؤسسة ناصر الثقافية، بيروت، الأولى، 1981م.

- 231- من لا يحضره الفقيه: محمد بن على الصدوق (ت 381هـ) مؤسسة النشر الإسلامى، قم المقدسة، الثانية، 1413هـ.
- 232- المنحول: ابو حامد محمد بن محمد الغزالى (ت 505هـ) تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، 1419هـ.
- 233- المنطق: الشيخ محمد رضا المظفر (ت 1381هـ) دار التعارف، بيروت، الثالثة، 1427هـ.
- 234- المنطقيات: ابو نصر الفارابى (ت 339هـ) تحقيق: محمد تقى دانش، مكتبة السيد المرعشى قدس سره، قم المقدسة، الأولى 1408هـ.
- 235- المنية والأمل: القاضى عبد الجبار (ت 415هـ) تحقيق: سامى نشار _ عصام الدين محمد، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1972م.
- 236- المواقف فى علم الكلام: عبد الرحمن بن أحمد الايجى (ت 756هـ) عالم الكتب، بيروت.
- 237- موسوعة طبقات الفقهاء: إعداد ونشر مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة، الاولى 1418هـ.
- 238- الموسوعة العربية الميسرة والموسعة: ياسين صلاواتى، مؤسسة التاريخ العربى، بيروت، الأولى، 1422هـ.
- 239- موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب والأحزاب: عبد المنعم الحفنى، مكتبة مدبولى، القاهرة، الثالثة، 2005م.

- 240- موسوعة الفلسفة: عبد الرحمن بدوي، ذوى القربى، قم المقدسة، الثانية، 1429هـ.
- 241- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: محمد على التهانوي، تحقيق: على دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الأولى، 1996م.
- 242- النافع يوم الحشر فى شرح الباب الحادى عشر: المقداد بن عبد الله السيورى (ت 826هـ) دار الأضواء، بيروت، الثانية، 1417هـ.
- 243- نضد القواعد الفقهية: المقداد بن عبد الله السيورى (ت 826هـ) تحقيق: عبد اللطيف الكوه كمرى، مكتبة السيد المرعشى قدس سره، قم المقدسة، 1423هـ.
- 244- النكت الاعتمادية (ضمن مجموعة مصنفات الشيخ المفيد): الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت 413هـ) تحقيق: رضا مختارى، المؤتمر العالمى لألفية الشيخ المفيد، الأولى، قم المقدسة، 1413هـ.
- 245- نهاية الإقدام فى علم الكلام: عبد الكريم الشهرستاني (ت 548هـ) مكتبة الثقافة الدينية، الأولى، 1430هـ.
- 246- النهاية فى غريب الحديث والاثار: ابن الأثير المبارك بن محمد (ت 606هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، الثانية، 1423هـ.
- 247- نهاية المرام فى علم الكلام: العلامة الحلى الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ) تحقيق: فاضل العرفان، مؤسسة الإمام الصادق A، قم المقدسة، الأولى، 1419هـ.

- 248- نهج البلاغة: الشريف الرضى على بن الحسين (ت 406هـ) دار الذخائر، قم المقدسة، الأولى، 1412هـ.
- 249- نهج الحق وكشف الصدق: العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ) تحقيق: رضا الصدر، دار الهجرة، قم المقدسة، الأولى، 1420هـ.
- 250- النوادر: فضل الله بن علي الحسنى الراوندى (ت 571هـ) تحقيق: علي رضا عسكري، دار الحديث، الأولى، 1377ش.
- 251- هدية العارفين في أسماء المؤلفين: إسماعيل باشا بن محمد البغدادي (ت 1339هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 252- الوافي بالوفيات: خليل بن أبيك الصفدي (ت 764هـ) تحقيق: احمد الارنؤوط _ تركى مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، 1420هـ.
- 253- وفيات الأعيان وأبناء الزمان: أحمد بن خلكان (ت 681هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، الأولى، 1417هـ.
- 254- الياقوت في علم الكلام: إبراهيم بن إسحاق النوبختي (ق 3هـ) تحقيق: علي اكبر ضيائي، مكتبة السيد المرعشي قدس سره، قم المقدسة، الأولى، 1413هـ.

فهرس المحتويات

.....	كلمة	
.....	القسم	5
.....	مقدمة	
.....	التحقيق	7
.....	ترجمة	
20	المؤلف	
.....	النسخ	
.....	المعتمدة	29
.....	مقدمة	
47	المؤلف	
	الفصل الأول	
	فى التوحيد	
61	أصل: تبنى عليه مباحث التوحيد	
68	تقسيم: الموجود إلى قسمين	
71	أصل: فى إثبات واجب الوجود	
72	هداية: إلى تحقيق بعض صفات الواجب	
77	أصل: فى تحقيق أنّ الواجب ليس له جزء	

80	أصل: في إثبات وحدانية تعالى.....
84	تبصرة: لتحقيق بعض الصفات السلبية.....
88	تبصرة: في أنه تعالى لا يحلّ في شيء.....
92	تبصرة: في تحقيق أنه تعالى لا يتحد بشيء.....
95	تبصرة: في تحقيق معنى اللذة والألم.....
99	تبصرة: في بيان انتفاء الضد والندّ عنه تعالى.....
101	أصل: في بيان حدوث العالم.....
108	مقدمة: في تقسيم المؤثر إلى القادر والموجب.....
111	نتيجة: الواجب المؤثر في الممكنات قادر.....
115	إلزام: للحكماء في قولهم بإيجاب الواجب.....
117	نقض: لقول الحكماء في ترتيب الموجودات.....
131	أصل: في بيان أنه تعالى عالم بكلّ المعلومات.....
138	نقض: لقول الفلاسفة حيث زعموا أنّ الباري لا يعلم الجزئيات.....
143	فائدة: في تحقيق معنى الحياة.....
145	فائدة أخرى: في تحقيق معنى إرادته وسمعه وبصره.....
152	فائدة أخرى: في تحقيق معنى الرؤية.....
162	هداية: إلى بيان معنى كلامه تعالى وأنه متكلم.....
167	لطيفة: تتضمن بعض المسائل من مباحث أسماء الله تعالى.....

الفصل الثاني

فى العدل

- 191 تقسيم: للفعل إلى أقسامه الخمسة
- 194 أصل: فى الإشارة إلى الخلاف بين الفريقين
- 195 أصل: فى بيان أنه تعالى لا يفعل القبيح
- 196 أصل: فى بيان أفعال العباد
- 200 شبهة: للمجرة والجواب عنها
- 203 شبهة: أخرى لهم والجواب عنها
- 204 هداية: إن القتالين يكون العبد مختاراً
- 205 أصل: فى بيان أن الله تعالى هل يفعل لغرض
- 206 تبصرة: فى أنه تعالى لا يأمر بالقبيح ولا يرضى به
- 210 تبصرة: فى بيان حسن التكليف
- 213 أصل: فى أن اللطف هل هو واجب على الله تعالى

الفصل الثالث

النبوة - الإمامة

- 217 أصل: فى معرفة مفهوم النبى صلى الله عليه وآله وسلم
- 224 أصل: فى معرفة معنى العصمة

227	مقدمة: فى معرفة معنى المعجزة.....
229	أصل: فى بيان نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم
233	هداية: إلى بعض أحكام النبوة.....
235	أصل: فى مباحث الإمامة.....
239	أصل: فى عدم جواز تعدد الأئمة عليهم السلام فى وقت واحد.....
240	هداية: إلى طريق معرفة الإمامة.....
241	مقدمة: فى بيان معنى الإجماع وأنه حجة.....
243	أصل: فى بيان أن الإمام الحق بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم
245	فائدة: فى بيان سبب غيبة الإمام.....
246	تبصرة: فى أن المفوض هل تجوز إمامته مع وجود الفاضل.....

الفصل الرابع

المعاد

251	تعريف: المعاد وفيه مباحث
254	مقدمة: فى بيان حقيقة النفس الانسانية.....
257	مقدمة: فى بيان حشر الأجساد وأنه ممكن.....
260	أصل: فى إثبات حشر الأجساد ووقوعه.....
273	هداية: إلى مسألة نافعة فى باب المعاد.....

276 أصل: في بيان ما يترتب على المعاد من الثواب والعقاب.

283 حلّ شبهة: حصلت لبعض المعتزلة في الثواب والعقاب.

288 هداية: إلى إثبات شفاعة نبيّنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

289 فائدة: في تحقيق معنى الإيمان.

294 فائدة: في بقية مباحث المعاد.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
(التوبة : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والندور والأوقاف وتخصيص
النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلا:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR39012002000009586839652

المسمى : (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباه اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

